

رفع  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس

من نوادر المخطوطات

مُسْتَبَدُّ الْأَجْنَابِ فِي الْآيَاتِ الْجِهَادِيَّةِ

و  
مختصر في فضل الجهاد

لابن جماعة الحمري

(٢٣٢٢ هـ - ١٢٢٢ م)

و  
فضائل الرمي في سيدنا الله

تأليف


أبي يعقوب إسحاق بن أبي إسحاق القراب الحافظ



تحقيق وشرح

أسامة ناصر النقشبدي





---

مَسْتَبَدُّ الْاِجْتِمَاعِ فِي الْاَبْتِجَاهِ هَاهُنَا

مُخْتَصِرٌ فِي فَضْلِ الْجِهَادِ

و  
فَضَائِلُ الرَّسْمِ فِي سُنَنِ النَّبِيِّ

# خزانة الوثائق التاريخية

## HISTORICAL DOCUMENTS TREASURY

AI - WATHA'EQ HOUSE  
STUDIES - PUBLICITY SERVICE  
PRINTING PUBLISHING  
DISTRIBUTION BOOK'S TRADING

SYRIA - DAMASCUS p.o Box 1793

TEL: 2456694 - 3121732 - 2221029

Mob: 0933 369321

Fax: 0963 - 11 - 2231975

E - mail [mo-hmadeh@hotmail.com](mailto:mo-hmadeh@hotmail.com)

دار الوثائق

للدراسات والطبع والنشر والتوزيع

ج. ع. س دمشق ص. ب: 1793

هاتف: 2456694 - 3121732 - 2221029

جوال: 0933 369321

فاكس: 0963 - 11 - 2231975

البريد الإلكتروني: [mail mo-hmadeh@hotmail.com](mailto:mo-hmadeh@hotmail.com)

دار الوثائق:

جميع الحقوق محفوظة: من غير المسموح نسخ أي جزء من هذا الكتاب، أو تخزينه في أنظمة الحفظ وإعادة، أو نقله بأي شكل من الأشكال وبأي وسيلة تقنية أو آلية، أو تصويره صوتياً، أو تسجيله، أو نسخه، دون الحصول على الموافقة الخطية من المؤلف ودار النشر.

**Dar AL WATHA'EQ:**

ALL RIGHTS RESERVED. NO PART OF THIS BOOK MAY BE REPRODUCED OR STORED IN A RETRIEVAL SYSTEM OR TRANSMITTED IN ANY FORM OR MEANS, ELECTRONICAL, MECHANICAL, PHOTOCOPYING, RECORDING OR OTHERWISE, WITHOUT THE PRIOR PERMISSION OF THE AUTHOR. Copyright © 2008

الطبعة الأولى: 1428هـ - 2008م

مصدر زخرفة الغلاف:

المغرب، Mr. Baba - Tel: 061 425 717

تصميم الغلاف: وفاء بدر الدين

الإشراف الفني: وفاء الساطي

مُسْتَبَدُّ الْجَنَادِ فِي الْآيَاتِ الْجِهَادِ

و  
مُخْتَصَرٌ فِي فَضْلِ الْجِهَادِ

لِابْنِ جَمَاعَةَ الْحَمَرِيِّ

(٣٢٣ هـ - ٤٢٣ م)

و

فَضَائِلُ الرَّمِيِّ فِي سُبُحِ اللَّهِ

تَأَلَّفَتْ

أَبِي يَعْقُوبَ إِسْحَاقَ بْنَ أَبِي إِسْحَاقَ الْقُرَاطِيَّ الْحَافِظَ

مُحَقِّقَ رِوَايَتِهِ

أَسْمَاءُ نَاصِرِ النُّقَشْبِنِيِّ

دَارُ الْوَشَاقِ لِلدِّرَاسَاتِ وَالطَّبْعِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوَزُّعِ


الْجُمْهُورِيَّةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّورِيَّةُ

دمشق - ص. ب. ١٧٩٣

هاتف: ٢٢٢١٠٢٩ - ٢٢٢١٧٣٢

فاكس: ٢٢٣١٩٧٥ - ١١ - ٩٦٣





# رفع عبد الرحمن النجدي أسكنه الله الفردوس مُقَلِّمَةٌ

تراث العرب العسكري واسع وغزير، وضعت فيه تآليف كثيرة، اضافة الى ما تضمنته كتب الحديث والفقه والتاريخ والسير والادارة والسياسة من معلومات عسكرية مختلفة، وقد تناولت هذه التآليف حروب التحرير والفتوحات وتشكيلات الجيوش والتخطيط العسكري والاسلحة والمعدات والتجهيزات، وانواعها، واقسامها وصناعاتها، وتأمين كل ما يحتاجه الاجناد من اجل تعبئتهم للقتال، والاحكام الشرعية المتعلقة بالجهاد ووجوبه وفضله .

ومن التآليف المهمة في هذا الميدان المهم من موروثنا الحضاري كتابان خطيان فريدان كلاهما من تأليف بدرالدين محمد بن ابراهيم بن جماعة الكناني الحموي المتوفى سنة ٧٣٣هـ - ١٣٣٣م وهما مستند الاجناد في آلات الجهاد، ومختصر في فضل الجهاد يقعان ضمن مجموع خطي نفيس يمتلكه قسم المخطوطات في المؤسسة العامة للآثار والتراث تحت رقم (٣٤٣١٠)\* وقد رأيت ان احقق هذين الكتابين

---

(\* ) كان هذا المجموع الخطي ضمن خزانة المرحوم محمد صالح السهروردي المتوفى سنة ١٩٥٧م . التي اقتنتها المؤسسة من ولده الاستاذ مصطفى صفاء الدين عام ١٩٨١ . وهي جزء من الخزانة السهروردية احدى الخزائن الخطية النادرة التي وصلتنا من العصر العباسي ، والتي تضم مجموعة من المخطوطات النادرة والنفيسة .

واجمعها في مجلد واحد وذلك لترابط وتكامل مواضيعها حيث جمع فيها المؤلف ما لم يجمع في كتاب قبله من المعلومات المتعلقة بالجهاد ومتطلباته ونتائجه واحكامه .

فالكتاب الاول (مستند الاجناد في آلات الجهاد) : جعله المؤلف في ثلاثين بابا بدأها بذكر السلاطين ، وامراء الجيوش ومكانتهم وما عليهم في تهيئة الاجناد ، وآلات الجهاد ثم ذكر النفقة في الجهاد ، وتجهيز المجاهدين ، وفضلهم ، وخدمتهم ، والبذل لهم ، ومنزلة الشهداء عند الله ، وما ورد فيهم من الآيات القرآنية الكريمة والاحاديث النبوية الشريفة . وتكلم كذلك عن السلاح وانواعه والخيال وما يستحب منها ، ورباطها وكيفية الخروج للجهاد ، ونزول الجند ، وتقسيم الجيوش وتنظيمها والتعبئة للقتال والطلائع المقاتلة والبيات والغارات وغيرها .

اما الكتاب الثاني وهو (مختصر في فضل الجهاد) فجعله المؤلف في خمسة ابواب . البابان الاول والثاني أكد المؤلف فيهما ما تناوله في مستند الاجناد ولكن بتركيز اكثر حين تكلم عن السلطان وما عليه من امور تجاه الامة وما على الامة تجاه السلطان وكيفية اتخاذ الاجناد واعدادهم للقتال وآلات الحرب اما الابواب الثلاثة الاخيرة فقد تناول فيها مواضيع لم يتطرق اليها في مستند الاجناد ، وهي الاحكام الشرعية المتعلقة بنتائج الجهاد والتي يمكن ان تسمى بأحكام الحرب . كالغنائم التي يحصل عليها الاجناد وتقسيمها بينهم وبين عامة الناس وما يوضع على الاراضي ، سواء المفتوحة منها عنوة او صلحا ، او التي اسلم عليها اهلها من الفبيء والخراج وكيفية توزيعها ، وصرفها ، وبيت المال وحقوقه وجهاته' واوجه الصرف منه وكيفية اقطاع الاراضي

واستغلاها واسترجاع ما لم يستغل منها، وما ورد في ذلك من الآيات القرآنية الكريمة والاحاديث النبوية الشريفة، وما عمله الرسول (ص) والخلفاء من بعده، وما استنبطت من احكام شرعية تنظيمية مختلفة في ذلك .

لقد نهج المؤلف اسلوبا علميا خاصا في تقسيم هذين الكتابين بعد ان استقصى المعلومات وجمعها، حيث رتبها على ابواب وفصول وانواع واصناف وجهات حسب ارتباط المعلومات ببعضها كأصول وفروع، ونسقها وعرضها بأسلوب مبسط سهل التناول، واضح المعنى، غني الافادة، مع احتفاظه بالعمق والشمول والاحاطة الكافية بكل جوانب المادة التي تناولها. كما انه اورد آراء الفقهاء المختلفة فلم يقتصر على رأي مذهب واحد من المذاهب بالرغم من انتمائه للمذهب الشافعي . وبذلك حقق الدراسة المقارنة في بعض الاحكام، وبعضها الآخر وضعها كما وردت حسب اجماع الفقهاء .

اما مصادر المؤلف فذكر بعضها في ديباجة كتاب مستند الاجناد، والمصادر الاخرى اشار اليها في تضاعيف هذين الكتابين .

ومن المصادر المهمة التي اعتمدها المؤلف كتاب مفقود لا نعلم عنه سوى ما ذكر في المصادر وهو كتاب (الصوائف) لمحمد بن عائد بن احمد القرشي المتوفى سنة ٢٣٣هـ - ٨٤٧م ويعتبر من المصادر الرئيسة التي اعتمدها المؤلف ونقل عنه نصوصا كثيرة خصوصا في ابواب الاسلحة والرايات وتقسيم الاجناد وما اليها . وبهذا فقد افادنا المؤلف في انه نقل الينا نصوصا من هذا السفر الضائع .

كما نقل كثيرا من النصوص من سراج الملوك لمحمد بن الوليد القرشي الطرطوشي المتوفى سنة ٥٢٠هـ - ١١٢٦م والاحكام السلطانية




لعلي بن محمد البصري الماوردي المتوفى سنة ٤٥٠ هـ ١٠٥٨ م  
والاحكام السلطانية لأبي يعلى محمد بن الحسين البغدادى المتوفى  
سنة ٤٥٨ هـ ١٠٦٦ م والخراج لأبي يوسف يعقوب بن ابراهيم المتوفى  
سنة ١٨٢ هـ ٧٩٨ م وكتب اخرى في الفقه والتفسير . اما الاحاديث  
النبوية الشريفة ، فقد اعتمد في اخذها على كتب ائمة الحديث  
اصحاب الصحاح المعروفين كالبخاري ومسلم والنسائي والترمذي  
وابي داود اشار اليها في ديباجة مستند الاجناد ووضع رمزا لكل مصدر  
من هذه المصادر اشار اليه في نهاية كل نص . فأشار الى مسلم بحرف  
(م) والبخاري بحرف (خ) والترمذي بحرف (ت) والنسائي بحرف  
(س) وابي داود بحرف (د) . وكذلك نقل عن الحاكم النيسابوري  
والطبراني وابن حنبل وغيرهم .

اما عملي في التحقيق ، فقد وجدت فيه بعض الصعوبة حيث  
ان النسخة التي اعتمدها ، مع انها نسخة جيدة وكتبت في عصر  
المؤلف ، الا انها فريدة لم اقف على نسخة ثانية لها لغرض مقابلتها  
وتصحيح ما بها من اخطاء ربما تكون قد وقعت عند النسخ وبعض  
الكلمات غير المقروءة ، لذلك بذلت جهدي لقراءة النصوص وضبطها  
بصورة دقيقة ساعدني في ذلك ما املكه من ممارسة في قراءة النصوص  
الخطية واعتمادي في مقابلة بعض النصوص الواردة على الاصول التي  
نقل منها المؤلف . كما اشرت الى المصادر التي ذكرت فيها النصوص  
الواردة في المخطوط . وقد تقيدتُ اولا بالمصادر التي اشار اليها المؤلف  
بعد الانتهاء من كل نص ، ثم اوردت المصادر الاخرى التي ذكرت  
النصوص مع بيان اوجه الاختلاف في الصيغ ، واكملت النصوص  
التي لم يكملها المؤلف وثبت ذلك في الحواشي مع ابقاء المتن كما هو .

ما لم يكن النص مخالفا لنص آية قرآنية كريمة او حديث نبوي شريف  
او ما هو مخالف لقواعد العربية ، حيث غيرت في هذه الحالات النص  
في المتن واشرت في الحاشية الى الاصل الذي ورد في المخطوط .  
وقمت بالاشارة الى ارقام الآيات القرآنية الكريمة وموضعها في  
القرآن الكريم . وخرجت الاحاديث النبوية الشريفة .  
اما الاحكام الشرعية التي اوردها المؤلف فقد اشرت الى  
المصادر التي ذكرت فيها ، وواجه اختلاف الفقهاء المتقدمين في كل  
حكم واضفت اليها ما فات المؤلف او ربما سقطت من الناسخ من  
الاحكام التي لم يستكمل نقلها فأكملتها على ما تكرر ذكره في اغلب  
المصادر .

وعرفت بالامكنة والبقاع والكلمات الغامضة واسماء الاسلحة  
وآلات الحرب وشرحت المصطلحات العسكرية والاقتصادية والادارية  
والفنية وبعض النصوص والمسائل التي تحتاج الى شرح بالاستعانة  
بآراء المتقدمين وترجمت للاشخاص من الذين ذكرت اسماءهم ولم  
استثن منهم الا بعض الاعلام المعروفين الذين لا تدعو الحاجة الى  
التعريف بهم .

كما الحققت بالكتابين بعد انتهائي من التحقيق كشافات عديدة  
للافادة من المواضيع التي تضمنها الكتابان ، ومفرداتها وما يحتويان من  
معلومات .



رفع  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
المؤلف  
حياته، شيوخه، آثاره

هو قاضي القضاة شيخ الاسلام خطيب الخطباء بدرالدين محمد بن ابي اسحق ابراهيم بن سعد الله بن جماعة (\*) بن علي بن صخر

(\*) ابن جماعة: اصبح اسما لاسرة من العلماء اصلها من حماة يعرف افرادها

بهذا الاسم، وقد تم الخلط بين بعض اعلامها ومؤلفاتهم ومنهم:

١ - عزالدين عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم ابن المؤلف ولد عام

٦٩٤هـ - ١٢٩٤م بدمشق وصار قاضي القضاة في مصر والشام واعتزل سنة

٧٦٥هـ - ١٣٦٤م. وقام بالتدريس في القاهرة وتوفي بمكة المكرمة سنة

٧٦٧هـ - ١٣٦٦م. له عدة تأليف. انظر دائرة المعارف الاسلامية ١/١٢٢

معجم المؤلفين ٥/٢٥٧.

٢ - برهان الدين ابراهيم بن عبدالرحيم بن محمد بن ابراهيم حفيد

المؤلف. ولد عام ٧٢٥هـ - ١٣٢٥م بالقاهرة ودرس فيها وفي دمشق وصار

خطيب بيت المقدس وعام ٧٧٣هـ - ١٣٧١م اصبح قاضي قضاة مصر،

ومدرسا بالصالحية، وأخيرا اصبح قاضي دمشق وتوفي سنة ٧٩٠هـ

١٣٨٨م وله عدة تأليف انظر دائرة المعارف الاسلامية ١/١٢٢ معجم

المؤلفين ١/٤٧.

٣ - ابو عبدالله محمد بن ابي بكر عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم وهو

حفيد عبدالعزيز. ولد عام ٧٤٩هـ - ١٣٤٨م وقيل ٧٥٩هـ - ١٣٥٧م بطريق =

الكناني الحموي الشافعي ، ولد بحماة في الرابع من ربيع الآخر سنة ٦٣٩ هـ ١٢٤١ م وسمع من شيخ الشيوخ الانصاري بحماة ومن الرضي بن البرهان والرشيد العطار واسماعيل بن عزون وابن ابي اليسر وابن الازرق والنجيب والمعين الدمشقي وابن ابي عمرو والتاج العسقلاني وجمال الدين بن مالك النحوي والواني وابن دقيق العيد وغيرهم . وقد اجازه الرشيد بن مسلمة ومكي بن علان واسماعيل العراقي والصفى البراذعي وغيرهم .

لقد تفقه واشتغل بالعلم ومهر في فنون متعددة وساد اقرانه ، حدث بالشاطبية عن ابن عبدالوارث صاحب الشاطبي . وفي رمضان من عام ٦٨٧ هـ ١٢٨٨ م ولي قضاء القدس الشريف كما ولي الخطابة والامامة بالمسجد الاقصى . وفي سنة ٦٩٠ هـ ١٢٩١ م نقل الى الديار المصرية حين عين قاضيا على مصر . وجمع له بين القضاء ومشيخة الشيوخ . وبعد وفاة الاشرف بدرالدين بيسري بنحو سنة نقل الى دمشق حيث جمع له بين القضاء ومشيخة الشيوخ والخطابة في الجامع الاموي ، وصرف عنها سنة ٦٩٣ هـ ١٢٩٣ م بالقاضي امام الدين

---

ينبع على شاطيء البحر الاحمر . سكن القاهرة ، وتلمذ على ابن خلدون ، والف في الفقه واصوله والحديث وعلومه واللغة والادب ثم صار طبيا ومدرسا للفلسفة في القاهرة وتوفي بالطاعون عام ٨١٩ هـ ١٤١٦ م . انظر دائرة المعارف الاسلامية ١/١٢٢ معجم المؤلفين ٩/١١١ .

وهناك بعض الاعلام يلقبون بابن جماعة لعلهم من هذه الاسرة منهم محمد بن ابراهيم بن عبدالله بن جماعة الكناني المقدسي المتوفى سنة ٩٠١ هـ ١٤٦٠ م وبدرالدين بن محمد بن بدرالدين بن جماعة المقدسي صاحب الفتاوى البدرية المتوفى سنة ١١٨٧ هـ ١٧٧٣ م معجم المؤلفين ٨/٢٠٧ ، ٤٠/٣ .

القزويني ، واستمر بالخطابة ، ودرس بالقيصرية بأمر السلطان الملك المنصور تقديراً له وكراماً . ثم أعيد إلى قضاء دمشق ومشيخة الشيوخ سنة ٦٩٤هـ - ١٢٩٤م مضافاً إلى ما بيده من الخطابة والتدريس . ودرّس كذلك بالعادية وغيرها من مدارس دمشق ، وفي سنة ٧٠١هـ - ١٣٠١م جلس قاضي القضاة ابن جماعة بالخانقاه حيث أصبح شيخ الشيوخ بها عن طلب الصوفية له في ذلك ورغبتهم فيه . وفي سنة ٧٠٢هـ - ١٣٠٢م توفي قاضي قضاة مصر تقي الدين بن دقيق العيد ، فولاه السلطان بدله قاضي قضاة مصر . وعند سفره من دمشق إلى مصر خرج في توديعه نائب السلطان ، واعيان الناس ولما عاد الملك الناصر محمد بن قلاوون من الكرك عزل القاضي ابن جماعة بالقاضي جمال الدين الزرعي وذلك سنة ٧١٠هـ - ١٣١٠م لكونه امتنع يوم عقد المجلس لسلمة الملك المظفر . وبعد سنة أي عام ٧١١هـ - ١٣١١م أعيد إلى القضاء وجعل الزرعي قاضي العسكر ، واستمر ابن جماعة على القضاء ودرس بجامع ابن طولون وأغلب مدارس القاهرة كالصالحية والناصرية والكاملية والزاوية المنسوبة للشافعي ، ثم استعفى من القضاء بعد أن شاخ وضعف بصره وثقل سمعه . فصرف عن القضاء سنة ٧٢٧هـ - ١٣٢٧م واهتم بالتدريس والتأليف لست سنين كان يُسمَعُ منه ويُتبرك به إلى أن توفي في القاهرة ليلة العشرين من جمادى الأولى من عام ٧٣٣هـ - ١٣٣٣م وله ٩٤ عاماً وشهر وقد تكاثر الجمع في جنازته ودفن بالقرافة بالقرب من الإمام الشافعي .

لقد كان ابن جماعة كما وصفه المؤرخون : ذكياً ، فطناً ، مناظراً ، تام الشكل ، وافر العقل ، حسن الهدى ، متين الديانة ذات بعد واوراد ، ومُحَمَّد في القضاء وتنزهه عن معلومه ، قوي المشاركة في

الحديث، فقيها، اصوليا، مفسرا، اديبا، ناثرا، ناظما مشاركا في غير ذلك من العلوم .

من شعره الذي يكشف عن بعض خصاله :

لم اطلب العلم للدنيا التي ابتغيت

من المناصب او للجاه والمال

لكن متابعة الاسلاف فيه كما

كانوا فقدر ما (قد) كان من حالي

من تصانيف المؤلف :

- ١ - اراجيز في قضاة مصر، وقضاة دمشق، وبعض الخلفاء
- ٢ - ايضاح الدليل في قطع حجج اهل التعطيل
- ٣ - التبيان لمبهات القرآن
- ٤ - تجنيد الاجناد وجهات الجهاد
- ٥ - تحرير الاحكام في تدبير جيش الاسلام
- ٦ - تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم
- ٧ - التنزيه في ابطال حجج الشبيه
- ٨ - تنقيح المناظرة في تصحيح المخابرة
- ٩ - حجة السلوك في مهارة الملوك
- ١٠ - الرد على المشبه في قوله تعالى (الرحمن على العرش استوى)
- ١١ - رسالة في الكلام على الاسطرباب
- ١٢ - الطاعة في فضيلة الجماعة
- ١٣ - غرر البيان في تفسير القرآن
- ١٤ - غرر البيان لمبهات القرآن

- ١٥ - غرة التبيان لمن لم يُسَم في القرآن
- ١٦ - الفوائد الغزيرة في الحديث
- ١٧ - الفوائد اللائحة من سورة الفاتحة
- ١٨ - كتاب في تخريج احاديث الوجيز للغزالي
- ١٩ - كشف الغمة في احكام اهل الذمة
- ٢٠ - كشف المعاني عن متشابه المثاني
- ٢١ - مختصر علوم الحديث لابن الصلاح الشهرزوري
- ٢٢ - مختصر في السيرة النبوية
- ٢٣ - مختصر في فضل الجهاد
- ٢٤ - المسالك في علوم المناسك
- ٢٥ - مستند الاجناد في آلات الجهاد
- ٢٦ - مقصد النبيه في شرح خطبة التنبيه
- ٢٧ - المقنص في تكرار القصص
- ٢٨ - المنهل الروي في علوم الحديث النبوي
- ٢٩ - النجم اللامع في شرح جمع الجوامع

انظر عن ترجمة المؤلف وآثاره :

- الدرر الكامنة في اعيان المائة الثامنة ٣/ ٢٨٠ قضاة دمشق
- لابن طولون ٨٠-٨١ حسن المحاضرة في اخبار مصر والقاهرة ٢/ ١٠٠
- الانس الجليل ٢/ ٤٨٠ الوافي بالوفيات ٢/ ١٨-١٩ فوات الوفيات
- ٢/ ٣٥٣-٣٥٤ البداية والنهاية ١٤/ ١٦٣ طبقات الشافعية للاسنوي
- ٢/ ١٦ معجم المؤلفين ٨/ ٢٠١ الاعلام لخير الدين الزركلي
- ٦/ ١٨٨-١٨٩ هديدة العارفين ٢/ ١٤٨ دائرة المعارف الاسلامية



١٢٢/١ تاريخ الادب العربي لكارل بروكلمان (النسخة الألمانية)

٧٤-٧٥ شذرات الذهب في اخبار من ذهب ١٠٥/٦ كشف

الظنون عن اسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة انظر الصفحات:

١٨٨٤ ، ١٦٦٣ ، ١٦٣٠ ، ١٤٩٥/٢ - ٨٣٩ ، ٣٨٦ ، ٣٥٦ ، ٣٤١/١

وايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون لاسماعيل باشا البغدادي

انظر الصفحات:

٣٩٣ ، ٣٣١ ، ٢٧٤ ، ٢٢٤ ، ٥٥/١

٦٢٧ ، ٥٤٧ ، ٤٧٨ ، ٣٦٧ ، ٣٦٢ ، ٢٠٩ ، ٢٠٨ ، ١٤٥ ، ٧٦/٢

## وصف المخطوط

يقع الكتابان في مجموع خطي نفيس كتب في عصر المؤلف يتضمن اربعة تأليف كتبت بقلم النسخ الدارج ، اغلب حروفه غير منقطة ، والتأليف هي :

١ - النصيحة في الاحاديث الصحيحة لعبدالغني بن عبدالواحد بن علي المقدسي المتوفى سنة ٦٠٠هـ - ١٢٢٣م (معجم المؤلفين ٢٧٥/٥) كتبها محمد بن طبيغا الحنفي سنة ٧٢١هـ - ١٣٢١ عن نسخة مكتوبة في جامع دمشق وعليها قراءة للناسخ . وقد قوبلت على نسخة اخرى في آخرها منقول من كتاب في الطب عن معجون نافع لزيادة الباه وشد الظهر وما الى ذلك .

٢ - آداب الاكل لأبي حامد الغزالي المتوفى سنة ٥٠٥هـ - ١١١١م (معجم المؤلفين ١١/٢٦٦-٢٦٧) كتبها محمد بن طبيغا الحنفي . لم يذكر فيها تاريخ النسخ ، في آخرها اشارة مؤرخة سنة ٧٧٣هـ - ١٣٧١م عليها مقابلة وفائدة مؤرخة سنة ٨٩٩هـ - ١٤٩٣م .

٣ - مستند الاجناد في آلات الجهاد لابن جماعة الكناي . كتب من قبل نفس الناسخ الذي كتب المجموع ويظهر انه قابل هذه النسخة على نسخة اخرى ووضع عليها بعض التعليقات واستدرك على حاشية المخطوط بعض ما فاته من كلمات وجمل كما انه كرر سهوا بعض الفصول فساعدنا ذلك على مقابلة تلك الفصول المكررة . يقع الكتاب في ٦٥ صفحة بقياس ١٨×١٤سم في كل صفحة ١٥ سطرا .

٤ - مختصر في فضل الجهاد لابن جماعة الكناي . كتب هذه النسخة


ناسخ المجموع . وقد قابلها الناسخ على نسخة اخرى واستدرك بعض ما فاته على حاشية المخطوط . كتب عنوان هذا الكتاب الى جانب عنوان مستند الاجناد في صفحة العنوان من المستند . بداية هذا الكتاب متصلة النسخ مع نهاية كتاب مستند الاجناد ، فلم يبدأه الناسخ بأول الصفحة بل بدأه بالنصف الثاني من الصفحة التي ينتهي عندها المستند ولعل الناسخ اعتبر الكتابين مترابطين ويكمل احدهما الآخر . لذلك استرسل في نسخهما دون ان يضع فاصلا بينهما . يقع الكتاب في ٥٣ صفحة بقياس ١٨×١٤ سم في كل صفحة ١٥ سطر . راجيا ان اكون قد وفقت في تحقيق هذا السفر الجليل والمؤلف القيم بما يتفق مع قصد المؤلف ويفيد في الكشف عن جانب مهم من تراثنا العربي الاصيل واستلهامه وبعثه بما يحقق عزامتنا العربية وتقدمها ورفعتها .

والله تعالى من وراء القصد .

أسامة ناصر النقشبندي


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَهُوَ بِرَحْمَتِهِ  
 الْكَرِيمِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ  
 لَهُ الْإِلَهَ الْأُولَى وَالْآخِرَى، وَعَلَى اللَّهِ عَسَى أَنْ يَمُخَّرَ خَلْقَ  
 النَّبِيِّينَ وَعَلَى اللَّهِ وَحْيَهُ الْعَمِيمِ، وَإِنَّا بِعِيسَى  
 لَهُمْ بِأَحْسَنِ الْيَوْمِ الدِّينِ أَمْرًا وَعَسَى أَنْ  
 يَفْقَهُ وَرَدَّ الْكِتَابِ وَالسُّنَنَةَ بِفَضِيلَةِ الْجَمْعِ  
 وَالْحِصْنَ عَلَى مَزِيدِ الْعُدُوِّ وَالْإِعْتَادِ وَالْإِرْتِنَاطِ  
 الْخَلْقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمُرَابِطَةِ أَعْدَاءِ الْفِتْرَةِ  
 كَفَيْتُ الدِّينَ وَجِوَادِ الْبِلَادِ وَعَدْتُ قَدَمَ  
 مَنْ طَاعَتَهُ حَتْمًا وَامْتَنَاكَ إِشَارَتَهُ غَنَمًا  
 بِدَعْوَى مَسْتَقْنِدِ الْعُقُورَةِ وَالْخَادِمَاتِ تَدْعُوا  
 حَيْلًا جَاهِلَةً إِلَيْهِ وَمَا تُعْوَلُونَ فِي آلَاتِ الْجِهَادِ  
 عَلَيْهِ فَجَعَلْتُ هَذَا الْمُخْتَصِرَ عَلَى مَا تَرَاهُ مُرْتَبًا وَبِأَسْمَاءِ  
 مَا تَدْعُوا الْحَاجَةَ إِلَيْهِ مَيُوبًا وَرَتَّبْتُ  
 عَلَى هَذِهِ الْآبْوَابِ لِتَسْهِيلِ الْقَصُودِ وَبِزُجْرَةِ الْكُتُبِ  
 وَاللَّهُ تَعَالَى سَتَعُودُ بِهِ نَفْقَلُهُ وَكُرْمِهِ وَوَدَّ جَعَلْتُهُ تَلْسُنَ  
 مَامَا

هَان  
 حَاجَتَهُ



يثرب وخراب يثرب المحمية والمحمية مسطيطه  
 وفتح القسطنطينه خروجه الدجال > وثنه  
 في رواية المحمية الكركي وفتح القسطنطينه  
 وخروجه الدجال في تسعة اشهر وراى علم  
 في الكتاب مستند الاجناد والآت  
 الجهاد بحمد الله وعونه ومنه وكلامه

بسم الله الرحمن الرحيم وطل الله لساحد والى  
 الجهاد على نعمة الباطنه والظاهر والايه  
 الدافيه الزافقة الوافر وطل الله على سعدنا محمد  
 المرحوب بالبر من الباطنه والايه والايه  
 المعجزة وطل الله والايه الجاهل من الباطنه والايه  
 والايه اما بعد فلما ابد الله موام  
 السلطان المذكور الاشراف بنصره العرش على الجهاد  
 وقصه بلججه التي شطهوت معاديه  
 وثبت



روزن کان من محتاج الیه لسجاعتہ و رابہ  
 و تدبیر و محورشہ لم یجزلہ دکنہ و لا یکتسبہ  
 اللطان منه فائزہ کان لہ سعۃ مطرعتہ  
 یکنہ من اسباب الجہاد و القیام بہ بمن عثر العطاقتیج  
 نہ کہ جاز بزلہ و افضلہ و اذاجیر فی اللطان حیث  
 اوسرۃ لقتال مشروع فانتغوا من غیر عدو  
 سقطت از راقمہ ورنہ کان لہم عدو و لا قتال  
 من صف اور زنگا بحدود بدکدہ القتال  
 لم یسقط از راقمہ نامناعہم و اللہ عزوجل  
 و کما لہ و جملہ و وصلواتہ و سلامتہ  
 علی سفا محمد و آلہ و جملہ و سلمتہا کرا  
 الحسوم الدین و حساسہ و نعم الوکالہ


و مذاق صدیک و طال فکیرک و انکیرک  
 و لیس درک باکی ارض بکون قبری و سد الخلال  
 محاربا  
 و علی

الصفحة الاخيرة من كتاب مختصر في فضل الجهاد.










رفع  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس

مُسْتَبَدَّ الْأَجْنَانِ

فِي الْآتِ الْبَهَائِلِ

لابن جماعة الحمري  
(٣٢٢ هـ - ١٢٢٣ م)



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ولا اله الا الله وحده لا شريك له اله  
الاولين والآخرين \* وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين \*  
وعلى آله وصحبه أجمعين \* والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين \*  
اما بعد . فقد ورد الكتاب والسنة بفضيلة الجهاد، والحض  
على مزيد العدد والاعتاد (وارتباط)<sup>(١)</sup> الخيل في سبيل الله، ومرابطة  
اعداء الله، لحفظ الدين، وحراسة البلاد، وقد تقدم من طاعته حتم،  
وامتثال اشارته غنم، بذكر مستند الغزاة، في اتخاذ ما تدعو حاجتهم  
اليه، وما يعولون في آلات الجهاد عليه، فجمعت هذا المختصر على  
ما تراه (مرتبا)<sup>(٢)</sup> وبأسماء ما تدعو الحاجة اليه مبويا، ورتبته على هذه  
الابواب لتسهيل المقصود من وضع الكتاب والله تعالى ينفع به،  
بفضله وكرمه، وقد جعلته ثلاثين بابا:

الباب الاول : في ذكر ولاية المسلمين

الباب الثاني : في ذكر الامراء

الباب الثالث : في ذكر الاجناد

الباب الرابع : في فرض الجهاد

---

١ - في اصل المخطوط (الارتباط)

٢ - في اصل المخطوط (مرتب)

الباب الخامس : في فضل النفقة في سبيل الله .  
الباب السادس : في الصلاة والصيام في سبيل الله .  
الباب السابع : في تجهيز الغزاة وخدمة المجاهدين .  
الباب الثامن : في غزو النساء في سبيل الله .  
الباب التاسع : في ركوب البحر في سبيل الله .  
الباب العاشر : في الحراسة .  
الباب الحادي عشر : في الرمي في سبيل الله .  
الباب الثاني عشر : في الشهادة في سبيل الله .  
الباب الثالث عشر : في السيوف والرماح والقسي والسهام .  
الباب الرابع عشر : في الدروع ، والدرق ، والترس ، والبيضة ،  
والمغفر .

الباب الخامس عشر : في سلاح رسول الله (ﷺ) .  
الباب السادس عشر : في ذكر الخيل في سبيل الله .  
الباب السابع عشر : في ما يستحب من الوان الخيل وشياتها .  
الباب الثامن عشر : في خيل رسول الله (ﷺ) .  
الباب التاسع عشر : في الالوية والرايات والوانها واشكالها .  
الباب العشرون : في الفسطاط والخيام ، والقباب .  
الباب الحادي والعشرون : في ابتداء الخروج الى الغزو .  
الباب الثاني والعشرون : في نزول الجند حول الخليفة .  
الباب الثالث والعشرون : في الميمنة والميسرة في سبيل الله .  
الباب الرابع والعشرون : في الصفوف والتعبئة والقتال في سبيل الله .  
الباب الخامس والعشرون : في الحصار بالمنجنيق وحفر الخنادق  
وغيرها .

الباب السادس والعشرون : في العيون والطلائع .  
الباب السابع والعشرون : في البيات والغارات .  
الباب الثامن والعشرون : في الشعر والدعاء والتكبير وغض  
الاصوات .

الباب التاسع والعشرون : في توديع الغزاة في سبيل الله .  
الباب الثلاثون : في قتال الترك والروم وفي آخر الزمان .

وقد رقت لمن حضرني عند كتابته من مخرجي الحديث الأئمة  
الاعلام رقومًا، تدل عليهم . فللبخاري<sup>(٣)</sup> (خ) ولمسلم<sup>(٤)</sup> (م)  
وللترمذي<sup>(٥)</sup> (ت) ولأبي داود<sup>(٦)</sup> (د) وللنسائي<sup>(٧)</sup> (س) وهذا حين  
أشعر في ابواب الكتاب :

---

٣ - البخاري : هو محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة المتوفى سنة ٢٥٦ هـ  
٨٧٠ م . وفيات الاعيان ٤ / ١٨٨ ، تهذيب التهذيب ٩ / ٤٧ ، معجم  
المؤلفين ٩ / ٥٢-٥٣ . .

٤ - مسلم : هو مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري المتوفى سنة ٢٦١ هـ  
٨٧٥ م . وفيات الاعيان ٥ / ١٩٤ ، تهذيب التهذيب ١٠ / ١٢٦ ، معجم  
المؤلفين ١٢ / ٢٣٢ .

٥ - الترمذي : هو محمد بن عيسى بن سورة الضرير الحافظ المتوفى سنة ٢٧٩ هـ  
٨٩٧ م ، وفيات الاعيان ٤ / ٢٧٨ ، تهذيب التهذيب ٩ / ٣٨٨ ، معجم  
المؤلفين ١١ / ١٠٤-١٠٥ .

٦ - ابوداود : هو سليمان بن الأشعث المتوفى سنة ٢٧٥ هـ ٨٨٩ م . وفيات  
الاعيان ٢ / ٤٠٤ تهذيب التهذيب ٤ / ١٦٩ معجم المؤلفين ٤ / ٢٥٥ .

٧ - النسائي : هو احمد بن شعيب المتوفى سنة ٣٠٣ هـ ٩١٥ م تهذيب التهذيب  
٣٨ / ١ وفيات الاعيان ١ / ٧٧ معجم المؤلفين ١ / ٢٤٤ .



## الباب الاول

في ولاة الامر، من الخلفاء، والسلاطين، والامراء، وما عليهم من العدل، وما لهم من الطاعة .

قال الله تعالى : (الَّذِينَ اِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْاَرْضِ ، اَقَامُوا الصَّلَاةَ ، وَاَتَوْا الزَّكَاةَ ، وَاَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ ، وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ) <sup>(٨)</sup> وقال الله تعالى : (اِنَّ اللّٰهَ يَأْمُرُكُمْ اَنْ تُؤَدُّوا الْاِمَانَاتِ الِى اَهْلِهَا ، وَاِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ اِنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ) <sup>(٩)</sup> ثم قال :  
(يا ايها الذين آمنوا، اطيعوا الله، واطيعوا الرسول، واولي الامر منكم) <sup>(١٠)</sup> . لما أمر سبحانه اولي الامر بأداء الامانة، والعدل، امر الرعايا بطاعتهم <sup>(١١)</sup> . وعن ابي هريرة <sup>(١٢)</sup> (رضي الله عنه)، ان رسول الله ﷺ قال : (كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وانه لا نبي بعدي، وستكون خلفاء فيكثرون . قالوا: فما تأمرنا؟ قال : اوفوا ببيعة الاول فالاول واعطوهم حقهم فان الله

---

٨ - سورة الحج الآية ٤٠ . وانظر تفسير الجلالين ٢٥/٢ .

٩ - سورة النساء الآية ٥٧

١٠ - سورة النساء الآية ٥٨

١١ - تفسير الجلالين ١/٥٠

١٢ - ابو هريرة : هو عبدالرحمن بن صخر الدوسي من الصحابة الكرام ومن

المحدثين الثقات . توفي سنة ٥٧ هـ ٦٧٦ م . الاصابة ٧/٢٥٥ اسد الغابة

٥/٣١٥-٣١٧ . اسعاف المطأ ٩٤٩ .

يسألهم عما استرعاهم<sup>(١٣)</sup>. م وروي عن النبي (ص) (احب الناس الى الله تعالى يوم القيامة واقربهم اليه مجلسا امام عادل، وابغض الناس الى الله تعالى يوم القيامة وأشدّهم عذابا امام جائس).<sup>(١٤)</sup> وعن النبي (ص) قال: (الامام العادل لا ترد دعوته)<sup>(١٥)</sup>، وروي عن النبي (ص) (عمل الامام العادل في رعيته يوما واحدا، افضل من عبادة العابد ستين سنة)<sup>(١٦)</sup>. ولما كان نفع السلطان العادل عميما كان مقامه عند الله كريما، واجره لديه عظيما، ولذلك قيل: (ليس فوق رتبة السلطان العادل رتبة، الا لبي مرسل، او ملك مقرب)<sup>(١٧)</sup> س وروي (السلطان ظل الله في ارضه)<sup>(١٨)</sup>، لان به تقام سننه وفرضه، ولانه القائم برعاية العباد، وحماية البلاد، وحراسة الدين واقامة الحدود، وحفظ الاحكام، وكذلك امر الله تعالى بطاعته في محكم التنزيل وقرنها بطاعته وطاعة الرسول. قال بعض السلف ويقال احمد بن حنبل<sup>(١٩)</sup>: (لو كانت لي دعوة مستجابة لدعوت بها للسلطان، لان في صلاحه، صلاح العباد، والبلاد، وفي فسادهما)<sup>(٢٠)</sup> س

١٣ - صحيح مسلم ٢٣١/١٢ سنن ابن ماجه ٢٠٤/٢ صحيح البخاري ١٤٤/٤.

١٤ - سنن الترمذي ٦١٧/٣، المعجم الصغير ٢٣٨/١

١٥ - سنن الترمذي ٦٧٢/٤، الجامع الصغير ١٤٠/١

١٦ - مجمع الزوائد ١٩٧/٥

١٧ - سراج الملوك ٨١ بدائع السلك ٨٤/١

١٨ - مجمع الزوائد ١٩٦/٥ الجامع الصغير ٣٨/٢

١٩ - هو الامام احمد بن محمد بن حنبل الشيباني المتوفى سنة ٢٤٧هـ ٨٦١م

تهذيب الكمال ٤٣٧/١، وفيات الاعيان ٦٣-٦٥.

٢٠ - سراج الملوك ٢١٣ - ٢١٤

وروي عن النبي (ص)، (صنفان من هذه الامة اذا صلحا صلح الناس، واذا فسدا فسد الناس، الامام والعلماء)<sup>(٢١)</sup> وعن ابن عمر<sup>(٢٢)</sup> (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله (ص): (كلكم راع، وكلكم مسؤؤل عن رعيتيه)<sup>(٢٣)</sup>، وقال (ص): (ايها الناس، اسمعوا واطيعوا، وان امر عليكم حبشي مجدع فأسمعوا واطيعوا، ما اقام فيكم كتاب الله)<sup>(٢٤)</sup> م وقال (ص): (السمع والطاعة على المسلم في ما احب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فاذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة)<sup>(٢٥)</sup> ح م وقال (ص): (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. رجل بايع اماما فان اعطاه وفي خيرا له وان لم يعطه لم يف له)<sup>(٢٦)</sup> ت وقال (ص): (ما من غادي الا وله نور يعرف به يوم القيامة ومن نكث بيعته لقي الله تعالى يوم القيامة اجدم)<sup>(٢٧)</sup> ح وقال ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ : (انه ستكون هنات وهنات فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع

٢١ - بدائع السلك ١/٨٥

٢٢ - ابن عمر: هو ابو عبدالرحمن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المتوفى سنة ٧٣هـ - ٦٩٢م وفيات الاعيان ٣/٢٨-٣١. حلية الاولياء ١/٢٩٢.

٢٣ - صحيح مسلم ١٢/٢١٣ صحيح الترمذي ٧/١٩٨

٢٤ - صحيح مسلم ١٢/٢٢٦

٢٥ - صحيح مسلم ١٢/٢٢٦ صحيح البخاري ٤/٧ صحيح الترمذي

٢٠٢/٧ سنن ابي داود ١/٤٠٩ سنن النسائي ٧/١٦٠.

٢٦ - صحيح الترمذي ٧/٩٢

٢٧ - مسند ابن حنبل ٨/١٨٠

فاضربوه بالسيف كائنا من كان) (٢٨) م وعن بن عمر (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله (ص): (للظلم ظلمات يوم القيامة) (٢٩) ح وقال (ص): (ايما والٍ ولي شيئا من امور المسلمين فلم ينصح لهم ولم يجتهد لنصيحتهم، وجهده لنفسه كبه الله على وجهه في النار يوم القيامة) (٣٠) م وروي (من ولي من أمور المسلمين شيئا فاحتجب عن اولى الضعف والحاجة احتجب الله عنه يوم القيامة) (٣١) وعن عمر (رض) قال: (لو ماتت سخلة على شاطئ الفرات ضيعة لخشيت ان أسأل عنها) (٣٢).

## الباب الثاني

### في اتخاذ الامراء:

ثبت ان رسول الله (ص) كان يؤمّر الامراء على الجيوش والبعوث والسرايا وجنّات الجيش، وكان يعقد لهم الالوية، وكذلك فعل الخلفاء الراشدون بعده. (أمر رسول الله (ص) عمه حمزة (رض) في شهر رمضان من السنة الاولى من الهجرة وعقد له الراية، وهي اول

٢٨ - صحيح مسلم ١٢/٢٤١

٢٩ - صحيح مسلم ١٦/١٣٤

٣٠ - صحيح مسلم ١٢/٢١٥ المعجم الصغير ١/١٦٧ الجامع الصغير ١/١٢١

٣١ - مجمع الزوائد ٥/٢١٠ الجامع الصغير ٢/١٨٢

٣٢ - بدائع السلك ١/٨٢ وانظر النص في حلية الاولياء ١/٥٣

راية عقدت في الاسلام<sup>(٣٣)</sup> ثم أمّر عبيدة بن الحارث<sup>(٣٤)</sup> ، وأمرا با عبيدة بن الجراح<sup>(٣٥)</sup> على جيش الخبط وأمّر زيد بن حارثة<sup>(٣٦)</sup> في (غزوة)<sup>(٣٧)</sup> مؤتة . وقال : ( ان اصيب زيد فجعفر بن ابي طالب)<sup>(٣٨)</sup> ، فان اصيب جعفر فعبدا لله بن رواحة<sup>(٣٩)</sup> )<sup>(٤٠)</sup> ، وأمّر عمرو بن العاص في غزوة ذات السلاسل ، وأمّر اسامة بن زيد . وكان من امرائه الزبير بن العوام وخالد بن الوليد ، وغيرهم . وأمّر ابوبكر (رض) ابا عبيدة

٣٣ - سيرة ابن هشام ٢/ ٢٣٠

٣٤ - عبيدة بن الحارث بن عبدالمطلب بن عبد مناف القرشي المتوفى سنة ٨هـ ٦٢٩م الاصابة ٤/ ٤٢٤-٤٢٥ .

٣٥ - ابو عبيدة عامر بن عبدا لله الجراح الفهري امين الامة وأحد العشرة المبشرة بالجنة المتوفى سنة ١٨هـ ٦٣٩م الاصابة ٣/ ٥٨٦-٥٩٠ .

٣٦ - زيد بن حارثة بن شراحيل الكعبي صحابي تبناه الرسول وزوجه بنت عمته وتوفى سنة ٨هـ ٦٢٩م الاصابة ٢/ ٥٩٨-٦٠١ ، الاعلام ٣/ ٩٦ .

٣٧ - في اصل المخطوط (غزاة)

٣٨ - جعفر ابن ابي طالب بن عبدالمطلب بن عم النبي (ص) استشهد في الشام سنة ٨هـ ٦٢٩م حلية الاولياء ١/ ١١٤ الاصابة ١/ ٤٨٧ الاعلام ١١٨/٢ .

٣٩ - هو عبدا لله بن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس الانصاري المتوفى سنة ٨هـ ٦٢٩م حلية الاولياء ١/ ١١٨ الاعلام ٤/ ٢١٧ الاصابة ٤/ ٨٢ - ٨٦ .

٤٠ - صحيح البخاري ٥/ ٨٧

بن الجراح، ومعاذ بن جبل<sup>(٤١)</sup>، وشرحبيل بن حسنة<sup>(٤٢)</sup> حين بعثهم الى الشام، فأمر كل واحد على طائفة، وجعل ابا عبيدة امير الجماعة، وأمر خالد بن الوليد. وكذلك فعل عمر وعثمان وعلي (رضي الله عنهم اجمعين) في بعوثهم وفتوحاتهم وعن النبي ﷺ قال: (من اطاع الامير فقد اطاعني، ومن اطاعني فقد اطاع الله، ومن عصى الامير فقد عصاني، ومن عصاني فقد عصى الله تعالى)<sup>(٤٣)</sup>، وقال (ص): (اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي)<sup>(٤٤)</sup>، ذلك كله على السنة في اتخاذ الامراء.

### الباب الثالث

في اتخاذ الاجناد للقيام بفرض الجهاد:

قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا، خُذُوا حِذْرَكُمْ)<sup>(٤٥)</sup> ومن اخذ الحذر تكثير الاجناد، وادخارهم، وقال تعالى: (واعِدُوا لَهُمْ مَا

---

٤١ - هو معاذ بن جبل بن عمرو الانصاري المتوفى سنة ١٧هـ ٦٣٨م حلية

الاولياء ١/٢٢٨ الاصابة ٦/١٣٦ - ١٣٨ اسعاف المبطأ ٩٣٧.

٤٢ - هو شرحبيل بن عبدالله بن المطاع الكندي التميمي المعروف بشرحبيل بن

حسنة وهي امه المتوفى سنة ١٨هـ ٦٣٩م الاصابة ٣/٣٢٨، ٣٢٩ الاعلام

٣/٢٣٤.

٤٣ - صحيح مسلم ١٢/٢٢٣، سنن ابن ماجه ٢/٢٠١.

٤٤ - صحيح مسلم ١٢/٢٢٥ - ٢٢٦. سنن ابن ماجه ٢/٢٠١ مع اختلاف

النص.

٤٥ - سورة النساء الآية ٧٠.

اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ، وَمَنْ رَبَّاطِ الْخَيْلِ) <sup>(٤٦)</sup>. فأمر بالاعداد للعدو بقدر الاستطاعة وعن حذيفة (رض) قال: قال رسول الله (ص): (اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام، فقلنا يا رسول الله اتخشى علينا ونحن كذا وكذا؟ فقال انكم لا تدرون لعلكم تفتنون) <sup>(٤٧)</sup> م وعن عمر (رض) قال: (كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله، فكانت للنبي (ص) خاصة، فكان ينفق على اهله نفقة سنة، وما بقي يجعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله) <sup>(٤٨)</sup> م وروي ان النبي (ص) فتح مكة ومعه عشرة آلاف <sup>(٤٩)</sup>، وغزا حينما باثني عشر الفا، وغزا غزوة تبوك بسبعين الفا. وروي ان عمر (رض) كان يحمل في العام الواحد على اربعين الف بعير، ولما فتح العراق جيء بماله الى عمر (رض) فاستؤذن في ادخاله بيت المال، فقال: (لا ورب الكعبة، لا ياوى تحت سقف حتى اقسامه) <sup>(٥٠)</sup> كل ذلك دليل على ان تجنيد الاجناد من اهم امور الاسلام، وعليه جرت سنة الخلفاء الراشدين، امام بعد امام، ولم يزل النبي (ﷺ) والائمة بعده يبذلون الاموال في ادخار الرجال. قال بعض العلماء اتفق حكماء العرب والعجم على هذه الكلمات <sup>(٥١)</sup> وهي:

- 
- ٤٦ - سورة الانفال الآية ٦٠ .  
 ٤٧ - صحيح البخاري ٣٣/٤ - ٣٤ مع اختلاف النص .  
 ٤٨ - صحيح مسلم ٧٠/١٢ - صحيح البخاري ٣/٢٢٧ - ٢٢٨ صحيح الترمذي ٢١٦/٧ - ٢١٨ .  
 ٤٩ - صحيح البخاري ٩٠/٥ .  
 ٥٠ - سراج الملوك ٢٣٢ الفاروق عمر ١/٢١٠ الخراج لابي يوسف ٥٥ .  
 ٥١ - نسب النويري هذه الكلمات في كتابه نهاية الارب لعمر بن العاص .  
 نهاية الارب ٣٥/٦ .

(الملك بناء اساسه الجند، فان قوي الاساس دام البناء وان ضعف الاساس سقط البناء. لا سلطان الا بجند، ولا جند الا بهال، ولا مال الا بعمارة، ولا عمارة الا بعدل)<sup>(٥٢)</sup> وقال بعض العلماء: (العالم بستان سياجه الدولة والدولة سياسة يسوسها الامام، والامام راع يعضده الجيش، والجيش جند يكفلهم المال، والمال رزق تجمععه الرعية، والرعية عبيد ينشئهم العدل)<sup>(٥٣)</sup>.

وقال بعض الحكماء: (صديق الملك جنده، وعدوه بيت المال، فان ضعف بيت المال ببذله للجند الناصر قوي الناصر، وان ضعف الجند الناصر بحفظ بيت المال عنه قوي العدو، واذا كانت الحاجة اليهم كذلك فلا بد من ادرار ارزاقهم، وسد حاجاتهم، وتفقد احوالهم وصلاح عيالهم، واکرامهم على قدر غنائهم، ولا يتم ذلك الا بصلاح جهات الاموال وصلاحها بعمارة البلاد، وانما تعمر بالعدل باتفاق الشرع والعقل)<sup>(٥٤)</sup>.

### الباب الرابع

فرض الجهاد في سبيل الله وفضله وفضل الرباط

قال الله تعالى: (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ...

الآية)<sup>(٥٥)</sup> أي فرض عليكم، وقال تعالى: (وقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ واعلموا ان الله سميعٌ عليمٌ)<sup>(٥٦)</sup>، وقال تعالى: (وقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً

٥٢ - عيون الاخبار ١/٢٠، بدائع السلك ١/١٩٦.

٥٣ - بدائع السلك ١/٢٢٩ مع اختلاف النص.

٥٤ - سراج الملوك ٢٣١ مع اختلاف النص.

٥٥ - سورة البقرة الآية ٢١٦

٥٦ - سورة البقرة الآية ٢٤٤



كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً<sup>(٥٧)</sup> ، وَقَالَ تَعَالَى : ( قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنْ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً<sup>(٥٨)</sup> ) وَالآيَاتُ فِيهِ كَثِيرَةٌ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) : ( أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصِمَ بِهَا مَالَهُ ، وَنَفْسَهُ ، إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحَسَابِهِ عَلَى اللَّهِ )<sup>(٥٩)</sup> ح م وَقَالَ (ص) : ( الْجِهَادُ وَاجِبٌ عَلَيْكُمْ مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ بَرٍّ كَانَ أَوْ فَاجِرًا )<sup>(٦٠)</sup> د ، وَعَنْهُ (ص) قَالَ : ( جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَالسُّنْتَكُمْ )<sup>(٦١)</sup> د س ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي فَضْلِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ، هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ الْيَمِّ . تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، بِأَمْوَالِكُمْ ، وَأَنْفُسِكُمْ ، ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ )<sup>(٦٢)</sup> ، وَقَالَ تَعَالَى : ( وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا . دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً )<sup>(٦٣)</sup> ، وَقَالَ تَعَالَى ( إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . . . الْآيَةَ )<sup>(٦٤)</sup> ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

٥٧ - سورة التوبة الآية ٣٦

٥٨ - سورة التوبة الآية ١٢٣

٥٩ - صحيح البخاري ٥/٤ - ٦ سنن النسائي ٤/٦

٦٠ - سنن أبي داود ٣٩٧/١ الجامع الصغير ١/١٤٦

٦١ - سنن أبي داود ٣٩٢/١

٦٢ - سورة الصف الآية ١٠

٦٣ - سورة النساء الآية ٩٥ - ٩٦

٦٤ - سورة التوبة الآية ١١١

(ص): [ (٦٥) ] ، (مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم بمن يجاهد في سبيله كالقائم الصائم ، وتكفل الله للمجاهد في سبيل الله ان توفاه ان يدخله الجنة او يرجعه سالماً بما اصاب من اجر وغنيمة) (٦٦) ، وعن ابي ذر (٦٧) (رض) انه قال: (يا رسول الله اي العمل افضل؟ قال: ايمان بالله ورسوله وجهاد في سبيله) (٦٨) ح م وسئل رسول الله (ص) (أي الناس افضل؟ قال: رجل يجاهد في سبيل الله . . . الحديث) (٦٩) ح م وروي ان رجلاً قال: يا رسول الله ائذن لي في السياحة، فقال النبي (ص) (ان سياحة امتي الجهاد في سبيل الله) (٧٠) ، وعن رسول الله (ص) انه سئل (أي المؤمنين اكمل ايماناً؟ فقال: ([رجل] (٧١) يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله ، ورجل يعبد الله في شعب ، قد كفى الله شره) (٧٢) ح وعن النبي (ص) انه قال: (لغدوة في سبيل الله او روحه خير من الدنيا وما فيها) (٧٣) ح م ،

٦٥- في اصل المخطوط ورقة بيضاء كتب الناسخ في وسطها كلمة (بياض) على اساس ان البياض نقص في الاصل المنقولة منه هذه النسخة وحسب تحقيقي لا يوجد نقص وان الكلام الذي تقطعه هذه الورقة مترابط .

٦٦- سنن النسائي ١٨/٦ ، الجامع الصغير ١٥٥/٢ .

٦٧- هو ابو ذر جندب بن جنادة الغفاري المتوفى سنة ٣١ هـ ٦٥١ م تذكرة الحفاظ

١٧/١ الاصابة ١٢٥/٧ - ١٣٠ حلية الاولياء ١٥٦/١ .

٦٨- صحيح مسلم ٢١/١٣ - مع اختلاف في النص -

٦٩- صحيح البخاري ٢٠١/٣ صحيح مسلم ٣٣/١٣ .

٧٠- سنن ابي داود ٣٨٩/١ الحاكم النيسابوري ٧٣/٢ .

٧١- في اصل المخطوط (رجلاً) .

٧٢- سنن ابي داود ٣٨٩/١ ، صحيح البخاري ٢٠١/٣ .

٧٣- سنن ابن ماجه ١٧٢/٢ ، صحيح البخاري ٢٠٢/٣ ، صحيح مسلم

٢٦/١٣ .

وعنه (ص) انه قال : (ان خير منازل الناس رجل ممسك عنان فرسه في سبيل الله ، يطير على متنه كلما سمع هيعة او فزعة طار عليه يرتجي القتل والموت في مظانه) <sup>(٧٤)</sup> م والهيعة : الصوت الذي يفرع منه ، وعن سهل بن (سعد) <sup>(٧٥)</sup> ان رسول الله (ص) قال : (رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها ، ولروحة يروحها العبد في سبيل الله او لغدوة خير من الدنيا وما عليها) <sup>(٧٦)</sup> ح ، وقال (ص) : (رباط يوم في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه ، ومن مات مرابطا في سبيل الله جزي له عمله ، او قال : نمى له عمله ووقى فتنة القبر) <sup>(٧٧)</sup> م س وعنه (ص) انه قال : (قفلة كغزوة) <sup>(٧٨)</sup> د ، وعنه (ص) : (من مات ولم [يغز] <sup>(٧٩)</sup> ولم يحدث نفسه بالغزومات على شعبة من النفاق) <sup>(٨٠)</sup> م س ، وعنه (ص) : (من حج واعتمر ومات في سنته دخل الجنة ، ومن غزا فمات من سنته دخل الجنة) .

٧٤ - صحيح مسلم ٣٥/١٣

٧٥ - هو سهل بن سعد بن مالك الانصاري المتوفى سنة ٨٨ هـ - ٧٠٦ م اسعاف المبطأ ٩٠٢ .

٧٦ - ترتيب الحديث في اصل المخطوط مرتبك وقد ضبط على صحيح البخاري ٢٢٤/٣ .

٧٧ - صحيح مسلم ٦١/١٣ سنن النسائي ٣٩/٦ صحيح الترمذي ١٦٢/٧ .

٧٨ - سنن ابي داود ٣٨٩/١ مسند ابن حنبل ١٥٥/١٠ .

٧٩ - في اصل المخطوط (يغزو) .

٨٠ - صحيح مسلم ٥٦/١٣ ، سنن النسائي ٨/٦ سنن ابي داود ٣٩٢/١ .

## الباب الخامس

### في فضل النفقة في سبيل الله

قال الله تعالى: (مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ، فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ، وَاللَّهُ يَضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ)<sup>(٨١)</sup>، وعن ابن عمر (رض): (لما نزلت هذه الآية قال رسول الله (ص): (رَبِّ زِدْ أُمَّتِي)، فنزلت (مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيَضَاعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً)<sup>(٨٢)</sup>. قال رسول الله (ص): (رب زد أمتي) فانزلت (انما يؤفَى الصابرون اجرهم بغير حساب)<sup>(٨٣)</sup> س، وعن ابي ذر ان النبي (ص) قال: (من انفق زوجين في سبيل الله ابتدرته حجة الجنة. ثم قال: بعيرين، شاتين، خفين درهمين، نعلين)<sup>(٨٤)</sup> س وعنه (ص): (من انفق زوجين في سبيل الله دعته خزنة كل باب من ابواب الجنة، يا فلان هلم فادخل)<sup>(٨٥)</sup> س، وعنه (ص): (افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه على اصحابه [ودينار ينفقه على فرس]<sup>(٨٦)</sup> في سبيل الله)<sup>(٨٧)</sup> م، وعن ابن مسعود

٨١ - سورة البقرة الآية ٢٦١

٨٢ - سورة البقرة الآية ٢٤٥

٨٣ - سورة الزمر الآية ١٠

٨٤ - سنن النسائي ٤٨/٦ صحيح البخاري ٢١٣/٣ المعجم الكبير ١٦٥/٢

٨٥ - سنن النسائي ٤٨/٦

٨٦ - لا توجد في اصل المخطوط

٨٧ - سن ابن ماجه ١٧٣/٢ الجامع الصغير ٤٩/١

الانصاري قال: (جاء رجل بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله (ص): لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة)<sup>(٨٨)</sup> س، وعن حذيفة في قوله تعالى: (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة)<sup>(٨٩)</sup>، قال ترك النفقة في سبيل الله<sup>(٩٠)</sup>.

### الباب السادس

#### في الصلاة والصيام في سبيل الله

عن معاذ (رض) قال: قال رسول الله (ص): (ان الصلاة والصيام والذكر تضاعف على النفقة في سبيل الله سبعمائة ضعف)<sup>(٩١)</sup> د، وعن ابي سعيد الخدري<sup>(٩٢)</sup> قال: سمعت رسول الله (ص) يقول: (من صام يوماً في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً)<sup>(٩٣)</sup> ح، وعنه (ص): (من صام يوماً في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقاً كما بين السماء والارض)<sup>(٩٤)</sup>.

---

٨٨ - سنن النسائي ٤٩/٦

٨٩ - سورة البقرة الآية ١٩٤

٩٠ - صحيح البخاري ١٥٨/٥

٩١ - سنن ابي داود ٣٩١/١

٩٢ - هو ابي سعيد سعد بن مالك الخدري الانصاري من اعلام الصحابة المتوفى سنة ٧٤هـ - ٦٩٣م اسعاف المبتأ ٩٤٧.

٩٣ - صحيح البخاري ٢١٣/٣

٩٤ - صحيح الترمذي ١٢٥/٧

## الباب السابع

في فضل تجهيز الغزاة في سبيل الله وخدمة المجاهدين

عن زيد بن خالد<sup>(٩٥)</sup> (رض) عن رسول الله (ص): (من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازيا في اهله فقد غزا)<sup>(٩٦)</sup> ح م س وفي رواية (من جهز غازيا او خلفه في اهله فله مثل اجره من غير ان ينقص من اجره شيء)<sup>(٩٧)</sup> وعنه (ص) (من اعان مجاهدا في سبيل الله او (غارما)<sup>(٩٨)</sup> في عسرة، او مكاتبا في رقبتة، اظله الله (عز وجل) يوم القيامة يوم لا ظل الاظله)<sup>(٩٩)</sup> وعن النبي (ص) انه قال: (للغازي اجره وللجاعل اجره واجر الغازي)<sup>(١٠٠)</sup> وعن طاووس<sup>(١٠١)</sup> ومجاهد<sup>(١٠٢)</sup>

---

٩٥ - هوزيد بن خالد ابوزرعة او ابو عبدالرحمن الجهني المدني المتوفى سنة ٧٨هـ ٦٩٧م الاصابة ٢/٦٠٣ - ٦١٤ اسعاف المبطل ٨٩٦ .

٩٦ - صحيح البخاري ٣/٢١٤ ، صحيح مسلم ١٣/٤٠ ، صحيح النسائي ٤٦/٦ .

٩٧ - سنن ابن ماجة ٢/١٧٣ الجامع الصغير ٢/٢٥ مع اختلاف في النص .

٩٨ - في اصل المخطوط (غازياً) .

٩٩ - الحاكم النيسابوري ٢/٨٩ - ٩٠ الجامع الصغير ٢/١٦٥ .

١٠٠ - سنن ابي داود ١/٣٩٦ ، الجامع الصغير ٢/١٢٦ .

١٠١ - هو طاووس بن كيسان ابو عبدالرحمن الخولاني من اعلام التابعين المتوفى

سنة ١٠٦هـ ٧٢٤م وقيل ١٠٤هـ ٧٢٢م وفيات الاعيان ٢/٥٠٩ - ٥١١ حلية الاولياء ٤/٣ - ٢٣ .

١٠٢ - مجاهد بن جبير المخزومي من التابعين المتوفى سنة ١٠٤هـ ٧٢٢م

الاصابة ٦/٢٧٧ حلية الاولياء ٣/٢٧٩ مشايخ بلخ ٢/٨٨٩ .

(إذا دُفع اليك شيء تخرج به في سبيل الله فاصنع به ما شئت أو وضعه عند اهلك) <sup>(١٠٣)</sup> وعن عمر (رض) (إن أناساً يأخذون من هذا المال ليجاهدوا (ثم لا يجاهدون) <sup>(١٠٤)</sup> فمن فعله فنحن أحق بما له حتى يأخذ منه ما أخذ) <sup>(١٠٥)</sup> ح وعن عدي بن حاتم <sup>(١٠٦)</sup> انه سأل رسول الله (ص) (أي الصدقة أفضل؟ قال: خدمة (جند) في سبيل الله) <sup>(١٠٧)</sup> ت. وعن انس بن مالك (رض) عن رسول الله (ص) (من خدم المجاهدين يوماً فله عند الله ثواب عبادة (عشر) <sup>(١٠٨)</sup> سنين) وعن انس (رض) قال: قال رسول الله (ص) (لا يبي طلحة) <sup>(١٠٩)</sup> (التمس لنا غلاماً من غلمانكم يخدمني فخرج ابو طلحة يردفني ورائه فكنت اخدم رسول الله ﷺ) كلما نزل. فلم ازل اخدمه حتى اقبلنا من خيبر) <sup>(١١٠)</sup>.

١٠٣ - صحيح البخاري ١١/٤

١٠٤ - في اصل المخطوط (فلا يجاهدوا)

١٠٥ - صحيح البخاري ١١/٤

١٠٦ - عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد الطائي من الصحابة شهد فتح العراق وتوفي سنة ٦٨ هـ - ٦٨٧ م الاصابة ٤/٤٦٩ - ٤٧٢.

١٠٧ - صحيح الترمذي ١٢٦/٧

١٠٨ - انس بن مالك بن النضر الانصاري خادم الرسول توفي سنة ٩٢ هـ - ٧١٠ م اسعاف المبطل ٨٨١.

١٠٩ - في اصل المخطوط (عشرة)

١١٠ - ابو طلحة: هوزيد بن وائل بن الاسود الانصاري المتوفى سنة ٣٤ هـ - ٦٥٤ م اسعاف المبطل ٦٥٨.

١١١ - صحيح البخاري ٣/٢٢٤ مع اختلاف في النص.

## الباب الثامن

### في غزو النساء في سبيل الله

عن ام عطية<sup>(١١٢)</sup> . قالت : (غزوت مع رسول الله (ص) ، سبع غزوات ، اخلفهم في رحالهم ، واصنع لهم الطعام ، واخبز واداوي المرضى)<sup>(١١٣)</sup> م ، وعن انس (رض) في حديث احد ، قال : (ولقد رأيت عائشة (ابنة)<sup>(١١٤)</sup> ابي بكر<sup>(١١٥)</sup> ، وام سليم<sup>(١١٦)</sup> ، وانهما المشمرتان ، ارى خدم سوقهما (تنقلان)<sup>(١١٧)</sup> القرب على متونهما ، ثم تفرغانه في افواه القوم ثم ترجعان فتملأناها ثم تحيثان (تفرغانها)<sup>(١١٨)</sup> في افواه

---

١١٢ - ام عطية : هي نسيبة بنت الحارث الانصارية وهي غير نسيبة بنت كعب الانصارية ام عمارة . الاصابة ٢٦١/٨ .

١١٣ - صحيح مسلم ١٢/١٩٤

١١٤ - في اصل المخطوط (ابنت)

١١٥ - هي ام المؤمنين وزوجة رسول الله (ص) عائشة ابنة ابي بكر الصديق (رضي الله عنهما) توفيت بالمدينة المنورة سنة ٥٧هـ ٦٧٦م وفيات الاعيان ١٦/٣ اسعاف المبطل ٩٥٦ .

١١٦ - ام سليم : الرميضاء او الغميضاء بنت ملحان بن خالد الصحابية المؤمنة المجاهدة . توفيت سنة ٣٠هـ ٦٥٠م الاعلام ٦١/٣ حلية الاولياء ٥٧/٢ .

١١٧ - في اصل المخطوط (تنقران)

١١٨ - في اصل المخطوط (تفرغانه) وقد ضبطت على مسلم والبخاري .



القوم)<sup>(١١٩)</sup> م و بن الربيع بنت معوذ<sup>(١٢٠)</sup> قالت: (كنا نغزومع رسول  
الله (ص) فنسبي القوم ونخدمهم ونردُّ الجرحى والقَتلى الى  
المدينة)<sup>(١٢١)</sup> (١٢٢) ح.

- 
- ١١٩ - صحيح البخاري ٣/٢٢١ - ٢٢٢، صحيح مسلم ١٢/١٨٩ .  
١٢٠ - هي الربيع بنت معوذ بن حرام الانصارية البخارية توفيت سنة ٤٥ هـ  
٦٦٥ م . الاصابة ٧/٦٤١ - ٦٤٢ الاعلام ٣/٣٩ .  
١٢١ - في اصل المخطوط (المدن)  
١٢٢ - صحيح البخاري ٣/٢٢٢

## الباب التاسع

### في ركوب البحر في سبيل الله تعالى

عن ام حرام<sup>(١٢٣)</sup> (ان النبي (ص) قال يوماً في فرقد فاستيقظ وهو يضحك . قالت : يا رسول الله ما يضحكك ؟ قال : عجبت من قوم من امتي يركبون البحر كالمملوك على الاسرة فقلت : يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم ، فقال : انت معهم ثم نام فاستيقظ وهو يضحك ، فقال مثل ذلك مرتين او ثلاثا . فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم . قال : انت من الاولين . فتزوج بها عبادة بن الصامت<sup>(١٢٤)</sup> ، فخرج بها الى الغزو فلما رجعت قربت دابة لتركبها فوقعت فاندق عنقها)<sup>(١٢٥)</sup> ح وعن عبد الله بن عمر (رض) قال رسول الله (ص) : (لا تركب البحر الاحاجا ، او معتمرا ، او غازيا في سبيل الله تعالى)<sup>(١٢٦)</sup> ت . وعن رسول الله (ص) قال : (من غزا في

١٢٣ - ام حرام بنت ملحان خالة انس بن مالك توفيت في غزوة قبرس في خلافة عثمان (رض) عندما كان معاوية اميراً على الجيش . حلية الاولياء ٦٠ / ٢ - ٦٢ مهذب الروضة الفيحاء في تواريخ النساء ١٥٦ الاصابة ١٨٩ / ٧ - ١٩٠ جامع التحصيل ١٦٦ .

١٢٤ - هو عبادة بن الصامت بن قيس بن اهموم الانصاري توفي في الشام سنة ٣٤ هـ ٦٥٤ م اسعاف المبطأ ٩٠٩ الاعلام ٣٠ / ٤ .

١٢٥ - سنن ابي داود ٣٨٩ / ١ - ٣٩٠ ، صحيح البخاري ٢٢١ / ٣ .

١٢٦ - صحيح الترمذي ١٤٨ / ٧ سنن ابي داود ٣٨٩ / ١ .

البحر غزوة في سبيل الله والله اعلم بمن يغزو في سبيل الله فقد ادى الى الله طاعته كلها، وطلب الجنة كل مطلب، وهرب من النار كل مهرب<sup>(١٢٨)</sup>. رواه الطبراني وعنه (ص) قال: (المائد في البحر الذي يصيبه القيء، له اجر شهيد)<sup>(١٢٩)</sup>.

---

١٢٧ - المعجم الصغير ١/٩٠، مجمع الزوائد ٥/٢٨١، منتخب كنز العمال ٢/٢٧٦.

١٢٨ - المائد: هو الذي يدار رأسه من ربح البحر واضطراب السفينة بالامواج - لسان العرب ٣/٤١٣.

١٢٩ - سنن ابي داود ١/٣٩٠.

## الباب العاشر

### في الحراسة في سبيل الله تعالى

عن ابي هريرة (رض)، ان النبي (ص) قال: (طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله تعالى اشعث رأسه، مغبرة قدماه، ان كان في الحراسة (كان في الحراسة)<sup>(١٣٠)</sup> وان كان في الساقاة كان في الساقاة)<sup>(١٣١)</sup>، ان استأذن لم يؤذن له، وان شفيع لم يشفع)<sup>(١٣٢)</sup> ح وعن ابن عباس<sup>(١٣٣)</sup> (رض) قال: (سمعت رسول الله (ص) يقول: (عينان لا تمسهما)<sup>(١٣٤)</sup> النار. عين بكت من خشية)<sup>(١٣٥)</sup> الله، وعين

١٣٠ - ضبط الحديث على صحيح البخاري واضيفت هذه الجملة التي سقطت من النسخ.

١٣١ - الساقاة من السوق وساقاة الجيش مؤخره. لسان العرب ١٠/١٦٧.

١٣٢ - صحيح البخاري ٣/٢٢٣

١٣٣ - ابن عباس: هو عبدالله بن العباس بن عبدالمطلب ابن عم الرسول توفي

سنة ٧٨هـ - ٦٩٧م وفيات الاعيان ٣/٦٢ - ٦٤ حلية الاولياء ١/٣١٤ -

٣٢٩.

١٣٤ - في اصل المخطوط (لا تمسان) وقد ضبطت على الترمذي.

١٣٥ - في اصل المخطوط (خشيت)

باتت تحرس في سبيل الله<sup>(١٣٦)</sup> ت، وعن النبي (ص) قال: (حرس ليلة في سبيل الله تعالى، خير من الف ليلة صيام نهارها، وقيام ليلها)<sup>(١٣٧)</sup> اخرجها الحاكم النيسابوري وقال حديث صحيح. وعن رسول الله (ص)، قال: (حُرِّمَتْ عَيْنُ عَلِيِّ النَّارِ سَهْرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ)<sup>(١٣٨)</sup> س.

---

١٣٦ - صحيح الترمذي ١٣٨/٧

١٣٧ - الجامع الصغير ١٤٧/١

١٣٨ - سنن النسائي ١٥/٦ الجامع الصغير ١٤٧/١

## الباب الحادي عشر

في فضل الرمي في سبيل الله تعالى

عن عقبه بن عامر<sup>(١٣٩)</sup> (رض) سمعت رسول الله (ص) وهو

على المنبر يقول في قوله تعالى (واعدوا لهم ما استطعتم من قوة)<sup>(١٤٠)</sup> . . . الا ان القوة الرمي ، الا ان القوة الرمي ، الا ان القوة الرمي (من رمى بسهم في سبيل الله فهو يعدل رقبته ومن اصابه سهم في سبيل الله جعل الله له نورا يوم القيامة)<sup>(١٤٢)</sup> ، وعنه (ص) (من رمى بسهم في سبيل الله فبلغ العدو وقصر واصاب كان له عدل رقبته)<sup>(١٤٣)</sup> س وعنه (ص) (ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة ، صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به ، ومنبله) وفي رواية (والذي يجهز به في سبيل الله تعالى)<sup>(١٤٤)</sup> س ، وعن علي

---

١٣٩ - هو عقبه بن عامر بن عيسى بن عمر الجهني المتوفى سنة ٥٨ هـ ٦٧٧ م  
الاصابة ٤ / ٥٢٠ - ٥٢١ حلية الاولياء ٢ / ٨ .

١٤٠ - سورة الانفال الآية ٦٠

١٤١ - صحيح مسلم ١٣ / ٦٤

١٤٢ - سنن ابن ماجه ٢ / ١٨٨

١٤٣ - سنن النسائي ٦ / ٢٨ ، الجامع الصغير ١ / ١٢٠

١٤٤ - سنن النسائي ٦ / ٢٨ ، ٢٢٣ سنن ابي داود ١ / ٣٩٤

(رض) قال: (ما رأيت رسول الله (ص) جمع ابويه لاحد الا لسعد<sup>(١٤٥)</sup> فانه قال: (ارم فداك ابي وامي)<sup>(١٤٦)</sup> ح م وعن القاسم بن عبد الرحمن قال: (اول من رمى بسهم في سبيل الله تعالى سعد بن ابي وقاص)<sup>(١٤٧)</sup>، وعنه قال (ص): (ستفتح عليكم ارضون، ويكفيكم الله، فلا يعجز احدكم ان يلهو باسهمه)<sup>(١٤٨)</sup> م وعن النبي (ص) قال: (حق الولد على الوالد ان يعلمه الكتابة والسباحة والرمي)<sup>(١٤٩)</sup>، وعن عمر (رض) انه كتب الى الشام ان علموا اولادكم السباحة، والرمي، والفروسية)<sup>(١٥٠)</sup>.

---

١٤٥ - هو سعد بن ابي وقاص بن مالك احد العشرة المبشرة بالجنة توفي سنة ٥٥ هـ - ٦٧٤ م اسعاف المبطأ ٩٠٠ حلية الاولياء ١/٩٢ .

١٤٦ - صحيح البخاري ٣/٢٢٨ صحيح مسلم ١٥/١٨٤ سنن ابن ماجه ١/٦٠ .

١٤٧ - صحيح مسلم ١٣/٦٤ الجامع الصغير ١/٣٢

١٤٨ - الجامع الصغير ١/١٤٩ الفتح الكبير ٢/٧٤

١٤٩ - سنن ابن ماجه ١/٦٠ سيرة ابن هشام ٢/٢٢٤

١٥٠ - الجامع الصغير ٢/٦١ - ٦٢

## الباب الثاني عشر

### في فضل الشهادة في سبيل الله تعالى

قال الله تعالى (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون)<sup>(١٥١)</sup>، وقال تعالى: (ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله اموات بل أحياء ولكن لا تشعرون)<sup>(١٥٢)</sup>، وعن ابن عباس (رض) قال: قال رسول الله (ص): (لما اصيب اخوانكم بأحد جعل الله ارواحهم في اجواف طير خضر ترد انهار الجنة، تأكل من ثمارها، وتأوى الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش، فلما وجدوا طيب مأكلهم، ومشرهم ومقبلهم، قالوا: من يبلغ اخواننا عنا انا احياء في الجنة نرزق. لئلا ينكلوا عن الحرب ولا يزهدوا في الجهاد)<sup>(١٥٣)</sup>، فقال تعالى: انا ابلغهم عنكم، وانزل الله تعالى (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتاً. . . الآية) وعن ابي قتادة<sup>(١٥٤)</sup> (رض) قال: (جاء

١٥١ - سورة آل عمران الآية ١٦٩

١٥٢ - سورة البقرة الآية ١٥٤

١٥٣ - سنن ابي داود ١/٣٩٥ صحيح الترمذي ٧/١٤١ سنن ابن ماجه ١٨٥/٢ .

١٥٤ - ابوقتادة الانصاري قيل اسمه الحارث وقيل عمرو بن الربيعي السلمي فارس النبي (ص) المتوفى سنة ٥٤هـ - ٦٧٣م اسعاف المنبأ ٩٤٩ .



رجل الى رسول الله (ص) وقال: يا رسول الله: ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر يكفر الله خطاياي؟ فقال رسول الله (ص) نعم. فلما أدبَر ناداه، او أمر به فنودي، فقال: كيف قلت؟ فأعاد قوله. فقال رسول الله (ص): نعم، الا الدّين، كذلك قال لي جبريل<sup>(١٥٥)</sup> م س، وقال (ص): (ما من اهل الجنة احد يسره ان يرجع الى الدنيا وله عشرة امثالها الا الشهيد، فانه يود ان يرجع الى الدنيا ويقتل عشر مرات لما يرى من الفضل)<sup>(١٥٦)</sup> ح، وعنه (ص) قال: (الشهيد لا يجد الم القتل الا كما يجد احدكم الم القرصة)<sup>(١٥٧)</sup> ت وعنه (ص): (من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء. وان مات على فراشه)<sup>(١٥٨)</sup> ت وعنه (ص) (ليبعثن الله من مدينة بالشام يقال لها حمص، سبعين الفا يوم القيامة لا حساب عليهم...) <sup>(١٥٩)</sup>.

---

١٥٥ - صحيح مسلم ٢٩/١٣ صحيح الترمذي ٢٠٥/٧ مع اختلاف في النص.

١٥٦ - صحيح البخاري ٢٠٨/٣ صحيح الترمذي ١٦١/٧

١٥٧ - صحيح الترمذي ١٦٤/٧

١٥٨ - صحيح الترمذي ١٥٦/٧

١٥٩ - الفتح الكبير ٥٥/٣ الجامع الصغير ١٣٣/٢

## الباب الثالث عشر

في اتخاذ السيوف، والرماح، والقسي، والسهام والنبل والكنائن<sup>(١٦٠)</sup>،  
في سبيل الله

١٦٠ - السيف من انبل الاسلحة البيضاء التي قدر حقها العرب في جاهليتهم  
واسلامهم . وقد استعمل العرب السيف المستقيم حتى القرن الثالث عشر  
تقريبا . حيث استعمل السيف المقوس ذي النصل الواحد . وللسيوف  
اسماء ونعوت عديدة انظر فقه اللغة ٢٣٠ - ٢٣١ السلاح في الاسلام ٣٣ -  
٣٤ وانواع السيوف الاسلامية لنفس المؤلف .

- الرماح : جمع رمح : نوع من العصا يجتمع فيها الطول والسنان بعضها  
صُنعت لرمي النشاب فقه اللغة ٢٣٢ لسان العرب ٢ / ٤٥٢ وانظر تبصرة  
ارباب الالباب ص ١٠ - ١١ النفحات المسكية ٢٣ .

- القسي : جمع لكلمة قوس وهو نوع من السلاح ترمى به السهام  
والنبال وغيرها . يصنع من خشب (النبع والشوحط والشریان) وكلها اسماء  
لشجرة واحدة (فقه اللغة ٢٣٤) ويتكون القوس من البدن والوتر وهو على  
نوعين قوس يد وقوس قدم لسان العرب ٦ / ١٨٥ السلاح في الاسلام ٤٧  
- ٤٨ تبصرة ارباب الالباب ص ٦ النفحات المسكية ٢٤ .

- السهام : جمع سهم وهو من آلات الرمي بالقوس . يكون اما مستدير  
او مصفح اذا كان عريضا ويتكون من : النصل وهو الحديد الجارحة في  
رأس السهم ، والعود ما بين النصل والعقب . والعقب القسم الذي يوضع  
فيه الريش . والعرف موضع السهم من الوتر . السلاح في الاسلام ٣٣ فقه  
اللغة ٢٣٣ لسان العرب ١٢ / ٣٠٨

- النبل : السهام وقيل هي من السهام العربية . تصنع من الغاب .  
ويطلق عليها النشاب . السلاح في الاسلام ٦٠ لسان العرب ١١ / ٦٤٢  
فقه اللغة ٢٣٢ .

- الكنائن : انظر معنى الكنانة التي سيأتي ذكرها .

قال تعالى: (واعدوا لهم ما استطعتم... .) وقال تعالى: (ولياخذوا اسلحتهم) <sup>(١٦١)</sup>، وعن ابي موسى <sup>(١٦٢)</sup>: سمعت رسول الله (ص) يقول: (الجنة تحت ظلال السيوف) <sup>(١٦٣)</sup>، وعنه (ص) قال: (جعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعلت الذلة والصغار على من خالف امري) <sup>(١٦٤)</sup>، رواه البخاري تعليقا، وعنه (ص): (من تقلد سيفاً في سبيل الله قلده الله يوم القيامة وشاحين في الجنة، لا تقوم بهما الدنيا وما فيها من يوم خلقها الله الى يوم يفنيها، وان الله تعالى ليباهي ملائكته بسيف الغازي ورمحه وسلاحه. واذا باهى الله ملائكته بعبد من عبده لم يعذبه بعد ذلك) <sup>(١٦٥)</sup>س، وعنه (ص) (السيوف مفاتيح الجنة) <sup>(١٦٦)</sup> وعنه (ص) (السيوف اردية المجاهدين) <sup>(١٦٧)</sup> وعن عروة <sup>(١٦٨)</sup> قال: (اول

١٦١ - سورة النساء الآية ١٠٢

١٦٢ - هو ابو موسى عبدالله بن قيس بن سليم الاشعري المتوفى سنة ٤٤ هـ  
٦٦٤م حلية الاولياء ١/٢٥٦ - ٢٦٤ اسعاف المبطل ٩١٤ .

١٦٣ - صحيح البخاري ٣/٢٠٨ صحيح الترمذي ٧/١٥٩ سنن ابي داود  
٤١٠/١ .

١٦٤ - صحيح البخاري ٣/٢٣٠

١٦٥ - منتخب كنز العمال ٢/٢٩٠ مشاريع الاشواق (مخطوطة الاثار رقم ٦٥٨  
ورقة ٥٠) .

١٦٦ - الفتح الكبير ٢/١٧٥ الجامع الصغير ٢/٣٩ مشاريع الاشواق - المذكور  
- ورقة ٤٩ .

١٦٧ - الفتح الكبير ٢/١٧٤ الجامع الصغير ٢/٣٩

١٦٨ - هو عروة بن الزبير بن العوام المتوفى سنة ٩٤ هـ ٧١٢م اسعاف المبطل  
٩٢١ .

سيف سُئل في سبيل الله سيف الزبير) وعن جابر<sup>(١٦٩)</sup> (رض) ان رسول الله (ص) (نهى ان تتعاطى السيف مسلولا)<sup>(١٧٠)</sup> د وفي رواية (اذا سل احدكم السيف فليغمده ليناوله اخاه)<sup>(١٧١)</sup> ، وعن انس (رض) (كان رسول الله (ص) اشجع الناس ، وقد فزع اهل المدينة فخرجوا نحو الصوت فاستقبلهم النبي (ص) وقد استبرأ الخبر وهو على فرس لابي طلحة عري وفي عنقه السيف وهو يقول : لم تراعوا لم تراعوا، ثم قال : وجدناه بحرا، يعني الفرس)<sup>(١٧٢)</sup> ح م ، وعن انس (رض) (كانت [قبيلة]<sup>(١٧٣)</sup> سيف رسول الله (ص) من فضة)<sup>(١٧٤)</sup> ت وعن عائشة (رض) عن النبي (ص) ، قال : [من]<sup>(١٧٥)</sup> اتخذ قوسا عربية ، وجفيراها ، يعني (كنانتها) نفي الله عنه الفرس)<sup>(١٧٦)</sup> ، وعن عائشة (رض) ، عن النبي (ص) (ما على احدكم اذا الحّ به همه ، ان يتقلد

---

١٦٩ - هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري السلمي المتوفى سنة ٧٤هـ - ٦٩٣م الذي شهد مع الرسول (ص) ٢١ غزوة الاصابة ٤٣٤/١ - ٤٣٥ اسعاف المبطل ٨٨٦ .

١٧٠ - سنن ابي داود ٤٠٤/١

١٧١ - الفتح الكبير ١٢٠/١ الجامع الصغير ٢٨/١

١٧٢ - صحيح البخاري ٢٠٩/٣ ، ٢١٩ صحيح الترمذي ١٨٣/٧

١٧٣ - في اصل المخطوط (قميعة) والصحيح قبيلة وهي ما يحمل على رأسها قائم السيف . . وقيل ما كان على طرف مقبضه من الفضة او الحديد لسان العرب ٢٥٩/٨ .

١٧٤ - صحيح الترمذي ١٨٥/٧ سنن ابي داود ٤٠٤/١

١٧٥ - في اصل المخطوط (ما)

١٧٦ - الكنانة : الجعبة التي تجعل فيها السهام لسان العرب ١٤٣/٤

قوسه فيشفي بها همه<sup>(١٧٧)</sup>، رواه الطبراني، وعنه (ص) (كل شيء من  
 لهو الدنيا باطل الا ثلاثة: اتصالك بقوسك، وتأديبك فرسك  
 وملاعبتك اهلك، وانهم من الحق)<sup>(١٧٨)</sup>، وعن النبي (ص) (ان الله  
 يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة، صانعه يحتسب في صنعه  
 الخير، والرامي به، ومنبله)<sup>(١٧٩)</sup> وفي رواية (والذي يجهز به في سبيل  
 الله) س وعن ابي اسيد<sup>(١٨٠)</sup> قال: قال رسول الله (ص) يوم بدر حين  
 صففنا لقريش وصفوا لنا: (اذا كتبوكم<sup>(١٨١)</sup> فعليكم بالنبل)<sup>(١٨٢)</sup> ح  
 وعن سعد (رض) قال: ([نثل]<sup>(١٨٣)</sup> لي رسول الله (ص) يعني نفض  
 كنانته يوم احد، وقال: ارم فداك ابي وامي)<sup>(١٨٤)</sup>.

١٧٧ - المعجم الصغير للطبراني ١٣٨/٢ مجمع الزوائد ٥/٢٦٩

١٧٨ - سنن ابن ماجه ٢/١٨٨

١٧٩ - سنن ابي داود ١/٣٩٤

١٨٠ - ابو اسيد: هو مالك بن ربيعة بن عامر الساعدي روى الحديث عن

النبي (ص) وتوفي سنة ٦٠هـ - ٦٧٩م وقيل ٧٥هـ - ٦٩٤م الاصابة ٥/٧٢٤

اسد الغابة ٥/١٣٧ .

١٨١ - في اصل المخطوط (كتبوكم) والصحيح كتبوكم كما ورد في في المصادر.

وكتب تعني قارب. وكتبوكم: دنوا منكم لسان العرب ١/٧٠٢.

١٨٢ - صحيح البخاري ٥/١٠ سنن ابي داود ١/٤١٥ - ٤١٦ .

١٨٣ - في اصل المخطوط (نبل) والصحيح (نثل) كما ذكر في المصادر ونثل في

هذا الحديث الشريف تعني استخراج ما في الكنانة من السهام. انظر لسان

العرب ١١/٦٤٥ .

١٨٤ - صحيح البخاري ٥/٣٢، ٣/٢٢٨ سنن ابن ماجه ١/٦٠ .

## الباب الرابع عشر

في اتخاذ الدروع، والدرق والترس والبيضة، والمغفر<sup>(١٨٥)</sup>، في سبيل  
الله تعالى

عن السائب بن يزيد<sup>(١٨٦)</sup> (ان النبي (ص) ظاهر يوم احد بين

١٨٥ - الدروع: جمع درع: وهو ثوب ينسج من زرد الحديد وفي لسان العرب  
لبوس من الحديد ٨/٨١. والزرد، الدرع المزردة. سميت به لئليها  
وتداخل بعضها في بعض، ويلبس على الجسم، له اكمام قصيرة تصل  
الى منتصف الذراع وللدروع اسماء ونعوت مختلفة انظر فقه اللغة ٢٣٥ -  
٢٣٦ تبصرة ارباب الالباب ١٤ السلاح في الاسلام ٢٦ - ٢٧.

- الدرق: ضرب من الترس، الواحدة درقة وتتخذ من الجلود. لسان  
العرب ١٠/٩٥ فقه اللغة ٢٣٦.

- الترس: جمعه اتراس: صفحة من الفولاذ مستديرة تحمل في اليد  
يتلقى بها ضربة السيف ونحوه. والترس العربي مستدير الشكل بسيط  
التكوين. وقد تعددت انواعه في الاقاليم العربية. لسان العرب ٦/٣٢  
السلاح في الاسلام ١٦.

- البيضة: وتسمى الخوذة تصنع من الحديد من قطعة واحدة. سميت  
بذلك لانها على شكل بيضة النعام وابتاض الرجل لبس البيضة. لسان  
العرب ٧/١٢٥ السلاح في الاسلام ٢٣.

- المغفر: زرد ينسج من الدروع على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة.  
وقيل هي الخوذة المصنوعة في الاصل من الجلد ثم صنعت من المعدن. قال  
ابن سهل: هو حلق يجعلها الرجل اسفل البيضة. لسان العرب ٥/٢٦  
السلاح في الاسلام ٥٦.

١٨٦ - هو السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي المتوفى سنة ٩١ هـ ٧٠٩ م  
وقيل ٨٨ هـ ٧٠٦ م اسعاف المبطل ٨٩٩.

درعين<sup>(١٨٧)</sup> د، وعن عائشة (رض) قالت: (توفي رسول الله (ص) ودرعه مرهونة عند يهودي، بثلاثين صاعاً من شعير)<sup>(١٨٨)</sup> ح، وعن الزبير قال: (كان على النبي (ص) درعان يوم احد)<sup>(١٨٩)</sup> ت، وعن النبي (ص) في حديث الزكاة، قال فيه: (أما خالد فقد احتبس ادراعه في سبيل الله)<sup>(١٩٠)</sup> وعن انس (رض) قال: (كان ابوطلحة يترس مع النبي (ص) بترس واحد)<sup>(١٩١)</sup>، وعن سهل بن سعد، انه سئل عن جرح رسول الله (ص) يوم احد، فقال: (جرح وجه النبي (ص) وكسرت رباعيته، وهشمت البيضة على رأسه، فكانت فاطمة تغسل الدم، وعلي يمسك، فلما رأت الدم لا يزيد الا كثرة اخذت حصيراً فأحرقته حتى صار رماداً، ثم الزقته فأستمسك الدم)<sup>(١٩٢)</sup> ح وعن انس (رض) قال: (دخل النبي (ص) عام الفتح وعلى رأسه المغفر، فقيل ابن خطل<sup>(١٩٣)</sup> متعلق بأستار الكعبة، فقال: اقتلوه)<sup>(١٩٤)</sup> ت.

١٨٧ - صحيح الترمذي ١٨٥/٧

١٨٨ - صحيح البخاري ٢٣١/٣

١٨٩ - صحيح الترمذي ١٨٥/٧

١٩٠ - صحيح البخاري ١٣٠/٣

١٩١ - صحيح البخاري ٢٢٧/٣

١٩٢ - صحيح البخاري ٢٢٩/٣، صحيح مسلم ١٤٨/١٢

١٩٣ - هو عبدالله بن خطل رجل من بني تميم بن غالب. سيرة ابن هشام

. ٢٩/٤

١٩٤ - سنن ابن ماجه ١٨٦/٢ صحيح البخاري ٩٢/٥ صحيح الترمذي

. ١٨٦/٧

## الباب الخامس عشر

في سلاح رسول الله ﷺ

كان لرسول الله (ص) سيوف، ورماح، وقسي، وادراع، وجعبة، ومنطقة<sup>(١٩٥)</sup>، ومغفر، وبيضة. فأما سيوفه فسته: الاول ذو الفقار وسمي بذلك لفقره مغار حسان كانت فيه<sup>(١٩٦)</sup>، وكان عند اولاد علي (رض) يتوارثونه، ثم انتقل الى بني العباس. قال الاصمعي: رأيته وكان فيه ثماني عشرة فقارة.

الثاني: العرضب، قيل هو سيف ورثه عن ابيه، وسمي بذلك الثالث: الحنف<sup>(١٩٧)</sup>. سمي بذلك لانه كان معوجا.

الرابع: المخدم<sup>(١٩٨)</sup>. بكسر الميم وبعدها خاء معجمة ساكنة ثم دال معجمة، سمي بذلك لانه كان قاطعا، والخدم القطع. الخامس: البتار. سمي بذلك لانه كان قاطعا ايضا والبتار القطع. السادس: الرسوب<sup>(١٩٩)</sup>، سمي بذلك لشدة مضيئه كأنه يرسب فيما يضرب به.

---

١٩٥ - منطقه: كل ما شد به وسطه. لسان العرب ٣٥٤/١٠.

١٩٦ - فقه اللغة ٢٣٠.

١٩٧ - الحنف من الحنيفة وهي ضرب من السيوف منسوبة الى احنف لانه اول من عملها. وقال الازهري الحنيفة تنسب للاحنف بن قيس لانه امر باتخاذها لسان العرب ٥٨/٩.

١٩٨ - المخدم: السيف القاطع فقه اللغة ٢٣٠ لسان العرب ١٦٩/١٢.

١٩٩ - فقه اللغة ٢٣٠ لسان العرب ٤١٨/١.



واما رماحه فأربعة ؛ احدها يقال له المثني . وثلاثة اصابها من بني قينقاع ، وكان له عنزتان والعنزة<sup>(٢٠٠)</sup> هي الحربة الصغيرة ، وكانت العنزة تحمل بين يديه في الاعياد وكان يمشي بها ويركزها امامه ، ويصلي اليها ، وكان له محجن<sup>(٢٠١)</sup> قدر ذراع يمشي به ، ويركز به ويعلقه بين يديه على بعيره وكانت له مخصرة<sup>(٢٠٢)</sup> تسمى العرجون<sup>(٢٠٣)</sup> . واما قسيه (ص) (فأربع) : الروحاء ، والبيضاء ، والصفراء ، والكتوم ، وكان له جعبة بيضاء كأنها كوز تسمى الكافور واسم نبله المنفصلة ، واما ادراعه فثلاث وقيل اربع : ذات الفضول ، وذات الوشباح وذات المواشي ، اما منطقتها فكانت من اديم مشبور فيها ثلاث حلق من فضة . ابزيمها<sup>(٢٠٤)</sup> وطرفها من فضة س ، ودخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر ، وكان اسم مغفره ذو الشبوع وكان على رأسه الكريمة يوم احد بيضة وهي الخوذة . وكان له ترس تسمى (الزلوق)<sup>(٢٠٥)</sup> . بلغ .

٢٠٠ - العنزة : هي نوع من العصا يزيد طولها على المراهة وفيها راج . فقه اللغة ٢٣٢ .

٢٠١ - المحجن : العصا اذا كان في طرفها عقافة . فقه اللغة ٢٣١

٢٠٢ - مخصرة : شيء يأخذه الرجل بيده ليتوكأ عليه وقيل هي العصا . لسان العرب ٢٤٢/٤ فقه اللغة ٢٣١ .

٢٠٣ - العرجون : العذق اذا يبس واعوج وسميت مخصرة الرسول (ص) بالعرجون . انظر لسان العرب ١٣/٢٨٤ .

٢٠٤ - ابزيم من بزم . وتكون في طرف المنطقة . ويقال للقفل ايضا وتكون كذلك في طرف السرج يسرج بها . لسان العرب ١٣/٢٨٤ .

٢٠٥ - الزلوق من الزلق اي الزلل . والزلوق الذي يزلق عنه السلاح فلا يخرج منه لسان العرب ١٠/١٤٤ .

## الباب السادس عشر

في اتخاذ الخيل في سبيل الله

قال الله تعالى : (وَاعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ  
الْخَيْلِ . . . )<sup>(٢٠٦)</sup> وعن ابي هريرة (رض) قال : قال رسول الله (ص) :  
(من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانابه وتصديقا لوعده كان شبعه  
وربه، وبوله وروثه، حسنات في ميزانه يوم القيامة)<sup>(٢٠٧)</sup> ح س، وعن  
ابن عمر (رض) ان رسول الله (ص) قال : (الخيال معقود في نواصيها  
الخير الى يوم القيامة)<sup>(٢٠٨)</sup> ح م، وفي رواية اخرى قيل : (وما ذاك قال :  
الاجر والغنيمة)<sup>(٢٠٩)</sup> م، وفي رواية (واهلها يعانون عليها والمنفق عليها  
كالباسط يده بالصدقة)، وعن ابن عباس وابي اسامة<sup>(٢١٠)</sup> في قوله  
تعالى : (الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية)<sup>(٢١١)</sup> . انه  
النفقة على الخيل في سبيل الله تعالى<sup>(٢١٢)</sup> ، وقال ابن عباس : نزلت في

٢٠٦ - سورة الانفال الاية ٦٠

٢٠٧ - صحيح البخاري ٢١٦/٣ سنن النسائي ٢٥٥/٦

٢٠٨ - صحيح البخاري ٢١٥/٣ صحيح الترمذي ١٨٦/٧ سنن ابن ماجه  
١٨١/٢

٢٠٩ - صحيح مسلم ١٧/١٣

٢١٠ - ابو اسامة، هو اياس وقيل عبدالله بن ثعلبة الانصاري . اسعاف المبطأ  
٩٤٥

٢١١ - سورة البقرة الآية ٢٧٤

٢١٢ - انظر في تفسير الآية المصحف المفسر ٥٨

علف الدواب) س وعن تميم الداري<sup>(٢١٣)</sup> عن رسول (ص): (من نقى لفرسه شعيرا ثم قام حتى يعلفه عليه، كتب الله بكل شعيرة حسنة)<sup>(٢١٤)</sup> س، وعن رسول الله (ص): (مهرة مأمورة او سكة مأبورة)<sup>(٢١٥)</sup> قوله: (مأمورة اي كثيرة النتاج والسكة المأبورة هي المعطية من البخل اذا ابرت).

- 
- ٢١٣ - هو تميم بن اوس بن خارجة الداري ويعرف بتميم الداري المتوفى سنة ٤٠ هـ - ٦٦٠ م. الاعلام ٧١/٢.
- ٢١٤ - سنن ابن ماجة ١٨٢/٢، الجامع الصغير ١٤٨/٢ - ١٤٩، المعجم الكبير للطبراني ٣٩/٢.
- ٢١٥ - عيون الاخبار ١/١٥٤، العقد الفريد ١/١٥٣، سراج الملوك ٢٨٢.

## الباب السابع عشر

في ما يستحب من الوان الخيل وشياتها وما يكره منها

عن ابي قتادة عن رسول الله (ص) قال: (خير الخيل الشقر)<sup>(٢١٦)</sup>، وعنه (ص) قال: (خير الخيل الاشقر والا فالادهم والاخطم ثلث محجل طلق اليمين)<sup>(٢١٧)</sup> وروي ان النبي (ص) كان يحب الخيل الشقر، وعنه (ص) (خير الخيل الادهم)<sup>(٢١٨)</sup> والاقرح<sup>(٢١٩)</sup> والارتم<sup>(٢٢٠)</sup> ثم الاقرح المحجل طلق اليمين فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية)<sup>(٢٢١)</sup>، وعن الشعبي<sup>(٢٢٢)</sup> رفعة قال: (التمسوا الحوائج

٢١٦ - سنن ابي داود ١/٣٩٩ صحيح الترمذي ٧/١٨٧ وفي جامع التحصيل ص ١٥٥ (يمن الخيل في شقرها).

٢١٧ - صحيح الترمذي ٧/١٨٧ الجامع الصغير ٢/٨

٢١٨ - الادهم: الاسود لسان العرب ١٢/٢٠٩.

٢١٩ - الاقرح: الذي غرته صغيرة بين عينيه لسان العرب ١١/٣٥٩

٢٢٠ - الارتم: من الرمة وهي بياض في طرف انف الفرس لسان العرب ١٢/٢٢٦

٢٢١ - صحيح الترمذي ٧/١٨٧ سنن ابن ماجه ٢/١٨٢ الفتح الكبير ٢/٩٦

٢٢٢ - الشعبي: هو عامر بن شراحيل ابو عمرو الحميري الكوفي من التابعين

الحفاظ الثقات توفي سنة ١٠٩هـ ٧٢٧م حلية الاولياء ٤/٢٤٠ تذكرة

الحفاظ ١/٧٩ وفيات الاعيان ٣/١٢/١٦.

على الفرس الكميت الارتم المحجل الثلث المطلق اليمنى)، وروي ان رجلا اراد ان يتاع فرسا او يتخذه ملاذا . فقال له النبي (ص) (آته كميتا او ادهم اقرح ارتم محجل ثلث طلق اليمين)<sup>(٢٢٣)</sup> وعن راشد بن سعد: (كان السلف يستحبون الفحولة من الخيل ويقولون : هي اجسر، واجرى)<sup>(٢٢٤)</sup> ، وروي انهم كانوا يستحبون اناث الخيل في الغارات والبيات ولما خفي من امور الحرب ، وكانوا يستحبون فحول الخيل في الصفوف ، والحصون والسير ، والعسكر ، ولما ظهر من امور الحرب وكانوا يستحبون خصيان الخيل في الكمين ، والطلائع لانها اصبر وابقى في الجهد . وعن خالد بن الوليد انه كان لا يقاتل الا على الانثى لانها تدفع البول وهي تجري ، والفحل يجبس البول في جوفه حتى ينفق ، ولأن الانثى اقل سهيلا . وعن ابي هريرة (رض) قال : (كان النبي (ص) يكره (الشكال)<sup>(٢٢٥)</sup> في الخيل والشكال ان يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى او في يده اليمنى او رجله اليسرى)<sup>(٢٢٦)</sup> م وفي رواية (والشكال ان تكون ثلاث قوائم محجلة وواحدة مطلقة او تكون ثلاث مطلقة وواحدة محجلة وليس

٢٢٣ - العقد الفريد ١/١٥٢

٢٢٤ - صحيح البخاري ٣/٢١٨

٢٢٥ - الشكال : شكلت المرأة شعرها ظفرت خصلتين من مقدم رأسها عن يمين وعن شمال . والشكال في الخيل ان تكون ثلاث قوائم محجلة والواحدة مطلقة وشبه بالشكال وهو العقال لسان العرب ٥/٣٥٩ .

٢٢٦ - صحيح مسلم ١٣/١٨ - ١٩ سنن النسائي ٦/٢١٩

يكون الشكال (الا)<sup>(٢٢٧)</sup> في الرجل ولا يكون في اليد ومعناه ان تكون الواحدة المحجلة او المطلقة رجلا [لا يدا]<sup>(٢٢٨)</sup> (٢٢٩) : وقال ابن دريد: الشكال : ان تكون المحجلة في يد ورجل من شق واحد فان كان مخالفا قيل شكال مخالف والاول اصح وكراهته (تحتمل وجهين احدهما ان يكون من التعادل)<sup>(٢٣٠)</sup> لشبهة بالمشكول المقيد الذي لا نهوض له ، الثاني ان يكون هذا النوع قد جرب فلم توجد فيه نجابة . وقيل اذا كان مع ذلك اغر زالت الكراهية ، وقد كرهوا الارجل<sup>(٢٣١)</sup> وهو الذي يكون البياض باحدى رجليه ، وقيل انما يكره اذا كان البياض في اليسرى خاصة فان كان في اليمنى لم يكره ، واذا كان في الارجل بياض آخر لم يكره وقيل : الارجل الذي ليس فيه بياض الا قطعة في احدى رجليه غير دائرة بها .

٢٢٧ - في اصل المخطوط (الى)

٢٢٨ - استدركت على حاشية المخطوط

٢٢٩ - لسان العرب ١١/١٤٥ - ١٤٦

٢٣٠ - استدركت هذه الجملة من قبل الناسخ على حاشية المخطوط دون ان يضع اشارة الى المكان المناسب لها في المتن . وقد وضعتها في المكان الذي وجدته مناسبة ويتفق فيه معنى الجملة مع سياق الكلام .

٢٣١ - لسان العرب ١١/٢٧٠

## الباب الثامن عشر

في خيل رسول الله ﷺ :

عن (ذو الرأبة) كان لرسول الله (ص) (ست) <sup>(٢٣٢)</sup> افراس وقيل  
(عشر) <sup>(٢٣٣)</sup> وهي :

السَّكْب، والمرتجز، والورد، والظرب، واللحيف، واللزاز،  
وسبحة، والبحر، والسخا <sup>(٢٣٤)</sup>.

اما السكب : فهو اول فرس ملكه واول ما غزا عليه احدا .  
وسمي السكب لخفة مشيه وجريه يشبه نفيض الماء وانسكابه وكان  
كميتا أغرَّ مُحَجَّلًا طلق اليمين وقيل كان ادهم .

واما المرتجز فهو الذي اشتراه من الاعرابي وشهد به خزيمة لما  
انكر الاعرابي وسمي المرتجز لحسن صهيله . قال ابن الاثير : وكان  
ابيض .

واما الورد فأهداه له تميم الداري ثم اعطاه عمر بن الخطاب  
يحمل عليه في سبيل الله ، وسمي بذلك لان لونه كان كذلك والورد

---

٢٣٢ - في اصل المخطوط (سته) .

٢٣٣ - في اصل المخطوط (عشرة) .

٢٣٤ - انظر اسماء خيل الرسول (ص) في نهاية الارب للنويري ١٨ / ٢٩٩ -

٣٠٠ وتهذيب الكمال ١ / ٢١٠ ونسب الخيل ص ٨ ولسان العرب

١ / ٤٧٠ وفقه اللغة ١٥٢ واسماء خيل العرب ص ٥١ .

من الخيل هو ما بين الاحمر والاشقر<sup>(٢٣٥)</sup> .  
واما الظرب<sup>(٢٣٦)</sup> : فأهداه له فروة الجدامي<sup>(٢٣٧)</sup> . والظرب هو  
(الراية)<sup>(٢٣٨)</sup> .

واما اللخيف<sup>(٢٣٩)</sup> ، بالحاء المهملة على وزن الخفيف ، فأهداه  
فروة ايضا وقيل غيره . وسمي بذلك لطول ذنبه كأنه يلتحف الارض .  
واما سبحة فهي فرس شقراء ابتاعها من اعرابي من جهينة بعشر  
من الابل وسابق عليها فسبقت وسميت بذلك من قولهم فرس سابع  
اذا حسن مد يده في الجري ، وسبح الفرس جريه .  
اما البحر<sup>(٢٤٠)</sup> فأشتراه من قوم قدموا من اليمن وسبق عليه مرات  
وقال (ما انت الا بحر) فسمي به .

---

٢٣٥ - لسان العرب ١ / ٥٧٠ نسب الخيل ٨ .

٢٣٦ - في اصل المخطوط (الطرب) وقد تكرر ذلك في ثنايا المخطوط والصحيح  
الظرب كما ورد في تهذيب الكمال ١ / ٢١٠ وفي نهاية الارب للنويري  
١٨ / ٢٩٩ اسماء الخيل العرب ٥١ .

٢٣٧ - فروة الجدامي : هو فروة بن عمرو بن النافرة الجدامي الذي كان عاملا  
للروم على قومه من بني النافرة بين خليج العقبة وينبع ولما ظهر الاسلام .  
اسلم فروة واخبر الرسول (ص) باسلامه وبعث اليه بغلة وتوفي سنة ١٢ هـ  
٦٣٣م الاعلام ٥ / ٣٤٤ .

٢٣٨ - كذا وردت هذه الكلمة في اصل المخطوط .

٢٣٩ - لسان العرب ١١ / ٢٥٠ ، اسماء خيل العرب ٥١ وفي نسب الخيل  
(لِحاف) ٨ . .

٢٤٠ - في فقه اللغة ص ١٥٢ (اذا كان الفرس لا ينقطع جريه شبه بالبحر الذي  
لا ينقطع ماؤه) .



واما السخا، فقليل؛ هو البحر وقيل؛ غيره وكان له (ص) بغلتان؛ احدهما، سهباء تسمى (دُلْدُل) <sup>(٢٤١)</sup> اهداها له المقوقس مع مارية القبطية <sup>(٢٤٢)</sup>، واختها سيرين، قال ابن قتيبة وغيره وبقيت الى زمن معاوية، وكان يجرش لها الشعير، وكانت بينبع حتى ماتت، وقيل: كان علي يركبها بعد النبي (ص) ثم الحسن ثم الحسين. والدلدل هو العظيم من القنفذ فشبهت به تشبيها وسميت به.

والثانية تسمى فضة. اهداها له فروة، وقيل: صاحب ايله، وسميت فضة لانها كانت بيضاء كالفضة وهي التي اعجبت النبي (ص) فقال له علي (رض): (لو انزلنا الحمر على خيلنا فجاءت بمثل هذه فقال النبي (ص): (انا يفعل ذلك الذين لا يعلمون) <sup>(٢٤٣)</sup>، وكان له (ص) حمار يقال له (عُفَيْر) وقيل (يعفور) <sup>(٢٤٤)</sup> وكان اخضر اهداه له المقوقس مع بغلته. ونفق عند منصرفه من حجة الوداع، وقيل بل كان له حماران، احدهما عفير والآخر يعفور، وكان له (ص) ناقة سهباء

---

٢٤١ - انظر في معنى (دلدل) لسان العرب ١١ / ٢٥٠

٢٤٢ - مارية القبطية بنت شمعون اهداها المقوقس ملك القبط الى الرسول (ص) مع اختها سيرين فوهب الرسول (ص) سيرين لحسان بن ثابت، واصطفى الرسول لنفسه مارية فتزوجها فولدت له ابراهيم وتوفيت مارية القبطية سنة ١٦هـ - ٦٣٧م مهذب الروضة الفيحاء ص ١٣٩، وانظر صحيح مسلم ١٢ / ١١٣.

٢٤٣ - سنن ابي داود ١ / ٤٠٢.

٢٤٤ - سمي يعفور وعفير وهو تصغير لاعفر من العفرة وهي الغبرة ولون التراب لسان العرب ٤ / ٥٩ وانظر تهذيب الكمال ١ / ٤١.

تسمى العضباء<sup>(٢٤٥)</sup>، والقصواء<sup>(٢٤٦)</sup>، والجدعاء<sup>(٢٤٧)</sup>. ولم تكن كذلك  
وانما سميت به وكانت لا تسبق والعضباء التي (كشطت)<sup>(٢٤٨)</sup> اذنها.  
والقصواء التي قطع طرف اذنها. والجدعاء التي قطع عضو منها. انف،  
او يده، او رجل.

وكان له (عليه السلام) ناقة اخرى تسمى (مروة) وناقة اخرى  
تسمى البغوم<sup>(٢٤٩)</sup> وكان له عشرون لقحة<sup>(٢٥٠)</sup> يراح عليه بلبنها وكان له  
ماية شاة لا يريد ان تزيد كلما ولد الراعي بهيمة ذبح مكانها.

### الباب التاسع عشر

في اتخاذ الالوية والرايات في سبيل الله تعالى والوانها واشكالها

عن ابن عباس (رض) قال: (كانت راية رسول الله (ص))

---

٢٤٥ - العضباء: اسم علم لناقة النبي (ص) وليس من العضب الذي هوشق  
في الاذن. انما هو اسم سميت به لسان العرب ٦٠٩/١.

٢٤٦ - القصواء: ناقة مقصوة مقطوعة طرف الاذن لسان العرب ١٨٥/١٥.

٢٤٧ - والجدعاء: الناقة التي قطع سدس اذنها اربعها او ما زاد على النصف -  
لسان العرب ٤١/٨.

٢٤٨ - في اصل المخطوط (كشقت) والصحيح كشطت انظر لسان العرب  
٣٧٩/٧.

٢٤٩ - البغوم: الناقة التي لا تفصح بصوتها. وامرأة بغوم رخيمة الصوت لسان  
العرب ٥١/١٢.

٢٥٠ - لقحة: الناقة الحلوب الغزيرة اللبن لسان العرب ٥٨١/٢.

سوداء . ولوأوه ابيض مكتوبا فيه (لا اله الا الله ، محمد رسول الله) <sup>(٢٥١)</sup>  
 رواه ابن عائد في كتاب الصوائف <sup>(٢٥٢)</sup> . وعن يحيى بن سعد <sup>(٢٥٣)</sup> قال:  
 (اول من عقد الالوية ابراهيم . فكان لواء ابراهيم ابيض) . وروي ان  
 راية رسول الله (ص) كانت سوداء اسمها العقاب <sup>(٢٥٤)</sup> . وعن البراء  
 بن عازب <sup>(٢٥٥)</sup> : لما سئل عن راية رسول الله (ص) السوداء قال :  
 صارت الى خالد بن الوليد فقاتل بها بني حنيفة ومسيلمة ثم مضى بها  
 الى الجزيرة ثم الى الشام فقاتل بها في وقائع الشام) <sup>(٢٥٦)</sup> وروي (ان  
 لواء بني سليم <sup>(٢٥٧)</sup> كان ابيض فقاتلوا به يوم حنين حتى احمر من الدماء

---

٢٥١ - سيرة ابن هشام ٢/٢٥١ ، سنن ابن ماجه ٢/١٨٩ صحيح الترمذي  
 ١٩٧/٤ .

٢٥٢ - كتاب الصوائف من المصادر التي اعتمدها المؤلف في كتابه هذا وهو من  
 الكتب المفقودة حيث لم نقف على نسخة خطية له . ومؤلف كتاب  
 الصوائف هو محمد بن عائد بن احمد القرشي المتوفى سنة ٢٣٣هـ - ٨٤٧م  
 تهذيب التهذيب ٣/١٨١ معجم المؤلفين ١٠/١١٧ .

٢٥٣ - هو يحيى بن سعد بن قيس الانصاري المتوفى سنة ١٤٣هـ - ٧٦٠م  
 اسعاف المبطل ٩٤٣ .

٢٥٤ - العقاب : علم ضخم . . كان يعقد للولاة شبه بالعقاب الطائر لسان  
 العرب ١/٦٢١ .

٢٥٥ - البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الاوسي المتوفى سنة ٧١هـ -  
 ٦٩٠م وقيل ٧٢هـ - ٦٩١م الاصابة ١/٢٧٨ - ٢٧٩ اسعاف المبطل ٨٨٣ .

٢٥٦ - فتوح البلدان للبلاذري ١٣٢ - ١٣٣ فتوح الشام ١/١٥ سيرة ابن  
 هشام ٢/٢٥١ .

٢٥٧ - بنو سليم : قبيلة عظيمة من قيس بن غيلان من العدنانية تتسب الى  
 سليم بن منصور - معجم قبائل العرب ٢/٥٤٣ - ٥٤٦ وانظر مجمع  
 الزوائد ٥/٣٢١ .

فأقروه احمر وروي ان راية بني السكون<sup>(٢٥٨)</sup> كانت (مربعة) ذات طرفين حمراوين وثلاث عذبات بيضاوين وحمراء الى وسط، وكانت راية بني حجر<sup>(٢٥٩)</sup> بيضاء مربعة في جانبها مما يلي الرمح سواد وفي وسطها عذبة خضراء وكانت له راية الخطامة بيضاء وسطها هلال ازرق ولها عذبتان حمراوان في اعلاها واسفلها وكانت راية بني حديلة<sup>(٢٦٠)</sup> بيضاء ذات هلال احمر (س) وكانت راية هوازن<sup>(٢٦١)</sup> بيضاء وحمراء وسوداء وكانت راية بني عبس<sup>(٢٦٢)</sup> حمراء ذات هلال ابيض وثلاث عذبات حمراوين وبيضاء، وكانت راية أسد<sup>(٢٦٣)</sup> صفراء مربعة (س) وكانت راية بني قتيبة<sup>(٢٦٤)</sup> بيضاء، فيها اسد اسود، وعذبة

٢٥٨ - بنو السكون: بطن من اكنده من القحطانية وهم بنو السكون بن اشرس بن ثور - معجم قبائل العرب ٢/٥٢٨ - ٥٢٩ .

٢٥٩ - معجم قبائل العرب ١/٢٤٤ - ٢٤٥ .

٢٦٠ - هم بنو معاوية، بطن من بني النجار من الخزرج - معجم قبائل العرب

١١١٩/٣ ، ١٧٣-١٧٢/١

٢٦١ - هوازن: بطن من قيس بن عيلان من العدنانية وهم بنو هوازن بن

منصور بن عكرمة لهم ايام مشهودة معجم قبائل العرب ٣/١٢٣١ -

. ١٢٣٢

٢٦٢ - بنو عبس: بطن من غطفان، من قيس بن عيلان من العدنانية وهم بنو

عبس بن بغيض بن ريث بن غطفان معجم قبائل العرب ٢/٧٣٨ .

٢٦٣ - بنو اسد: قبيلة عظيمة من العدنانية تنتسب الى اسد بن خزيمه بن

مدركة وهي ذات بطون كثيرة كانت لهم منازل في ارض نجد والحجاز ثم

نزلوا العراق وشاركوا في معركة القادسية معجم قبائل العرب ١/٢١ -

. ٢٣

٢٦٤ - بنو قتيبة بن معن من العدنانية معجم قبائل العرب ٣/٩٣٨ .

سوداء، وكانت راية بني قرة<sup>(٢٦٥)</sup> بيضاء وزرقاء، وكانت راية غسان<sup>(٢٦٦)</sup> جانبها احمران ووسطها ابيض، وذكر ابن عائد في كتاب الصوائف ان لراية كل قبيلة شكلا ولونا حتى بلغ عددها قريبا من سبعين راية، وكان ذلك في زمن الصحابة (رض) وهو يدل على اتخاذ الرايات على الوان متغايرة واشكال مختلفة ليعرف كل قوم برايتهم وعن (معاوية)<sup>(٢٦٧)</sup> انه رتب رايات اهل الشام وذكر من يلي كل راية من جهة اليمين والميسرة.

---

٢٦٥ - معجم قبائل العرب ٣/ ٩٤٤

٢٦٦ - غسان: من القبائل العربية قيل ان غسان ابوقبيلة في اليمن وقيل غسان ماء بسد مأرب وقالوا غسان في بنوجفنة والحارث. وقالوا الغساسنة ملوك الشام. كانت ديارهم بين جبل عاملة نحو حمص ودمشق وقد عرفت هذه القبائل بين العرب بالطيبات. معجم قبائل العرب ٣/ ٨٨٤ - ٨٨٥.

٢٦٧ - في اصل المخطوط (معاوية).

## الباب العشرون في اتخاذ الخيام والقباب والفسطاط<sup>(٢٦٨)</sup> في سبيل الله تعالى

عن عائشة (رض) قالت: اصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش في الاكحل فضرب النبي (ص) خيمة في المسجد ليعوده (من قريب)<sup>(٢٦٩)</sup> س وعن انس في حديث الانصار في اموال هوازن قال: فحدث رسول الله (ص) بمقاتلهم، فأرسل الى الانصار فجمعهم في قبة من آدم، ولم يدع معهم احدا غيرهم<sup>(٢٧٠)</sup> (في بعض مغازيه). وعن عوف بن مالك<sup>(٢٧١)</sup> (رض) قال: (دخلت على رسول

---

٢٦٨ - الخيام: جمع الخيمة بيت من بيوت الاعراب مستديرة. وهي ثلاثة اعواد او اربعة يلقي عليها التمام ويستظل بها في الحر لسان العرب ١٢/١٩٣ والفسطاط ضرب من الابنية في السفر دون السرادق لسان العرب ٧/٣٧١ - ٣٧٢.

٢٦٩ - سنن النسائي ٢/٤٥، صحيح البخاري ٥/٥٠ - ٥١ صحيح مسلم ١٢/٩٤.

٢٧٠ - صحيح البخاري ٥/١٠٤

٢٧١ - هو عوف بن مالك بن ابي عوف الاشجعي المتوفى سنة ٧٣هـ - ٦٩٢م حلية الاولياء ٢/٨ الاصابة ٤/٧٤٢ - ٧٤٣.

الله (ص) في غزوة تبوك وهو في قبة من آدم<sup>(٢٧٢)</sup> وعن زيد بن خالد قال: كان لرسول الله فسطاط، وعن عمر بن الخطاب (رض) انه كان يكبر في قبه او في فسطاطه بمنى ، وعن ابن صبح قال: انطلق ابو عبيدة الى بيت المقدس والناس بالجابية<sup>(٢٧٣)</sup> واستخلف على الناس معاذ بن جبل وهو في خباء<sup>(٢٧٤)</sup> وعن النبي (ص) (ان فسطاط المسلمين يوم الملحمة بالغوطة)<sup>(٢٧٥)</sup> الى جانب القباب، والخيام، والاخبية في سبيل الله . كما اتخذها رسول الله (ص) - ولان الحاجة تدعو اليها - لحفظ المتاع، والستر عن الناس، واتقاء الحر، والبرد، والامطار والثلوج ونحوها .

---

٢٧٢ - صحيح البخاري ٦٨/٤

٢٧٣ - الجابية: قرية في حوران صوب دمشق - فتوح البلدان ١٦٤، ٧٠٣

٢٧٤ - سنن ابن ماجه ٤٩٦/٢ مع اختلاف في النص .

٢٧٥ - سنن ابي داود ٢/٢١٠ الحاكم النيسابوري ٤٨٦/٤

## الباب الحادي والعشرون

في ابتداء الخروج في سبيل الله تعالى والتخلي عن الانفراد في السفر  
عن كعب بن مالك<sup>(٢٧٦)</sup> (رض) ان النبي (ص) (خرج يوم  
الخميس الى غزوة تبوك، وكان يجب ان يخرج يوم الخميس)<sup>(٢٧٧)</sup> ح  
وعن ابن مسعود ان النبي (ص) (كان يعقد الالوية يوم الخميس،  
ويبعث السرايا يوم الخميس، ويسافر يوم الخميس)<sup>(٢٧٨)</sup> س وعن  
الزهري (ان النبي (ص) كان يخرج يوم الخميس، ويرجع يوم  
السبت) وعن النبي (ص) انه قال: (اللهم بارك لأمتي في  
بكورها)<sup>(٢٧٩)</sup> وفي رواية (كان اذا بعث سرية او جيشا بعثهم من اول  
النهار)<sup>(٢٨٠)</sup> س وعنه (ص) (عليكم بالدجلة)<sup>(٢٨١)</sup> فان الارض تطوى  
بالليل)<sup>(٢٨٢)</sup>، وعن النبي (ص) (لو علم من الوحدة ما اعلم ما سار  
راكب بالليل وحده)<sup>(٢٨٣)</sup>. وعن ابن عباس عن النبي (ص) (خير

---

٢٧٦ - هو كعب بن مالك بن ابي كعب الانصاري السلمي المتوفى سنة ٤٠ هـ  
٦٦٠ م وقيل ٥٠ هـ - ٦٧٠ م الاصابة ٥/ ٦١٠ - ٦١٢ اسعاف المبطل ٩٣٠ .

٢٧٧ - صحيح البخاري ٤/ ٦ سنن ابي داود ١/ ٤٠٦

٢٧٨ - صحيح البخاري ٤/ ٦ عيون الاخبار ١/ ١٢٢

٢٧٩ - سنن ابي داود ١/ ٤٠٦

٢٨٠ - المعجم الصغير للطبراني ١/ ٣٠

٢٨١ - في اصل المخطوط (الدجلة) والدجلة سير الليل لسان العرب ٢/ ٢٧٢ .

٢٨٢ - سنن ابي داود ١/ ٤٠٢ مجمع الزوائد ٥/ ٢٥٧

٢٨٣ - صحيح البخاري ٤/ ١٧ صحيح الترمذي ٧/ ١٦٩ - ١٧٠



الصحابة اربعة وخير السرايا اربعمائة، وخير الجيوش اربعة  
(آلاف)<sup>(٢٨٤)</sup>، ولا يغلب اثنا عشر الفاً من قلة اذا صبروا وصدقوا<sup>(٢٨٥)</sup>  
دت وعنه (ص) انه قال: (الراكب شيطان، والراكبان شيطانان،  
والثلاثة ركب)<sup>(٢٨٦)</sup>، وعنه (ص) (اذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا  
احدهم)<sup>(٢٨٧)</sup>.

---

٢٨٤ - لا توجد في اصل المخطوط وقد وضعت بعد ضبط الحديث على  
المصادر.

٢٨٥ - سنن ابي داود ٤٠٦/١ صحيح الترمذي ٤٥/٧

٢٨٦ - سنن ابي داود ٤٠٧/١ صحيح الترمذي ١٧٠/٧

٢٨٧ - الجامع الصغير ٢٤/١ سنن ابي داود ٤٠٧/١

## الباب الثاني والعشرون في صفة نزولهم حول السلطان في سبيل الله تعالى

عن عمارة بن غزويه <sup>(٢٨٨)</sup> ان رسول الله (ص) كان اذا انتهى من مغازيه الى المنزل الذي يريد نزوله اناخوا (راحلته) <sup>(٢٨٩)</sup> وخطوا عنها ، وافترقوا حوله ، قريبا منه) س وروي عن رسول الله (ص) (نزل في حجة الوداع يمنى ، عند مسجد منى ، وانزل الانصار قبله مسجد منى ، فهو منزلها اليوم) س ، وروي ان رسول الله (ص) (كان ينزل في مغازيه بين الاوس والخزرج ومحيطون به) س وعن ابن عائد ان اهل الشام كانوا اذا غزوا الصوائف <sup>(٢٩٠)</sup> ينزلون اجنادا <sup>(٢٩١)</sup> ، كما كان اصحاب نبهم ينزلون ارباعا وكما كان بنو اسرائيل تنزل مع موسى وبعده اسباطا ، وبين كل جند فرجة ، وطريقا ، ومجال للخيل .

---

٢٨٨ - هو عمارة بن غزوية بن الحارث المتوفى سنة ١٤٠ هـ ٧٥٧ م

التهديب ٤٢٢/٧ - ٤٢٣ .

٢٨٩ - في اصل المخطوط (رحالته)

٢٩٠ - الصوائف من الصائفة وهي الغزوة في الصيف لسان العرب ٩/

٢٩١ - الاجناد جمع جند والجند العسكر. وخص به ابو عبيدة مدن

واجناد الشام خمس : دمشق وحمص وقنسرين والاردن وفلسطين

العرب ١٣٢/٣ .

## الباب الثالث والعشرون

### في الميمنة والميسرة في سبيل الله تعالى

عن ابي هريرة (رض) قال : (كنا مع رسول الله (ص) يوم الفتح فجعل خالد بن الوليد على المجنبية اليمنى ، وجعل الزبير على المجنبية اليسرى ، وجعل ابا عبيدة على الساقة<sup>(٢٩٢)</sup> ويطن الوادي<sup>(٢٩٣)</sup>) وعن حسان بن عطية<sup>(٢٩٤)</sup> قال : اغار ملك نبط هذا الجبل على لوط فسباه فبلغ ابراهيم خليل الله ذلك فسار في طلبه في عدة اهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا فالتقى هو وملك النبط في صخر يعفور فصاف ابراهيم ميمنة ، وميسرة ، وقلبا ، وكان من عباء الحرب هكذا . فاقبلوا فهزمهم ابراهيم واستنقذ لوطا واهله ، فأتى النبي في هذا الموضع الذي هو برزة ، فصلى فيه واتخذ مصلى<sup>(٢٩٥)</sup> ، وعن معاوية انه رتب رايات اهل الشام ، ومن يلي كل راية من جهة الميمنة والميسرة حتى اتى على آخرها ، وكتب الى عبدالله بن قرط<sup>(٢٩٥)</sup> ان رايات الاجناد على مواضعها ، فاذا حضر اهل الشام جميعا . فاهل دمشق ، وحمص ، ميمنة الامام وان حضر اهل الجزيرة ، والكوفة ، فهم ميمنة اهل حمص قال . واهل فلسطين ميسرة الامام ، وان حضر اهل مصر فهم ميسرة اهل فلسطين) س .

٢٩٢ - وردت في صحيح مسلم ١٢/١٣٢ (البيادقة) وهم الرجال وفي روايات

اخرى الساقة وهم مؤخرة الجيش انظر لسان العرب ١٠/١٦٧ .

٢٩٣ - صحيح مسلم ١٢/١٣٢ فتوح البلدان ١/٤٤

٢٩٤ - هو ابوبكر حسان بن عطية حلية الاولياء ٦/٧٠ - ٧٩

٢٩٥ - هو عبدالله بن قرط الازدي الشمالي المتوفى سنة ٥٦هـ - ٦٧٥م اسد الغابة

## الباب الرابع والعشرون

في الصف والتعبئة في سبيل الله تعالى

قال الله تعالى (ان الله يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ<sup>(٢٩٦)</sup> صَفَاً كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَّرصُوضٌ)<sup>(٢٩٧)</sup>. قال مقاتل: أي ملتصق بعضهم ببعض. وقال تعالى: (وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)<sup>(٢٩٨)</sup> عن ابي اسيد الساعدي (رض) قال: قال رسول الله (ص) يوم بدر حين صففنا لقريش، وصفوا لنا اذا كتبوكم<sup>(٢٩٩)</sup> فعليكم بالنبل)<sup>(٣٠٠)</sup> م، وعن البراء بن عازب (رض)، في حديث حنين، قال: (فاقبلوا هناك الى النبي (ص) وهو على بغلته البيضاء وابن عمه (ابوسفيان بن الحارث)<sup>(٣٠١)</sup> بن عبدالمطلب يقود به

---

٢٩٦ - في اصل المخطوط (سبيل الله)

٢٩٧ - سورة الصف الآية ٤ وانظر المصحف المفسر ٧٣٨

٢٩٨ - سورة آل عمران الآية ١٢١

٢٩٩ - في اصل المخطوط (كتبوكم) وهو تكرار لنفس الخطأ الذي كتبت به هذه

الكلمة في الباب الثالث عشر من هذا الكتاب.

٣٠٠ - صحيح البخاري ٢٢٧/٣، ١٠/٥ سنن ابي داود ٤١٥/١

٣٠١ - هو ابوسفيان بن الحارث بن عبدالمطلب بن هاشم ابن عم الرسول

(ص) توفي سنة ١٥هـ ٦٣٦م وقيل سنة ٢٠هـ ٦٤٠م الاصابة ٧/١٨٠ -

. ١٨١

فنزّل واستنصر ثم قال :

انا النبي لا كذب انا بن عبدالمطلب<sup>(٣٠٢)</sup>

ثم صف اصحابه، وعن ابن عمر، ان النجشي قال : (غزونا القسطنطينية، ومعنا ابو ايوب الانصاري<sup>(٣٠٣)</sup>، فصفنا صفين ما رأيت صفين قط اطول منهما) ص .

---

٣٠٢ - صحيح مسلم ١١٨/١٢

٣٠٣ - ابو ايوب الانصاري : خالد بن زيد بن كليب الخزرجي المتوفى سنة

٥٢هـ ٦٧٢م حلية الاولياء ١/٣٦١ اسعاف المبطأ ٨٩١ .

الباب الخامس والعشرون  
الحصار بالمنجنيق وحفر الخنادق في سبيل الله تعالى

عن عبد الله بن عمر (رض) قال : (حاصر النبي (ص) اهل الطائف فلم ينل منهم شيئاً . فقال : انا قافلون غدا ان شاء الله ، فقال المسلمون : او نرجع ولم نفتحها قال لهم رسول الله (ص) : (اغدوا على القتال (ح م) غدا فأصابهم جراح فقال رسول الله (ص) انا<sup>(٣٠٤)</sup> قافلون غدا ان شاء الله فاعجبهم ذلك فضحك رسول الله (ص))<sup>(٣٠٥)</sup> ح م ، وعن ابي البخري ان جيشا من جيوش المسلمين كان اميرهم سلمان الفارسي ، حاصروا قصر من قصور الفرس ، فقالوا : (يا ابا عبد الله الا ننهد اليهم ، فقال : دعوني ادعهم (بها) سمعت من رسول الله (ص) يدعو ، وساق الحديث ، قال : ثم قال : انهدوا اليهم فنهدنا اليهم ففتحنا ذلك القصر<sup>(٣٠٦)</sup> ت .

وعن انس (رض) ، ان عمر (رض) سأله : كيف تصنعون اذا حاصرتم حصون العدو؟ قال : قلت نحاصرهم ، ثم نبعث رجالا فليحفرون اساسه . قال : أ رأيت ان رمى رجل بحجر فأصابه ايقتله؟

---

٣٠٤ - استدركت على حاشية المخطوط

٣٠٥ - صحيح البخاري ١٠٢/٥ صحيح مسلم ١٢٣/١١

٣٠٦ - صحيح الترمذي ٣٢/٧

قلت : نعم . قال : ما احب ان تفتحوا حصنا فيه اربعون مقاتلا بدم رجل من المسلمين يقتل ضياعا . رواه ابن خزيمة . وعن علي (رض) (ان النبي (ص) نصب المنجنيق<sup>(٣٠٧)</sup> على الطائف<sup>(٣٠٨)</sup>) وعن سهل بن سعد (رض) قال : (كنا مع رسول الله (ص) في الخندق وهم يحفرون ونحن ننقل التراب على اكبادنا فقال رسول الله (ص) (اللهم<sup>(٣٠٩)</sup> لا عيش الا عيش الآخرة فاغفر للمهاجرين والانصار)<sup>(٣١٠)</sup> ح م . وعن البراء بن عازب قال : (كان النبي (ص) ينقل التراب يوم الخندق حتى اغمر بطنه ، او اغبر بطنه ، وهو يقول :

والله لولا الله ما اهتدينا  
ولا تصدقنا ولا صلينا  
فانزلن سكينه علينا  
وثبت الاقدام ان لاقينا  
ان الاولى قد بغوا علينا  
اذا ارادوا فتنه ابينا<sup>(٣١١)</sup>

---

٣٠٧ - المنجنيق : من آلات الحرب التي عرفها العرب منذ القديم ، وعثر على منجنيق كامل في مدينة الحضرة الاثرية . يعود للقرن الاول الميلادي وقد كانت للمنجنيق العربي صفات وخصائص تميزه عن المنجنيقات الرومية والتركية والفارسية . انظر تبصرة ارباب الالباب ١٦ - ١٧ .

٣٠٨ - فتوح البلدان ١/٦٥ نهاية الارب ٦/١٦٥

٣٠٩ - في اصل المخطوط (لا)

٣١٠ - صحيح البخاري ٥/٤٥ صحيح مسلم ١٢/١٧٢

٣١١ - صحيح البخاري ٥/٤٧ صحيح مسلم ١٢/١٧٠ - ١٧١ (قيل ان هذه

الاييات قد رجزها سلمة بن الاكوع بعد ان قفل رسول الله (ص) من

خيبر . فسأله الرسول (ص) من قال هذا . قال : حكمت انها لآخي . وكان

اخوه قد ارتد عليه سيفه، فقتله . وقال عنه الرسول (ص) انه من الشهداء .

## الباب السادس والعشرون

### في الطلائع في سبيل الله تعالى

عن جابر بن عبد الله (رض) قال: قال رسول الله (ص): (من يأتيني بخبر القوم. فقال الزبير: انا. فقال النبي (ص): ان لكل نبي حواريا وحواري الزبير)<sup>(٣١٢)</sup> ح وعن ابن مسعود في حديثه لما هاجت ريح حمراء بالكوفة. قال (فسيعاد) بنو لام كانوا مائة فلا تجدونه بقي منهم الا الرجل الواحد فبأي غنيمة يفرح او اي ميراث يقسم فبينما هم كذلك اذا سمعوا ببأس هواكبر فجاءهم الصريخ ان الدجال قد خلفهم في ديارهم فيرفضون ما بأيديهم، ويقبلون فيبعثون عشرة فوارس طليعة، قال رسول الله (ص): اني لا اعرف اسماءهم، واسماء آبائهم، والوان خيولهم، خير فوارس على ظهر الارض يومئذ. او قال: من خير فوارس<sup>(٣١٣)</sup>.

---

٣١٢ - صحيح البخاري ٢١٥/٣، سنن ابن ماجه ٥٩/١

٣١٣ - مسند ابن حنبل ٢٣٤/٥ مع اختلاف في النص



## الباب السابع والعشرون

### في البيات والغارات في سبيل الله تعالى

عن الصعب بن جثامة<sup>(٣١٤)</sup> ، (انه سمع النبي (ص) يُسئل عن اهل الذراري من المشركين ، يُبيِّتون فيصاب من نسائهم ، وذرائعهم ، فقال النبي (ص) هم منهم)<sup>(٣١٥)</sup> ح م ، وعن ابن عمر (رض) (ان النبي (ص) أغار على بني المصطلق<sup>(٣١٦)</sup> غارتين في نعمهم بالمريسيع<sup>(٣١٧)</sup> ، فقتل المقاتل وسبى الذرية)<sup>(٣١٨)</sup> ح م . وعن (ابوعون قال : (كتبت الى نافع اسأله عن الدعاء قبل القتال ، قال : فكتب الى انما كان ذلك في اول الاسلام . قد اغار النبي (ص) على بني المصطلق وهم غارون)<sup>(٣١٩)</sup> ح م .

---

٣١٤ - الصعب بن جثامة بن قيس بن ربيعة الليثي من شجعان الصحابة شهد اغلب الوقائع في عصر النبوة وتوفي نحو ٢٥هـ - ٦٤٦م الاصابة ٣/٤٢٦ - ٤٢٧ الاعلام ٣/٢٩٣ .

٣١٥ - صحيح مسلم ١٢/٤٩

٣١٦ - بنوالمصطلق بن سعد بطن من خزاعة من القحطانية معجم قبائل العرب ٣/١١٠٤ - ١١٠٥ .

٣١٧ - المريسيع : اسم ماء في ناحية قُدَيْد الى الساحل بالحجاز فتوح البلدان . ٧٧٩ .

٣١٨ - صحيح البخاري ٥/٥٤ صحيح مسلم ١٢/٣٥ - ٣٦

٣١٩ - سنن ابي داود ١/٤٠٥ صحيح الترمذي ٣/٢٤٣ سيرة ابن هشام ٣/٢٤٣ .

## الباب الثامن والعشرون

### في الشعار عند القتال والدعاء والتكبير وغيض الاصوات

عن البراء ان الرسول (ص) قال: (انكم ستلقون عدوكم فليكن شعاركم حم لا ينصرون)<sup>(٣٢٠)</sup> د، وروي (ان يئتم العدو فليكن شعاركم حم لا ينصرون) قال ابو عبيدة: معناه اللهم لا ينصرون، لانه روي عن ابن عباس انه قال: حم اسم من اسماء الله تعالى، وعن سلمة بن الاكوع<sup>(٣٢١)</sup> (رض) قال كان شعارهم مع النبي (ص) (أمت أمت)<sup>(٣٢٢)</sup> د، وفي رواية كان شعار النبي (ص) (يا قنص امت)<sup>(٣٢٣)</sup> ح. وعن حمزة (رض) قال: (كان شعار المهاجرين عبد الله. وشعار الانصار عبد الرحمن)<sup>(٣٢٤)</sup> وروي ان النبي (ص) جعل شعار بني عبس عشرة، وانهم جعلوا شعار بني سليم مقدم، وانه جعل شعار جهينة<sup>(٣٢٥)</sup> يعقوب) ص. وعن سهل بن سعد قال: سمعت رسول الله

---

٣٢٠ - المصحف المفسر ٦١٧

٣٢١ - سلمة بن عمرو بن سنان بن الاكوع المتوفى سنة ٧٤هـ - ٦٩٣م اسد الغابة ٢/٣٣٣.

٣٢٢ - ٣٢٣ - سنن ابي داود ١/٤٠٥ سيرة ابن هشام ٣/٣٨٣ (ذكر الحديث [يا منصور امت، امت] وفي فتوح الشام للواقدي ان شعار ابي عبيدة يوم اليرموك (امت امت) ١/١٣١).

٣٢٤ - سنن ابي داود ١/٤٠٥ سيرة ابن هشام ٤/٢٨

٣٢٥ - بنو جهينة بن زيد بن ليث بن سود بن اسلم بن الحافي بن قضاة من القحطانية كانت مساكنهم ما بين ينبع ويثرب في متسع من برية الحجاز قاتلوا مع الرسول (ص) وشاركوا في فتح مكة المكرمة. معجم قبائل العرب ١/٢١٦.

(ص) (نزل ساعتان تفتح فيهما ابواب السماء، وقل ما ترد فيهما دعوة، عند الأذان وعند الصف في سبيل الله تعالى)، وعن عبدالله ابن ابي اوفى<sup>(٣٢٦)</sup> (رض) ان النبي (ص) قال يوم الاحزاب: (اللهم منزل الكتاب، مجري السحاب، هازم الاحزاب، اهزمهم، وزلزمهم) وفي رواية (وانصرنا عليهم)<sup>(٣٢٧)</sup> ح ت وعن ابن عباس ان النبي (ص) قال في قبة يوم بدر (اللهم انشدك عهدك ووعدك وذكر الحديث)<sup>(٣٢٨)</sup> ح وعن انس (رض): (صبح النبي (ص) خيبر وقد خرجوا بالمساحي على اعناقهم، فلما رأوه قالوا: هذا محمد والخميس<sup>(٣٢٩)</sup>، فلجأوا الى الحصن فرفع النبي (ص) يديه فقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين)<sup>(٣٣٠)</sup>، وروى ابن عباس، انه كان في عهد عمر بن عبدالعزيز، قال: (قم انهض اليهم بصفوفك، وامرهم بغض ابصارهم، وخفض اصواتهم)، وعن ابن عمر (ان خفض

---

٣٢٦ - لعله ابو عبدالله علقمة بن ابي اوفى الاسلامي اسد الغابة ١١/٤  
 ٣٢٧ - صحيح البخاري ٤٩/٥ صحيح مسلم ٤٧/١٢ صحيح الترمذي  
 ١٧٦/٧

٣٢٨ - لم يكمل المؤلف نص الحديث وقد اورده البخاري كالاتي: اللهم انشدك عهدك ووعدك، اللهم ان شئت لم تعبد، فاخذ ابو بكر بيده. فقال: حسبك فخرج وهو يقول: سيهزم الجمع ويولون الادبار. صحيح البخاري ٦٠٥/٤.

٣٢٩ - الخميس: الجيش. وقيل الجيش الجرار. وسمي بذلك لانه خمس فرق: المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة. لسان العرب ٧٠/٦.

٣٣٠ - صحيح البخاري ١٥/٤ - ١٦. صحيح مسلم ١٦٥/١٢ المعجم الصغير للطبراني ١٩٥/١ - ١٩٦. صحيح الترمذي ٣٥/٧.

الصوت، وغض البصر، عند التقاء الجيوش، والحروب سنة، وامر كانوا عليه) ص .

## الباب التاسع والعشرون

في توديع الغزاة في سبيل الله وتلقيهم ووصية الامام لهم واحكام القتال وغيره وما يقول اذا رجع .

عن واقد بن محمد قال : بعث رسول الله (ص) بعثا الى الشام فخرج معهم ، حتى بلغ ثنية الوداع ثم قال : ( اخرجوا باسم الله ، وقاتلوا في سبيل الله ، عدو الله ، وعدوكم ، انكم ستدخلون الشام (وستجدون رجالا في الصوامع معتزلين الناس فلا) <sup>(٣٣١)</sup> تعرضوا لاحد منهم الا بخير وستجدون آخرين للشياطين في رؤ وسهم مفاحص فاحلقوها منهم بالسيوف ولا تقتلوا كبيرا فانيا ولا صغيرا ضرعا ولا تقتلن امرأة ولا تحرقوا نخلا) <sup>(٣٣٢)</sup> ص وعن (بريده) <sup>(٣٣٣)</sup> (رض) قال : كان النبي (ص) اذا بعث اميرا على سرية او جيش اوصاه (بتقوى الله في خاصة نفسه) <sup>(٣٣٤)</sup> ويمن معه من المسلمين خيرا) <sup>(٣٣٥)</sup> وفي رواية اذا بعث جيشا قال : (اغزوا بسم الله ، وفي سبيل الله ، فقاتلوا من كفر بالله ، لا تغلوا ولا تغدروا ، ولا تقتلوا امرأة ، ولا وليدا ، ولا شيخا

---

٣٣١ - استدركت من قبل الناسخ على حاشية المخطوط

٣٣٢ - الموطأ ص ٣٦٠

٣٣٣ - هو بريدة بن الحصيب بن عبدالله السلمي المتوفى سنة ٦٣هـ - ٦٨٢م

تهذيب التهذيب ١/ ٤٣٣ .

٣٣٤ - كررت هذه الجملة في المخطوط

٣٣٥ - صحيح مسلم ٣٧/ ١٢

كبيراً، وإذا حاصرتم (أهل مدينة)<sup>(٣٣٦)</sup> أو أهل حصن فادعوهم الى الاسلام، فان شهدوا ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله فلهم ما لكم، وعليهم ما عليكم، فان ابوا فادعوهم الى الجزية يعطونكم عن يد وهم صاغرون، فان ابوا فقاتلوهم حتى يحكم الله بينكم، وهو خير الحاكمين)<sup>(٣٣٧)</sup> م وعن ابن ابي مليكة قال: (قال ابن الزبير: لابن جعفر، اتذكر اذ تلقينا رسول الله (ص) انا وانت وابن عباس، قال: نعم . فحملنا وتركك)<sup>(٣٣٨)</sup> ح وعن السائب بن يزيد (رض) قال: ذهبنا نتلقى رسول الله (ص) مع الصبيان الى ثنية الوداع)<sup>(٣٣٩)</sup> ح وعن ابن عمر (رض) (كان رسول الله (ص) اذا قفل كبر ثلاثاً ثم قال: آيئون ان شاء الله، تائبون، عابدون، حامدون، لربنا ساجدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الاحزاب وحده)<sup>(٣٤٠)</sup> ح، وعن كعب بن مالك (رض) ان النبي (ص) (كان اذا قدم من سفر ضحى دخل المسجد، فصلى فيه ركعتين من قبل ان يجلس) ح، وعن جابر (رض) ان النبي (ص) لما قدم المدينة نحر جزورا او بقرة)<sup>(٣٤١)</sup> .

---

٣٣٦ - كرر الناسخ كتابة هذه الجملة

٣٣٧ - الفتح الكبير ١/٢٠٤ سنن ابي داود ١/٤٠٧ - ٤٠٨ صحيح مسلم ١٢/٣٧ - ٤٠ سنن ابن مالك ٢/١٩٩ .

٣٣٨ - صحيح البخاري ٤/٣٩

٣٣٩ - صحيح البخاري ٤/٣٩ صحيح الترمذي ٧/٢١٥ سنن ابي داود ١/٤٣٨

٣٤٠ - صحيح البخاري ٤/٣٩ سنن ابي داود ١/٤٣٧ الفتح الكبير

٢/٣٦٢

٣٤١ - صحيح البخاري ٤/٤٠ الفتح الكبير ٢/٣٦١

## الباب الثلاثون

### في قتال الروم والترك واليهود

عن ام حرام (رض) انها سمعت رسول الله (ص) يقول : (اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا . قالت ام حرام : فقلت ، يا رسول الله انا فيهم . قال : انت فيهم ، ثم قال النبي (ص) : اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم . فقلت : انا فيهم يا رسول الله قال لا) <sup>(٣٤١)</sup> ح وعن ابي هريرة (رض) قال : قال رسول الله (ص) : (لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك ، صغار الاعين حمر الوجوه ، ذلف الانوف ، كأن وجوههم المجان المطرقة ، لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما ، نعالهم الشعر) <sup>(٣٤٣)</sup> ح ، وعن بريدة (رض) عن النبي (ص) في حديث (يقاتلكم قوم ، صغار الاعين) يعني الترك ، قال : تسوقونهم <sup>(٣٤٤)</sup> ثلاث مرار حتى تلحقونهم بجزيرة العرب ، فاما في السياقة الاولى فينجو <sup>(٣٤٥)</sup> من هرب منهم ، واما في الثانية فينجو بعض ويهلك بعض ، واما في الثالثة فيصطلمون او كما قال <sup>(٣٤٦)</sup> د ،

٣٤٢ - صحيح البخاري ٢٣٢/٣

٢٤٣ - صحيح البخاري ٢٣٣/٣ سنن ابي داود ٢١١/٢

٣٤٤ - في اصل المخطوط (تسوقونهم)

٣٤٥ - في اصل المخطوط (فييخوا)

٣٤٦ - سنن ابي داود ٢١١/٢

وعن ابي هريرة ان رسول الله (ص) قال : لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بدائق ، فيخرج اليهم جيش من المدينة ، خيار اهل الارض يومئذ ، فاذا تصافوا ، قالت الروم : خلوا بيننا وبين الذين يبيتوا منا نقاتلهم . فتقول المسلمون : لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث لا يتوب الله عليهم ابدا ويقتل ثلثهم . افضل الشهداء عند الله . ويفتح الثلث . لا يفتنون ابدا فستفتحون قسطنطينية . فبينما هم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون اذ صاح فيهم الشيطان : ان المسيح الدجال قد خلفكم في اهاليكم وذلك باطل ، فاذا جاءوا الشام خرج . فبينما هم يغدون للقتال يسوون الصفوف اذ اقيمت الصلاة فنزل عيسى بن مريم (عليه السلام) فأمهم فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح فلوتركه لا يذاب حتى يهلك . ولكن يقتله الله تعالى بيده فيريهم دمه في حربته) (٣٤٧) م ، وعن معاذ بن جبل (رض) قال : قال رسول الله (ص) : (عمران بيت المقدس خراب يثرب . وخراب يثرب الملحمة ، والملحمة قسطنطينية ، وفتح القسطنطينية خروج الدجال) (٣٤٨) د ، وعنه في رواية : (الملحمة

---


٣٤٧ - سنن ابي داود ٢/٢٠٩

٣٤٨ - سنن ابي داود ٢/٢١٠ سنن ابن ماجه ٢/٥٢١ الفتح الكبير ٢/٢٤٣

الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال في تسعة اشهر والله اعلم)  
ت .

تم كتاب مستند الاجناد في آلات الجهاد  
بحمد الله وعونه ومنه وكرمه






رفع  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس

# مختصر في فضل الجهاد

لابن جماعة الحمري  
(٢٣٢٣ هـ - ١٢٢٣ م)



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله على نعمه الباطنة، والظاهرة، وآلائه الوافية، الوافرة،  
وصلى الله على سيدنا محمد، المبعوث بالبراهين الباهرة، والاحكام  
الزاهرة، وعلى آله واصحابه (العصبة)<sup>(٣٥٠)</sup> الطاهرة، ما دامت الدنيا  
والآخرة.

اما بعد: فلما ايد الله مولانا السلطان الملك الاشرف، بنصره  
العزيز على اعدائه، وقصم بلجه المتين ظهور معاديه، وثبت اقدامه في  
الهيحاء، والبأس. والبسه من المهابة والاقدام اجمل لباس، وانزل  
سكينته عليه عند ارتياح القلوب، وضيق الانفاس ذلك من فضل الله  
علينا وعلى الناس، حتى ولى اعداؤه الكفرة مدبرين، ترعد منهم  
الفرائص، وفروا هارين يقتص منهم القانص، قد القي في قلوبهم من  
الرعب ابريز (ولِيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ)<sup>(٣٥١)</sup>.  
ضاعف مولانا السلطان حمد الله وشكره وبسط في الرعايا عدله،  
وبره، واحسن في النظر مصالح العباد، وعمارة البلاد، واعتنى بتكثير  
الجيش، وتجنيد الاجناد، وسد ثغور المسلمين، بمزيد العدد

---

٣٥٠ - استدركت على حاشية المخطوط

٣٥١ - سورة الحج الآية ٣٩

والاعتاد، وبذل نفسه الشريفة وماله النامي في اقامة فرض الجهاد، اشار من اولي الاحسان العظيم الى الداعي محمد بن ابراهيم في تأليف مختصر، زلف لديه، فتضمن احكام ما صرفت همته العالية اليه، من تجنيد (جيوش)<sup>(٣٥٢)</sup> وتديرها وجهات ارزاقهم، وتقديرها، ومستند ذلك من السنة، والآثار واقوال أئمة علماء الامصار. سهل المطالعة قريب المراجعة، برسم نظره العالي ونظره الشريف، وعرضه على آرائه العالية امدها الله عز وجل بمزيد التشريف وهو مرتب على ابواب تحيط بمقصود الكتاب:

- الباب الاول: في السلطان وفضله وما له من الكرامة بعدله.
- الباب الثاني: في الحاجة الى الاجناد واعداد آلات الجهاد.
- الباب الثالث: في عطاء السلطان وجهاته وما يصح من اقطاعه.
- الباب الرابع: في تقدير عطاء الاجناد وما يستحقه المرصودون للجهاد.

## الباب الاول

في السلطان وفضله ، وما له من الكرامة والعدل :

قال تعالى : (ولينصرن الله من يَنْصُرُهُ ان الله لقويُّ عزيزُ الذين ان مَكَّنَاهُمْ في الارض ، اقاموا الصلوة ، واتوا الزكاة وامروا بالمعروف ، ونهوا عن المنكر والله عاقبة الامور)<sup>(٣٥٣)</sup> فضمن سبحانه للملوك نصره لهم بهذه الشروط الاربعة ، فاذا اتوا بالشروط تحقق النصر المشروط ، وقال تعالى : (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض)<sup>(٣٥٤)</sup> . مما قيل في تفسيره ان معناه : لولا ان الله تعالى اقام السلطان في الارض ، يدفع القوي عن الضعيف وينصف المظلوم من الظالم لاهلك القوي الضعيف ، ولتواثب الناس بعضهم على بعض<sup>(٣٥٥)</sup> ، ثم قال : ممتنا على عباده باقامة السلطان لهم (ولكن الله ذو فضل على العالمين) لان الخلق لا يصلح احوالهم الا بسلطان يقوم بسياستهم ويتجرد بحراستهم وينصف مظلومهم ، ويكف ظالمهم ، ولذلك قيل (جور السلطان اربعين سنة ، خير من رعية مُهملة ساعة واحدة)<sup>(٣٥٦)</sup> .

---

٣٥٣ - سورة الحج الآية ٣٩ ، ٤٠

٣٥٤ - سورة البقرة الآية ٢٥٠

٣٥٥ - انظر تفسير الجلالين ١/٢٥ تفسير وجدي ٥٢

٣٥٦ - سراج الملوك ٩٥

ولذلك قيل :

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم  
ولا سراة اذا جهالهم سادوا<sup>(٣٥٧)</sup>

وروي عن النبي (ص) انه قال : (السلطان ظل الله في ارضه ،  
يأوى اليه كل مظلوم من عباده ، فاذا عدل كان له الاجر وعلى الرعية  
الشكر ، واذا جار كان عليه (الاصر)<sup>(٣٥٨)</sup> وعلى الرعية الصبر)<sup>(٣٥٩)</sup> وفي  
الحديث (ثلاثة لا ترد دعوتهم ، الامام العادل ، والصائم حتى يفطر  
والمظلوم)<sup>(٣٦٠)</sup> ، وروي (عمل الامام العادل في رعيته يوما افضل من  
عبادة العابد ستين سنة)<sup>(٣٦١)</sup> ، وروي (مائة سنة) ، وعن علي (رضي  
الله عنه) : (امام عادل ، خير من مطر وابل)<sup>(٣٦٢)</sup> ، وذلك لان عدله  
يصلح العباد ، ويعمر البلاد ، ويدفع الفساد ، ويؤمن الخائف ، (ولان  
الناس على دين الملك)<sup>(٣٦٣)</sup> فاذا عدل لزمّت الرعية قوانين العدل ،  
فانتعش الحق ، وزهق الباطل ، وتناصف الناس ، وذهب الجور ،  
فترسل السماء بركاتها ، وتخرج الارض نباتها ، فتكثر البركات ، وتنمو

---

٣٥٧ - للافوه الاودي : صلاة بن عمرو بن مالك المتوفى سنة ٥٠ ق . هـ  
٥٧٠م انظر ديوانه ضمن الطرائف الادبية للميني ص ١٠ . الاعلام  
٢٥٨/٣ .

٣٥٨ - الاصر : الاثم والعقوبة . لسان العرب ٢٢/٤  
٣٥٩ - مجمع الزوائد ١٩٦/٥ الجامع الصغير ٣٨/٢ كشف الخفا ١/٥٦  
٣٦٠ - الجامع الصغير ١/١٣٧  
٣٦١ - مجمع الزوائد ١٩٧/٥ الاموال ٦  
٣٦٢ - سراج الملوك ٩٦ نهاية الارب للنويري ٦/٣٤  
٣٦٣ - بدائع السلك ١/٨٦

التجارات، وتدر الارزاق، ويكثر الخير، ويسهل المعروف، وصح عن النبي (ص) انه قال: (سبعة يظلهم الله تحت عرشه يوم لا ظل الا ظله، امام عادل، وشاب نشأ على عبادة الله، وذكر باقي السبعة)<sup>(٣٦٤)</sup>، وذلك نفع السلطان لما كان عميما، كان مقامه عند الله كريما، ولما كان خطره جسيما كان اجره عند الله عظيما، ولذلك قيل (ليس فوق رتبة السلطان رتبة الانبي مرسل او ملك مقرب)<sup>(٣٦٥)</sup>، وقال احمد بن حنبل<sup>(٣٦٦)</sup> (رض): (لو كانت لي دعوة مستجابة لدعوت بها للسلطان وذلك لان في صلاحه صلاح العباد والبلاد وفي فسادها فسادهما)<sup>(٣٦٧)</sup>، قال بعضهم: (السلطان من الرعية، كالروح من الجسد، فان صفت واستقام مزاجها سرت الى اجزاء البدن صحيحة، فاستقامت جوارحه، وحواسه، وانتظم امره، وان تكدرت وفسد مزاجها، اخذ كل عضو بقسطه من فسادها، فتعطل نظامه

٣٦٤ - الجامع الصغير ٣١/٢ .

لم يكمل المؤلف ذكر الحديث . ونورده كما جاء في الفتح الكبير لجلال الدين السيوطي (سبعة يظلهم الله في ظله يولا ظل الا ظله : امام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل قلبه معلق بالمساجد اذا خرج منه حتى يعود اليه، ورجلان تحابا في الله فاجتمعا على ذلك وافترقا عليه، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ورجل دعت امرأه ذات منصب وجمال فقال اني اخاف الله رب العالمين ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله بها تنفقه يمينه) الفتح الكبير ١٥٣/٢ .

٣٦٥ - بدائع السلك ٨٤/١، سراج الملوك ٨١ .

٣٦٦ - هو الامام احمد بن محمد بن حنبل بن هلال البغدادي المتوفى سنة ٢٤١ هـ

٨٥٥ م تهذيب الكمال ٤٣٧/١ .

٣٦٧ - سراج الملوك ٢١٣ - ٢١٤



وفسدت احواله<sup>(٣٦٨)</sup> ، وقال بعض الحكماء : ( اذا عدل السلطان فيما قرب منه اصلح له ما بعد عنه ) ، وقال بعضهم : ( عدل السلطان حياة الرعية وروح المملكة ، فما بقاء جسد بلا روح )<sup>(٣٦٩)</sup> ، قال الله ( سبحانه وتعالى ) : ( ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها ، واذا حكمتكم بين الناس ان تحكموا بالعدل )<sup>(٣٧٠)</sup> ، ويجب على من حكمه الله في عباده ، وملكه اقطار البلاد ، ان يجعل امر الله بالعدل اصل اعتماده ، وقاعدة ( اسناده )<sup>(٣٧١)</sup> لما فيه من مصالح العباد ، وعمارة البلاد ، ولان نعم الله على العباد يجب شكرها ، وينبغي ان يكون الشكر بقدر النعمة ونعمة الله على السلطان فوق كل نعمة فيجب ان يكون شكرها لله اعظم من كل شكر ، وافضل شكر السلطان نعمة الله ، اقامة العدل في ما حكمه الله فيه .

### فصل : فيما للسلطان وعليه :

اما ما له على الرعية فعشرة امور وهي :

بذل الطاعة له ، والقيام بنصره وعظيم حقه ، والنصيحة له في السر والعلانية ، وايقاظه عند الغفلة ، وارشاده عند الهفوة ، والذب عنه ، وتحذيره من عدو متمرد ( او يريد به سوء )<sup>(٣٧٢)</sup> ، واعماله بستره ، واعانتة على ما يحمله ، ورد القلوب النافرة اليه<sup>(٣٧٣)</sup> ، وانما يجب طاعة

٣٦٨ - سراج الملوك ٩٥

٣٧٠ - سورة النساء الآية ٥٧ .

٣٧١ - في اصل المخطوط ( اسناده )

٣٧٢ - استدركت على حاشية المخطوط

٣٧٣ - انظر نهاية الارب للنويري ٩/٦ ، ٣٢ .

السلطان في كل ما يأمر به، او ينهي عنه، اذا لم يكن في معصية الله تعالى لقوله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)<sup>(٣٧٤)</sup> واولي الامر هم السلطان ونوابه، وقيل هم العلماء والاول اصح. فقد امر الله تعالى بطاعة اولي الامر، وامر الله واجب، ثم انظر كيف تفردهم بالطاعة بل جعل طاعتهم تابعة لطاعة الرسول بينها على ان طاعتهم انما تجب فيما فيه طاعة الرسول لا فيما فيه معصية ولذلك قال النبي (ص): (السمع والطاعة على المسلم فيما احب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فاذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة)<sup>(٣٧٥)</sup>.

واما ما عليه فعشرة امور من مصالح المسلمين يجب عليه النظر فيها:

الاول<sup>(٣٧٦)</sup>: حماية بيضة الاسلام، والذب على اهل الايمان، بدفع المحاربين وجهاد المشركين وتحصين الثغور بما يحتاج اليه من العدة المدافعة والعدة المانعة وذلك بتجنيد الجنود ورتبهم في الثغور على ما تقتضيه المصالح والحاجات والنظر في ارزاقهم وتوقيتها وتقديرها.

الثاني: حفظ الدين على اصوله المستقرة في العقائد وما اجمع عليه سلف الامة رحمهم الله من القواعد، ورد البدع، وقمع المبدع، بايضاح الحجج الدينية، ونشر العلوم الشرعية، وتعظيم العلم واهله،

٣٧٤ - سورة النساء الآية ٥٨

٣٧٥ - سنن ابي داود ٤٩/١، صحيح الترمذي ٢٠٢/٧

٣٧٦ - انظر عن موضوع ما يلزم الامام من الامور العامة - الاحكام السلطانية للماوردي ص ١٢ - ١٣ والاحكام السلطانية لابي يعلى ١١ - ١٢ حيث ان المؤلف ابن جماعة اوضح ما ذكر في تلك الاصول.

واعلاء مناره ومحله ويجمع اليه العلماء العاملين الموثوق بنصحهم لله وللمسلمين ويشاورهم في الاحكام والنقض والابرار .

الثالث : اقامة شرائع الاسلام كفرض الصلاة والصيام وحج البيت الحرام ، وما يتعلق بذلك من الأذان ، والاقامة والخطابة ، والاعياد ، والاهلة ، وتسهيل اداء الحج والعمرة ، ومصالح الكعبة والحرمين وعمارة المسجدين ، ومنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر .

الرابع : فصل القضايا ، وتنفيذ الاحكام ، (بتقليد الولاة والحكام)<sup>(٣٧٧)</sup> ، ولقطع المنازعة بين الخصوم ، والنصفة بين الظالم والمظلوم ، لينتظم شمل المصالح ، ويستوطن على العدل كل غاد ورائح ، ولا يولي ذلك الا الثقات المأمونين (الموثوق)<sup>(٣٧٨)</sup> بصيانتهم وديانتهم ونصيحتهم لله ولرسوله وللمسلمين ، ولا يترك البحث عن سيرة من فوض اليه ، ولا السؤال عن اخبار من اعتمد عليه ، ليعلم ما عليه الرعايا والولاة فانه مطالب يوم القيامة ومسؤول عنه ، قال النبي (ص) : (كل راع مسؤول عن رعيته)<sup>(٣٧٩)</sup> .

الخامس : جباية الزكاة المفروضة من اهلها ، واستخراج اموال الفياء ، والخراج ، والجزية عند محلها ، وصرف ذلك الى مصارفه الشرعية ، وجهاته المرضية ، وضبط جهات ذلك في الاعمال وتفويضه الى الامناء الثقات من العمال .

السادس : اقامة الحدود الشرعية على الشرائط المرعية ، صيانة لمحارم الله عن التجريء عليها ، ولحقوق العباد عن الاستهلاك ،

---

٣٧٧ - استدركت على حاشية المخطوط

٣٧٨ - في اصل المخطوط (الماثوق)

٣٧٩ - صحيح مسلم ٢١٣/١٢ ، صحيح الترمذي ١٨٩/٧ .

ويستوي في ذلك من القوي، والضعيف، والشريف، قال (عليه السلام): (انما أهلك من كان قبلكم انهم كانوا يقيمون (الحدود)<sup>(٣٨٠)</sup>) على الوضيع ويتركون الشريف وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها)<sup>(٣٨١)</sup>.

السابع: اقامة فرض الجهاد بنفسه، او بجيوشه، وسراياه، وبعوثه، واقل ما يجب في كل سنة مرة اذا كان بالمسلمين قوة فان دعت الحاجة الى اكثر منها وجب بقدر الحاجة ولا يجوز ان تخلى سنة من الجهاد الا لعذر من ضعف المسلمين او نحوه، ومن ذلك استنقاذ ما استولى عليه المشركون من البلاد، ومن اسرى المسلمين عند احكام ذلك، والقدرة عليه ويبدأ بقتال من يليه من الكفار، ما لم يقصده الا بعد قتله.

الثامن: النظر في اوقات البر العامة في انواع القربات و صرفها في ما له من الجهات، وعمارة المسجد والقناطر، والطرق.

التاسع: النظر في تقسيم اموال الفبيء والغنائم، وتخميسها و صرف اخماس ذلك الى مستحقها.

العاشر: العدل في سلطانه وتحري الحق في جمع شأنه كما تقدم.

---

٣٨٠ - استدركت على حاشية المخطوط

٣٨١ - صحيح مسلم ١١/١٨٧.



## الباب الثاني

### في اتخاذ الاجناد واعداد آلات الحرب

عن (حذيفة) (رض) قال : قال رسول الله (ص) : (اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام . فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن كذا وكذا قال : انكم لا تدرّون لعلكم (تفتنون<sup>(٣٨٣)</sup>)<sup>(٣٨٤)</sup>) ، دل ذلك على اهتمام النبي (ص) بكثيرة اصحابه ، وانصاره ، فجند السلطان حصونه ، وعدده ، ومعاقله ، ومدده ، وحماته ، وجيشه ، وسلاحه ، وكذلك قال بعض العلماء : اتفق حكماء العرب والعجم على هذه الكلمات وهي : (الملك بناء ، اساسه الجند ، فان قوي الاساس ، دام البناء ، وان ضعف الاساس ، سقط البناء)<sup>(٣٨٥)</sup> ، (لا سلطان الا بجند ، ولا جند الا بهال ، ولا مال الا بعمارة ، ولا عمارة الا بعدل)<sup>(٣٨٦)</sup> ، وقال بعض الحكماء (العدل معروف وبه قوام العالم ، والعالم بستان سياجه الدولة ، والدولة سياسة يسوسها الامام ، والامام راع يعضده الجيش ، والجيش جند يكفلهم المال ، والمال رزق تجمعه الرعية ، والرعية عبيد ينشئهم

---

٣٨٣ - في اصل المخطوط (تفتنوا) وفي مستند الاجناد (تفتنون) وهو الصحيح ويتفق مع نص الحديث كما جاء في صحيح البخاري .

٣٨٤ - صحيح البخاري ٣٤/٤ .

٣٨٥ - بدائع السلك ١/١٩٦ .

٣٨٦ - سراج الملوك ٩٦ .

العدل)<sup>(٣٨٧)</sup>. وكذلك كان الانبياء والمرسلون والخلفاء الراشدون والملوك المتقدمون يبذلون الاموال ويدخرون الرجال حتى قال بعض الحكماء:

(صديق الملك (جنده)<sup>(٣٨٨)</sup> وعدوه بيت ماله، فاذا ضعف بيت ماله يبذله لناصره وهم الجند استظهر على عدوه، ومتى ضعف الجند الناصر له بحفظ بيت المال قوي عليه عدوه)<sup>(٣٨٩)</sup>، وقال بعض العقلاء لملكه: (لا تجمع الاموال بضعف الرجال فان المال لا يدفع عنك عدوا)، وأشار وزير على سلطانه بجمع الاموال (وتكثيرها)<sup>(٣٩٠)</sup>، وصرف الرجال الى وقت الحاجة فاذا عرضت حاجة، وضعنا الاموال فتهافتوا عليها كتهافت الذباب على هذه الجفنة. ووضع جفنة غسل فتهافت الذباب عليها، فاستشار السلطان بعض العقلاء في ذلك فقال: لا تغير قلوب الرجال فليس كل حين تريدهم فيه يحضرون ثم وضع تلك الجفنة بالليل فلم تحضرها ذبابة واحدة)<sup>(٣٩١)</sup>.

ولما فتح العراق وجيء بهاله الى عمر بن الخطاب (رض) استؤذن في ادخاله بيت المال. فقال: (لا ورب الكعبة لا يأوى تحت سقف حتى اقسامه)<sup>(٣٩٢)</sup>. واذا كانت الحاجة الى اتخاذ الجند داعية فالجند لا

---

٣٨٧ - بدائع السلك ١/٢٢٩

٣٨٨ - لا توجد في الاصل وذكرت في مستند الاجناد. وقد اضيفتها ليستقيم المعنى.

٣٨٩ - سراج الملوك ٢٣١

٣٩٠ - في اصل المخطوط (وكثيرها)

٣٩١ - سراج الملوك ٢٣٢ بدائع السلك ١/٢٠٢ - ٢٠٣

٤٩٢ - الفاروق عمر ١/٢١٠ سراج الملوك ٢٣٢ الخراج لابي يوسف ٥٥

يصلح حالهم الا بأدراار ارزاقهم ، وسدّ حاجاتهم والزامهم بقدر غناهم وتفقد احوالهم كتفقد صاحب البستان اشجاره ، فانه اذا اكرم الشجر النافع توفر السقي وقلع العشب المضر من حوله انجب<sup>(٣٩٣)</sup> .

## فصل :

كان رسول (ص) يأمر السرايا والبعوث ، وجنباات الجيش ، ويعقد الالوية والرايات ، وكذلك الخلفاء الراشدون بعده ،<sup>(٣٩٤)</sup> ، فدل ذلك على انه ينبغي للسلطان اتخاذ الامراء كذلك ، وينبغي ان يرتب مواضع اهل الرايات ومراكزها ، كما فعل اصحاب رسول الله (ص) ولان الحاجة تدعو الى ذلك<sup>(٣٩٥)</sup> . وروى ابن عائد في (الصوائف)<sup>(٣٩٦)</sup> ان معاوية رتب رايات اهل الشام ، ومن يلي (كل)<sup>(٣٩٧)</sup> راية من جهة الميمنة ومن جهة الميسرة حتى اتى على آخرها وكتب الى عبدالله بن قرط اذا حضر اهل الشام جميعا فأهل دمشق وحمص ميمنة الامام ، فان حضر أهل الجزيرة والعراق فهم ميمنة أهل حمص وأهل الاردن ، وأهل فلسطين ميسرة الامام وان حضر أهل مصر فهم ميسرة اهل فلسطين .

## فصل :

ومجوز اتخاذ الرايات والالوية من الالوان المختلفة والاشكال

---

٣٩٣ - سراج الملوك ٢٢٦

٣٩٤ - سنن ابن ماجة ١٨٩/٢ صحيح الترمذي ١٩٧/٧

٣٩٥ - سراج الملوك ٢٢٦

٣٩٦ - في اصل المخطوط (صرائف)

٣٩٧ - في اصل المخطوط (كان)



المتغايرة ليعرف كل قوم برايتهم<sup>(٣٩٨)</sup> فقد كانت راية رسول الله (ص) سوداء، وكان لواره ابيض<sup>(٣٩٩)</sup>، وكان لواء بني سليم<sup>(٤٠٠)</sup> يوم حنين ابيض فقاتلوا عليه حتى احمر من الدماء فأقروه احمر، وروى ابن عائد في كتاب الصوائف ان راية بني اسد كانت صفراء مربعة، وراية بني السكون بيضاء مربعة (ذات)<sup>(٤٠١)</sup> طرفين حمراوين وثلاث عذبات بيضاوين وحمراء وسطى بينهما، وراية بني حجر بيضاء مربعة في جانبها مما يلي الرمح سواد وفي وسطها عذبة خضراء وراية (الافراد) بيضاء في وسطها هلال ازرق ولها عذبتان حمراوان، وراية ذي يزن<sup>(٤٠٢)</sup> من اهل اليمن صفراء وراية بني قتيبة بيضاء فيها اسد اسود، وراية (ميسع)<sup>(٤٠٣)</sup> بيضاء وحمراء، وراية (يامن)<sup>(٤٠٤)</sup> بيضاء وسوداء، وذكر ابن عائد باقي الرايات وحكى راية كل قوم شكلا ولونا. واذا فعل ذلك الصحابة وأقروه عليه دل على جوازه واستجاباه.

٣٩٨ - انظر الالوية والرايات في مستند الاجناد حيث خصص لها الباب التاسع عشر من الكتاب وانظر كذلك الفن الحربي في صدر الاسلام ص ٨٢.

٣٩٩ - سنن ابن ماجه ٢/ ١٨٩

٤٠٠ - اشرنا الى القبائل التي ورد ذكرها في مستند الاجناد وذكرنا انتهاءها وبطونها وفروعها. اما القبائل التي لم يرد لها ذكر في المستند وورد ذكرها هنا فستكلم عنها كذلك.

٤٠١ - لا توجد في الاصل وقد نقلت من مستند الاجناد.

٤٠٢ - ذو يزن: بطن من حمير. معجم قبائل العرب ٣/ ١٢٦٣

٤٠٣ - كذا في الاصل.

٤٠٤ - لم نجد قبيلة او بطن او فرقة تعرف (يامن) ولعل الناسخ قصد يامين وهي فرقة من الرماضنة من الجزومية من قبائل منطقة البلقاء. معجم قبائل العرب ٣/ ١٢٦٠.

## فصل :

وينبغي ان يكون الامير المقدم على طائفة من الجند شجاع النفس، ثابت الجأش، صارم القلب، ثبت الجنان، ذا بسالة ونخوة، واقدام، وجرأة، قد توسط الحروب، ومارس الرجال وقارع الابطال، ونازل الاقران، عارفا بترتيب المصاف ومظان الكمناء، ومواطن الحذر، فان انتخاب الامير من اهم الامور، وكذلك قال بعض الحكماء (الف ثعلب يقودها اسد، خير من الف اسد يقودها ثعلب)<sup>(٤٥)</sup>. وكما قيل (اذا كان في الف من القوم فارس مطاع، فان القوم في الف فارس)<sup>(٤٦)</sup>.

## فصل :

ويجعل السلطان للامير المقدم على طائفة من الرزق والاقطاع ما يقوم بكفايته اللائقة بحاله، ومنزلته، وخدمه، وما يحتاج اليه بالمعروف، وعلى المقدم على طائفة ان يتفقد احوالهم، وينظر في مصالحهم، وارزاقهم، ويأخذهم بكمال الاستعداد لمباشرة الجهاد، واتخاذ جيد السلاح، والخيل والجياد.

## فصل :

### في اتخاذ آلات الجهاد

قال الله تعالى: (واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل...)<sup>(٤٧)</sup> ينبغي للسلطان وغيره من الامراء والاجناد اتخاذ

٤٥ - بدائع السلك ١/ ٢٠٤، سراج الملوك ٣٢٧

٤٦ - عيون الاخبار ١/ ٣٣

٤٧ - سورة الانفال الآية ٦٠

جيات الخيل، وجيد السلاح، لنصر دين الله، والجهاد في سبيله اقتداء برسول الله (ص) والخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة والتابعين، وكان للنبي (ص) من الخيل ستة افرس ذكور<sup>(٤٠٨)</sup> هي: السكب والمرتجز، و(الظرب)<sup>(٤٠٩)</sup>، والورد، واللحيف، ولزاز. وكان له بغلتان وهما (دلدل) وفضة<sup>(٤١٠)</sup>. وكان له حماريقال له عفير. وكان له ثلاثة نوق رواحل وهي: مروة والبغوم والعضباء وهي القصواء والجدعاء ايضا. وكان له عشرون لقحة غير الثلاثة<sup>(٤١١)</sup>. واما سلاحه (ص): (كان له سبعة اسياف وهن ذوالفقار)<sup>(٤١٢)</sup>، وكان له اربعة ارماع (احدها)<sup>(٤١٣)</sup> يقال له المثني. وكان له عنزتان. والعنزة حربة دون الرمح. (وكان له اربع قسي وهن الروحاء والبيضاء والصفراء والكتوم. وكان له جعبة تسمى الكافور)<sup>(٤١٤)</sup>، وكان له ثلاثة ادرع

---

٤٠٨ - انظر عن افرس الرسول (ص) الباب الثامن عشر من مستند الاجناد وانظر تهذيب الكمال ١/٢١٠ ونهاية الارب للنويري ١٨/٢٩٩ - ٣٠٠.  
٤٠٩ - في اصل المخطوط (الظرب) وكذلك مرت في مستند الاجناد والصحيح الظرب وقد اوضحنا ذلك في المستند.

٤١٠ - صحيح مسلم ١٢/١١٣

٤٢١ - انظر مستند الاجناد الباب الثامن عشر

٤١٢ - لم يذكر المؤلف اسماء اسياف الرسول (ص) الا انه ذكرها في مستند الاجناد - الباب الخامس عشر وذكر سبب تسميتها بتلك الاسماء وهي في ذلك الموضوع ستة اسياف وليست سبعة. كما اورد في ذلك الباب اسماء اسلحة الرسول (ص). وقد قمت بضبط وتوثيق اسمائها. وذكرت المصادر والمراجع التي اعتمدها في ذلك.

٤١٣ - لا توجد في الاصل ووضعت من قبلنا ليستقيم المعنى.

٤١٤ - استدركت من قبل الناسخ على حاشية المخطوط.

يقال لاحدها ذات الفضول) ومنطقه من اديم مبثور فيها ثلاث حلق من فضة وابزيمها وطرفها من فضة، وترس يسمى (الزلوق)<sup>(٤١٥)</sup>، ورايته سوداء تسمى العقاب، ولوائه ابيض، ومغفر كان على رأسه الكريم الفتح، وبيضة<sup>(٤١٦)</sup> وهي الخوذة كانت على رأسه الكريم يوم احد.

## فصل :

ينبغي للسلطان ان يأخذ الامراء والاجناد بكمال الاستعداد لمباشرة الجهاد، وباتخاذ السلاح الجيد، والخيل الجياد، وبالادمان على الفروسية، ورياضة الخيل، والابدان (بالمسايقة والمناضلة)<sup>(٤١٧)</sup> ونحو ذلك. وللسلطان ولغيره ان يبذل من بيت المال في المسابقة في الخيل والمناضلة بالرمي اذا كان بشروطه المعروفة في كتب الفقه وغيرها. وعن النبي (ص) قال: (يُمن الخيل في الشق)<sup>(٤١٨)</sup>، وقال: (عليكم بكل كميث اغرادهم محجل)، وقال: (خير الخيل الادهم الاقرح الارتم ثم الاقرح المحجل طلق اليمين)<sup>(٤١٩)</sup>، (وكان يكره الشكال في الخيل)<sup>(٤٢٠)</sup> وكان السلف يستحبون الفحولة لانها اجرى

٤١٥ - وردت في اصل المخطوط (الزلق) والصحيح الزلوق وكما ورد في المستند الباب الخامس عشر. وهي من الزلق اي الزلل والزلوق الذي يزلق عنه السلاح فلا يخزقه لسان العرب ١٠/١٤٤.

٤١٦ - صحيح الترمذي ٧/١٨٣

٤١٧ - المسايقة من سيف واسياف وهي المجادلة بالسيف لسان العرب ٩/١٦٧ والمناضلة من نضل مناضلة وهي المفاخرة لسان العرب ١١/٦٦٦.

٤١٨ - صحيح الترمذي ٧/١٨٧ الفتح الكبير ١/٤٣٦

٤١٩ - سنن ابي داود ١/٣٩٩ الفتح الكبير ٢/٩٦

٤٢٠ - صحيح الترمذي ٧/١٨٧ - ١٨٨ سنن ابن ماجه ٢/١٨٢

وأجسر<sup>(٤٢١)</sup>.

## فصل:

يجوز للرجال تحلية آلات الحرب بالفضة خاصة وذلك في السيف والرمح والمنطق والسكين والدبوس ونحو ذلك بشرط ان لا يسرف فيه، وفي تحلية اللجام والسرج والثغر والقلادة خلاف الاصح انه لا يجوز. اما التحلية بالذهب فحرام في جميع ذلك قليلا كان او كثيرا، وتحرم على الرجال لبس الذهب والتحلي به مطلقاً<sup>(٤٢٢)</sup>، (اما)<sup>(٤٢٣)</sup> في اتخاذ انف اوسن فيجوز للحاجة<sup>(٤٢٤)</sup>، ومحرم على الرجال لبس الحرير او افراشه الا الديباج الثخين الذي لا يقوم غيره مقامه في دفع السلاح فيجوز لبسه في حال الحرب خاصة. فاذا دعت الى ذلك ضرورة او حاجة ولم يجد غيره جاز<sup>(٤٢٥)</sup>.

---

٤٢١ - صحيح البخاري ٢١٨/٣

٤٢٢ - الفقه على المذاهب الاربعة ١٤/٢

٤٢٣ - لا توجد في الاصل ووضعت من قبلنا ليستقيم المعنى بما يتفق مع سياق الكلام.

٤٢٤ - عن عبدالله بن عمر (رضي الله عنهما) ان اياه سقطت ثنيتة فأمر النبي (ص) ان يشدها بذهب وعن واقد بن عبدالله عن رأى عثمان بن عفان (رض) ضيب اسنانه بالذهب مجمع الزوائد ١٥٠/٥ وانظر الفقه على المذاهب الاربعة ١٤/٢ - ١٧.

٤٢٥ - صحيح البخاري ٢٣١/٣، صحيح مسلم ٥٢/١٤ - ٥٣ مجمع الزوائد ١٤٤/٥، ١٤٦ الفقه على المذاهب الاربعة ١٠/٢ - ١٣.

### الباب الثالث

في عطاء الأجناد وجهاته وبيان انواع عطاءاته :

عطاء الاجناد، اهم المصالح التي تصرف فيها اموال بيت المال، اذ لا بد للاجناد من رزق يكفلهم، وعطاء يجمعهم لما أرصدوا انفسهم له من حماية الاسلام، والذب عن اهله. ورزق الاجناد قسمان : عطاء. واقطاع.

القسم الاول : وله اربع جهات :

الجهة الاولى : الفياء : وهو كل مال وصل الى المسلمين من الكفار بغير قتال، ولا ايجاف<sup>(٤٢٦)</sup> خيل، اوركاب وهو الجزية وعشر متاجرهم، وما صالحناهم على ادائه اليها، وما هربوا عنه فزعا من المسلمين، او جلسوا عنه لضر اصابهم ومال ذمي مات او قتل على الردة، فهذه كلها اموال الفياء<sup>(٤٢٧)</sup>، وليست اموال الغنيمة من

---

٤٢٦ - ايجاف : سرعة السير، واوقف دابته اذا حثها. لسان العرب ٣٥٢/٩.

٤٢٧ - الاحكام السلطانية للهاوردي ١١٠ الخراج لابي يوسف ٢٨ الخراج لابن

آدم ٣/١.

الفيء<sup>(٤٢٨)</sup> لان الغنيمة ما اخذ من الكفار بالقتال وايحاف الخيل والركاب وتلك مختصة بالغانمين بعد تخميسها كما سيأتي تفصيله ان شاء الله تعالى . فاذا عرف مال الفيء فقد اختلف العلماء في تخميسه . فقال ابو حنيفة واحمد والشافعي في احد قوليه : لا يخمس بل يصرف كله في مصالح السلمين ، وقال مالك : يصرفه السلطان في ما يشاء من المصالح واهمها يخمس الامام بقدر حاجاتهم ، فاذا فضل عنهم . صرفه في بقية المصالح العامة ، وقال الشافعي احد قوليه : يخمس الفيء كما تخمس الغنيمة فيصرف خمسه في جهات اهل الخمس الخمسة . وهم : المصالح العامة ، وذوي القربى ، واليتامى ، والمساكين ، وابن السبيل<sup>(٤٢٩)</sup> ، وباقي الاخماس الاربعة لجيش الاسلام خاصة لا يشاركونهم فيه غيرهم وهم الاجناد المرتزقة الذين ارصدوا انفسهم للجهاد والاستعداد . فيقسم بينهم على قدر حاجتهم وكفايتهم<sup>(٤٣٠)</sup>

٤٢٨ - اموال الفيء والغنيمة متفقان في وجهين . احدهما ان كل واحد من الماليين واصل بالكفر ، والثاني ان مصرف خمسها واحد . واما وجهها افتراقهما . فأحدهما ان مال الفيء مأخوذ عفوا ومال الغنيمة مأخوذ قهرا . والثاني ان مصرف اربعة اخماس الفيء مخالف لمصرف اربعة اخماس الغنيمة ( الاحكام السلطانية للماوردي ١١١ الاحكام السلطانية لابي يعلى ١٢٠ الاموال ١٦ الخراج لابي يوسف ٢٨ الخراج لابن آدم ٤/١ - ٥ .

٤٢٩ - الخراج لابي يوسف ٣٢ الاحكام السلطانية للماوردي ١١٢ الاحكام السلطانية لابي يعلى ١٢٠ - ١٢١ . صحيح مسلم بشرح النووي ١٢/٦٩ - ٧٠ الاموال ١٣ الخراج لابن آدم ١٣/١ .

٤٣٠ - الخراج لابي يوسف ٢١ الاموال ١٣ ، الخراج لابن آدم ٥/١ - ٦ .

كما سيأتي ان شاء الله تعالى . فان فضل شيء منه عن حاجتهم ردَّ  
السلطان الفاضل عليهم على قدر مراتبهم وله ان يصرفه في سلاح  
وكرام يكون عدة لهم .

## فصل

فان كان في مال الفيء عقار من ارض ودور ونحو ذلك كان وقفا  
على مصالح المسلمين ، يصرف ريعه ، و (مغله) فيها ، وللسلطان ان  
يعطي في الفيء من في عطائه مصلحة عامة للمسلمين كالرسل  
والعلماء والمفتين والحكام والمؤلفة قلوبهم<sup>(٤٣١)</sup> . واما من لا في عطائه  
مصلحة عامة للمسلمين بل قصد نفعه خاصة كمن يعطى لمجرد  
صلاحه ، وليس لعالم مفتي ولا حاكم يقضي فلا يجوز ان يوقف من  
ذلك شيء على شخص معين وعلى اولاده واولاد اولاده لان فعل  
ذلك عام للمسلمين فلا يخص من ليس لهم به نفع عام<sup>(٤٣٢)</sup> .  
الجهة الثانية : خمس الخمس من الغنيمة او الفيء :

اذا قلنا بخمس ، وهو سهم رسول الله (ص) المرصد لمصالح  
المسلمين بعده ، واهم مصالح المسلمين رزق الاجناد (لانهم)<sup>(٤٣٣)</sup>  
جيش الاسلام وحماته فيصرف عليهم كله او بعضه على ما يقتضيه

٤٣١ - الاحكام السلطانية لابي يعلى ١٢٢ الاحكام السلطانية للماوردي

١١٣ الخراج لابي يوسف ٢٢٢ .

٤٣٢ - الاحكام السلطانية للماوردي ١١٤ الاموال ١٦

٤٣٣ - في اصل المخطوط (لانه)



الحال والحاجة<sup>(٤٣٤)</sup>

الجهة الثالثة: الخراج<sup>(٤٣٥)</sup>

وهو ما يضرب على رقاب الارض الخراجية من مال عين او غلة على ما يراه الامام فيضرب منه عطاء الاجناد لان الخراج لمصالح المسلمين وعطاء الاجناد اهمها<sup>(٤٣٦)</sup>.

---

٤٣٤ - كان هذا السهم لرسول الله (ص) في حياته واختلف الناس فيه بعد وفاته (ص) فذهب من يقول بميراث الانبياء اي انه مصروف الى ورثته وقال ابو ثور يكون ملكا للامام بعده لقيامه بأمور الامة مقامه وقال ابو حنيفة (رحمه الله) قد سقط بموته . وذهب الشافعي (رحمه الله) الى انه يكون مصروفا في مصالح المسلمين كأرزاق الجيش واعداد الكراع والسلاح وبناء الحصون والقناطر وارزاق القضاة والأئمة وما جرى هذا المجرى من وجوه المصالح .

الاحكام السلطانية للماوردي ص ١١٢ وانظر في ذلك الاموال ١٤ ، ٣٢٦ ، والخراج لابي يوسف ٢٤ - ٢٥ والخراج لقدامة ٢٣٦ والاحكام السلطانية لابي يعلى ١٢١ .

٤٣٥ - في تعريف الخراج قال الماوردي : الخراج هو ما وضع على رقاب الارض من حقوق تؤدي عنها . الاحكام السلطانية ص ١٣١ وقال ابو يوسف (فأما الفياء يا امير المؤمنين فهو الخراج عندنا ، خراج الارض والله اعلم) الخراج لابي يوسف ٢٨ وانظر الاحكام السلطانية لابي يعلى ١٤٦ ، ١٥٧ .

٤٣٦ - الاحكام السلطانية لابي يعلى ص ١٢٢

الاراضي ضربان : خراجية ، وعشرية<sup>(٤٣٧)</sup> .  
اما الخراجية فتلاثة اقسام :

القسم الاول : (الاراضي التي فتحها المسلمون صلحا . فهذه الاراضي تكون ملكا لهم على ان يسكنها)<sup>(٤٣٨)</sup> الكفار بخراج معلوم يؤدونه اليهم فيء . والخراج الذي عليها اجرة فلا يسقط باسلامهم لو اسلموا ولو صار هؤلاء اهل ذمة اخذت منهم الجزية مع هذا الخراج<sup>(٤٣٩)</sup> .

---

٤٣٧ - قال ابويوسف عن الاراضي العشرية والخراجية في كتابه الخراج (فأما ما سألت عنه يا امير المؤمنين من حد ارض العشر من حد ارض الخراج . فكل ارض اسلم اهلها عليها وهي من ارض العرب او ارض العجم فهي لهم وهي ارض عشر . بمنزلة المدينة حين اسلم عليها اهلها وبمنزلة اليمن ، وكذلك كل من لا تقبل منه الجزية ولا يقبل منه الا الاسلام او القتل ومن عبدة الاوثان من العرب فأرضهم ارض عشر ، وان ظهر عليها الامام لان رسول الله (ص) قد ظهر على ارضين من ارض العرب وتركها ، فهي ارض عشر حتى الساعة . وايا دار من دور الاعاجم قد ظهر عليها الامام وتركها في ايدي اهلها فهي ارض خراج ، وان قسمها بين الذين غنموها فهي ارض عشر . الا ترى ان عمر بن الخطاب (رض) ظهر على ارض الاعاجم وتركها في ايديهم فهي ارض خراج . وكل ارض من اراضي الاعاجم صالح عليها اهلها وصاروا ذمة فهي ارض خراج) انظر الخراج لابي يوسف ص ٨٢ والخراج لابن قدامة ٢٠٩ - ٢١١ الاموال . ٥٥

٤٣٨ - وردت كلمات هذه الجمل مرتبكة في اصل المخطوط . وقد اعدت ترتيبها بما يتفق مع سياق الكلام ويفيد المعنى .

٤٣٩ - الاحكام السلطانية للماوردي ١٢٣ ، ١٣١ ، الاموال ٥٥

القسم الثاني: الاراضي التي فتحت عنوة وقسمت او هربوا عنها فزعا من المسلمين فهذه الارض فيء ويجب الخراج على من سكنها مسلما كان او ذميا لأن خراجها اجرة ايضا، فتؤخذ من المسلم والذمي<sup>(٤٤٠)</sup>.

القسم الثالث: الاراضي التي فتحها المسلمون عنوة وقسمت بين الغانمين ثم (استنزهم) السلطان عنها برضاهم او عوضهم عنها وجعلها وقفا على المسلمين، فيضرب عليها الخراج. كما فعل عمر (رض) بأرض سواد العراق على القول الاصح المختار منه<sup>(٤٤١)</sup>.

فهذه الاقسام الثلاثة من الاراضي هي الخراجية، يضرب السلطان او نائبه الخراج عليها على ما يراه من المصلحة للمسلمين ويصرفه في مصالحهم، ورزق الاجناد اهمها كما تقدم. وللسلطان ان يستغل هذه الاراضي لبيت المال، وله ان يزارع عليها بجزء مما يخرج منها، ان كان السلطان يرى ذلك حيث لا يجوز. لان النبي (ص) (عامل اهل خيبر بشرط ما يخرج منها من تمر او زرع)<sup>(٤٤٢)</sup>.

---

٤٤٠ - يجمع في هذه الارض بين خراجها واعشار زروعها وثمارها الا ان تكون الثمار من نخل كانت فيها وقت الاستيلاء عليها فتكون تلك النخل وقفا معها لا يجب من ثمرها عشر، ويكون الامام مخير بين وضع الخراج عليها او المساقاة على ثمرتها. ويكون ما استؤنف غرسه من النخل معشورا واراضه خراجا. الاحكام السلطانية للماوردي ص ١٢٢ وانظر في ذلك الاحكام السلطانية لابي يعلى ١٣٠.

٤٤١ - الاموال ٥٨ - ٦٠ الخراج لابي يوسف ٣٣ - ٤٦ الاحكام السلطانية لابي يعلى ١٣٠ - ١٣١.

٤٤٢ - الخراج لابي يوسف ص ٦٠ المعجم الصغير للطبراني ٢٨/١ سنن الترمذي ٥٦٦٧/٣.

## فصل :

وتقدير الخراج معتبر مما تحمله الارض بالنسبة الى جودتها وردائها، وبالنسبة الى انواع زروعها، وبالنسبة الى اسعار مغلها وقلته وكثرتة، وبالنسبة الى سقي ارضها وموته بحيث يكون الخراج المضروب عدلا بين اهله وبين رب المال فان زيادة على العدل حيف على اهله، ونقصانه عنه حيف على بيت المال<sup>(٤٣)</sup> ويؤخذ مع الخراج صدقة الزرع والثمار حيث تجب اجرة. والعشر زكاة فجهتها مختلفة. قال ابو حنيفة: لا يجمع بين اخذ العشر والخراج ولا يصح تضمين اموال الخراج والعشر والجزية لان العامل عليها امين يستوفي ما وجب ويؤدي ما حصل<sup>(٤٤)</sup>.

واما الاراضي العشرية فثلاثة اقسام:  
الاول: ارض احيائها المسلمون او احدهم ابتداء<sup>(٤٥)</sup>

---

٤٤٣ - الخراج لابي يوسف ١٠٠ - ١٠٢

٤٤٤ - الاحكام السلطانية للماوردي ص ١٢٢ (وقال ابو حنيفة لا يجتمع العشر والخراج ويسقط العشر بالخراج) وانظر في ذلك الاموال ٨٧ - ٨٨ والاحكام السلطانية لابي يعلى ١٤٧.

٤٤٥ - الخراج لابي يوسف ١٣٠

٤٤٦ - وهي كل ارض عادية لا رب لها ولا عامر اقطعها الامام رجلا اقطاعا من جزيرة العرب او غيرها. وكل ارض ميتة استخرجها رجل ما من المسلمين فأحيائها بالماء والنبات - الاموال ٥١٣ وانظر الخراج لابي يوسف ٧٧ والاحكام السلطانية لابي يعلى ١٩٣ والاحكام السلطانية للماوردي

الثاني: ارض اسلم اهلها عليها من غير قتال فلا صلح عليها<sup>(٤٤٧)</sup>.

الثالث: ارض فتحت عنوة وقسمت بين الغانمين<sup>(٤٤٨)</sup>.

فهذه الاقسام الثلاثة وما ترتب عليها من الهدي والاملاك هي العشرية فلا خراج عليها بل يؤخذ منها العشر المفروض زكاة من الزرع والثمار وبالشروط المعروفة في الزكاة وما يؤخذ منها من الخراج ظلم لا وجه له.

الجهة الرابعة: بيت المال

يصرف منه ارزاق الاجناد على قدر حاجاتهم ، كما سيأتي ان شاء الله تعالى . لان بيت مال المسلمين لمصالحهم وتجنيد الاجناد اكثرها . وبيت المال هو عبارة عن الجهة لا عن جزء مخصوص<sup>(٤٤٩)</sup> . فكل مال استحقه المسلمون مطلقا ولم يختص بصنف مخصوص منهم

---

٤٤٧ - كل ارض اسلم عليها اهلها فهم مالكون لرقابها . كالمدينة والطائف واليمن والبحرين . وكذلك مكة الا انها افتتحت بعد قتال فمن الرسول (ص) عليهم الاموال ٥١٢ الخراج لابي يوسف ٧٤ - ٧٥ .

٤٤٨ - كل ارض اخذت عنوة . ثم ان الامام لم ير ان يجعلها فيئا موقوفا ولكنه رأى ان يجعلها غنيمة فخمسها وقسم اربعة اقسامها بين الذين افتتحوها خاصة كفعل الرسول (ص) بأرض خيبر فهذه ملك ايمانهم ليس فيها غير العشر . وكذلك الثغور كلها اذا قسمت بين الذين افتتحوها خاصة وعزل عنها الخمس لمن سمي الله تعالى . الاموال ٥١٣ الخراج لابي يوسف . ٧٥ .

٤٤٩ - الخراج لقدامة ص ٢٦ الاحكام السلطانية للهاوردي ص ١٨٧ والاحكام السلطانية لابي يعلى ٢٣٥ .

ولا يقوم معينين فهو من حقوق بيت المال العامة وجهاته سبع :

الاولى : سهم رسول الله (ص) وهو خمس الخمس من الغنيمة  
والفيء المرصد للمصالح . الثانية : مال الخراج المقدم ذكره . الثالثة :  
مال من مات من المسلمين عن غير وارث معين . الرابعة : المال  
الضائع الذي لم يعرف مالكة . الخامسة اموال الجزية من اهل الذمة .  
السادسة : عشور اموال الكفار المأخوذة من تجاراتهم<sup>(٤٥٠)</sup> . السابعة :  
اموال الفيء المقدم ذكرها<sup>(٤٥١)</sup> ان قلنا هي المصالح كما هو مذهب ابي  
حنيفة واحمد ، وان قلنا بمذهب الشافعي رحمه الله فليست من بيت  
المال لانها مختصة بجند الاسلام .

واما الضرائب والاعشار المأخوذة من تجارات المسلمين في الطرق  
غير الزكاة . والمأخوذ عند بيع السلع من الدواب وغيرها فليس من  
بيت المال بل هو مكوس معينة وظلمات مبينة لا يبيحها شرع ولا  
يجيزها عدل<sup>(٤٥٢)</sup> .

## فصل :

في المصالح : وهي ارزاق اجناد الاسلام ، وعمارة الثغور ،  
وتحصيل السلاح والكراع ، وسد البثوق<sup>(٤٥٣)</sup> ، وعمارة الطرق والقناطر

٤٥٠ - يعني اهل الذمة

٤٥١ - بدائع السلك ١/٢١٤ الاحكام السلطانية للماوردي ١٨٨

٤٥٢ - انظر الاموال ص ٥٢٦ - ٥٣٢ فيما يتعلق بالاعشار والمكوس وصاحب  
المكس وصاحب العشور وما وردت فيها من احاديث نبوية شريفة  
واحكام .

٤٥٣ - البثوق جمع بثق اي كسر شرط النهر لينشق الماء وبثق السيل موضع كذا  
اي خرقة وشقه فانبتق له لسان العرب ١٠/١٣ .

وحفر الانهار، وارزاق القضاة والولاء، والعلماء، والمفتين والعيون والرسل، والائمة والخطباء، والمؤذنين، ودفن الموتى، وسد خلة الفقراء، ونحو ذلك. فان ضاق بيت المال عن جميع مصارفه قدم رزق الاجناد ونحوه مما يصير ديناً عليه كرزق القاضي والعمال، فان ضاق ذلك افترض عليه وليّ الامر فان مات قبل وفائه كان على المتولي بعده وفائه<sup>(٤٥٤)</sup>، وان فضل بيت المال عن جميع مصارفه. فعند ابي حنيفة يدخر الفاضل لما ينوب من حوادث تقع. وقال الشافعي (رض) يقضى على من يعم به صلاح المسلمين<sup>(٤٥٥)</sup>.

### القسم الثاني: الاقطاع

وهو ثلاثة انواع: اقطاع تملك، واطعاء استغلال واطعاء ارزاق.

٤٥٤ - الاحكام السلطانية للهاوردي ١٨١ - ١٨٨، الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢٣٦ قال ابو يعلى عن تقديم رزق الاجناد ما نصه (واما المستحق على بيت المال فضربان. احدهما: ما كان بيت المال فيه حرزا، فاستحقاقه معتبر بالوجود. فان كان المال موجودا فيه كان مصرفه في جهاته مستحقا وعدمه مسقط لاستحقاقه. الضرب الثاني: ان يكون مصرفه مستحقا على وجه البذل، كأرزاق الجند، واثمان الكراع والسلاح فاستحقاقه غير معتبر بالوجود، وهو من الحقوق اللازمة مع الوجود والعدم. فان كان موجودا عجل دفعه، كالديوان مع اليسار. وان كان معدوما وجب فيه على الانظار كالديوان مع الاعشار.

٤٥٥ - انظر رأي ابو حنيفة والشافعي في الفاضل من بيت المال الاحكام السلطانية للهاوردي ص ١٨٩ والاحكام السلطانية لابي يعلى ص ٢٣٧

النوع الاول: اقطاع التملك وهو ثلاثة اصناف:

الصف الاول: اقطاع الموات الذي لم يعمر قط فيجوز للسلطان ان يقطعه لمن يحبه ويعمره من الاجناد وغيرهم فيملكه المقطع فذلك ملك غيره، فاذا احياه فيملكه ملكا مستقرا تاما كسائر الاملاك، فان احيا مسلم مواتا بغير اذن السلطان جاز ويملكه بالاحياء<sup>(٥٦)</sup>، وقال ابو حنيفة (رحمه الله) لا يجوز الاحياء الا باذن السلطان<sup>(٥٧)</sup>.  
الصف الثالث<sup>(٥٨)</sup>: اقطاع عامر في بلاد الحرب التي لم يملكها

---

٤٥٦ - الخراج لقدامة ٢١٥ الاموال ٢٨٦ - ٢٨٧ الخراج لابن آدم ٦١/٢ - ٦٤.

٤٥٧ - وقد شارك الامام ابو حنيفة في هذا الرأي مالك وسفيان والاوزاعي اما الامام الشافعي فقد اجاز الاحياء بغير اذن الامام ا انه احب ان يستأذن .  
الخراج لقدامة ٢١٣ الاحكام السلطانية للماوردي ١٥٨ ، ١٦٨ الخراج لابي يوسف ٧٦ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٢ .

٤٥٨ - لم يذكر المؤلف الصف الثاني من اقطاع التملك وربما سقطت من النسخ (وقد رأينا ايراده كما وجدناه في المصادر اكتمالا للفائدة) وهو اقطاع ما كان عامرا فخر ب و صار مواتا عاطلا وهو ضربان : احدهما ما كان جاهليا كأرض عاد و ثمود فهي كالموات الذي لم يثبت فيه عمارة ويجوز اقطاعه .  
والثاني ما كان اسلاميا جرى عليه ملك المسلمين ثم خرب حتى صار مواتا عاطلا وفيه ثلاثة اقوال : فذهب الشافعي الى انه لا يملك بالاحياء سواء عرف اربابه او لم يعرفوا . وقال مالك يملك بالاحياء سواء عرف اربابه او لم يعرفوا وقال ابو حنيفة : ان عرف اربابه لم يملك وان لم يعرفوا ملك بالاحياء على ان يقطع . الاحكام السلطانية للماوردي ١٦٨ - ١٦٩ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٢ الاموال ٢٧٨ .



المسلمون فيجوز للسلطان ان يقطعه لمن يملكه عند فتحه فاذا فتح كان هذا المقطع احق بملكه من غيره<sup>(٤٥٩)</sup> وقد روي ان النبي (ص) اقطع تميا الداري بيت (عينون)<sup>(٤٦٠)</sup> وجيرون من ارض الشام قبل فتحه وهما قريتان . فجيرون مدينة الخليل (ع) وبيت عينون قرية بقرها<sup>(٤٦١)</sup> .

### فصل :

وما سوى ذلك من الاراضي كأراضي بيت المال والفنيء والخراج فلا يجوز اقطاعها اقطاع تمليك . لأنها كالوقف المؤبد على مصالح المسلمين . وتمليك الوقف لا يصح لا باقطاع ولا غيره<sup>(٤٦٢)</sup> . وكذلك لا يجوز اقطاعها اقطاعا مؤبدا على رجل ونسله وعقبه ابدا ما بقوا، ولو وقفها على رجل ثم على اولاده او نسله وعقبه . ولا اقطاعها لكافر او لمن ليس في اقطاعه ذلك مصلحة للمسلمين لان ذلك موقوف على مصالح المسلمين العامة فلا يختص بها من ليس فيه منفعة، ولكن السلطان يفعل فيها ما يراه الاصلح من امور وهي استغلالها لبيت المال او تسليمها لمن يعمرها وينتفع بها بخراج مقدر او المزارعة عليها

---

٤٥٩ - الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٣ الاحكام السلطانية للهاوردي . ١٦٩ .

٤٦٠ - في اصل المخطوط (عيون) وكذلك وردت في بعض المصادر . وهي من قرى بيت المقدس فتوح البلدان ١/١٥٣ ، ٣/٦٩٨ .

٤٦١ - جيرون : قرية قرب بيت المقدس بها قبر ابراهيم الخليل (عليه السلام) وهي مدينة الخليل . انظر فتوح البلدان ١/١٥٣ وانظر الاموال ٢٧٤ والاحكام السلطانية للهاوردي ١٦٩ .

٤٦٢ - الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٥ - ٢١٦ الخراج لابي يوسف ٧٢ .

ان رأى جوازها او يقطعها اقطاع استغلال كما يأتي ذكرها الآن<sup>(٤٦٣)</sup> .  
النوع الثاني: اقطاع الاستغلال . وهو صنفان .

الصنف الاول: ان يقطع السلطان ارضا من الفيء او بيت المال  
لبعض الاجناد بما يستحقه من الكفاية ليستغلها ذلك (المقطع)<sup>(٤٦٤)</sup>  
بنفسه او بمن يقوم مقامه فيه من غير تمليك له ولا تأبير ، فيجوز ذلك  
لان عمر (رض) اقطع بعض ازواج النبي (ص) من ارض خيبر بما  
كان النبي (ص) يعطيهم في حياته وكانت عائشة ممن اقطعهن  
ذلك<sup>(٤٦٥)</sup> ، واقطع عثمان بعض ارض السواد فدل ذلك على جواز  
اقطاع الارض لمن يستغلها من غير تمليك . وللمقطع ان يؤجر الارض  
المقطعة مدة سنة وهذا هو المختار عندي وعند جماعة من المحققين لان  
الحاجة تدعو الى ذلك ، اذ لو لم يجوزه لتعطلت فائدة الاقطاع في  
الغالب ، واما الزائد على سنة فلا تدعو الضرورة والحاجة اليه وقيل لا  
يصح ايجار الاقطاع مطلقا لتزلزله باحتمال رجوع السلطان فيه<sup>(٤٦٦)</sup>  
والاول عندي اصح وبه افتي<sup>(٤٦٧)</sup> .

الصنف الثاني: ان يقطع السلطان بعض الخراج لبعض الاجناد  
المرتزقة فيجوز ذلك اذا كان رزقه ومقدار ما اقطعه معلومين للسلطان

---

٤٦٣ - الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٥

٤٦٤ - في اصل المخطوط (المطع)

٤٦٥ - الخراج لابي يوسف ٨١ ، ١٠٦

٤٦٦ - الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٧

٤٦٧ - رأي المؤلف ابن جماعة وهو ما يتفق مع آراء بعض الفقهاء . وهو اقطاع

الاجارة لا اقطاع التمليك . انظر الاحكام السلطانية للهاوردي ١٧٠

والخراج لابي يوسف ٧٧ - ٧٨ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٨ . .

والجند وهو ما يراه السلطان من سنة او سنين معدودة . فان كان ذلك الخراج بعض ما يخرج من الارض مقاسمة كما هو الغالب ببلاد الشام ومصر في الاقطاعات فجواز اقطاعه مرتب على جواز تلك المقاسمة ان قلنا بجوازها جاز اقطاع ذلك . والا فلا يجوز<sup>(٤٦٨)</sup> ، واذا اقطع السلطان اقطاعا مدة فاستمر المقطع على اهليته للاقطاع استمر اقطاعه الى انقضاء المدة فان مات في اثناء المدة انحل اقطاعه حينئذ وعاد الى بيت المال ، ويعطى ورثته حصة ما استحقه قبل موته<sup>(٤٦٩)</sup> .

### فصل :

اذا طرأ على المقطع في اثناء المدة (زمانة)<sup>(٤٧٠)</sup> او مرض دائم فالاصح ان الاقطاع يبقى عليه ترغيبا للأجناد في التفرغ لاسباب الجهاد لان من لا يثق بدوام اقطاعه عند ضربات عدوه لم تنبعث نفسه للجندي بل يهتم بما يعود عليه وعلى عياله نفعه عند حاجته اليه<sup>(٤٧١)</sup> .

### فصل :

وللسلطان ان يسترجع الاقطاع من المقطع واستحقاقه اياه . وقبل حلول الخراج لم يجز ، لانه قد استحقه في رزقه ، فان كان قبل

---

٤٦٨ - الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٧ ، الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٢ - ١٧٣ .

٤٦٩ - الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٨ الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٣ اضاف الى ذلك الماوردي (فان كانت له ذرية دخلوا في عطاء الذراري لا في ارزاق الجند فكان ما يعطونه سببا لا اقطاعا .

٤٧٠ - زمانة : عاهة ، وهي من زَمَنْ يَزْمَنُ زَمَنًا وزمنة وزمانة لسان العرب ١٩٩/١٣ .

٤٧١ - الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٣ والاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٨ .

حلول رزق المقطع جاز لانه لم يستحقه بعد .

## فصل :

وغير الجيش من اهل الرزق على بيت المال ، ان كان عملهم دائما ولا يصح الا بتولية السلطان او نوابه كالقضاة والعمال وكتاب الديوان<sup>(٤٧٢)</sup> جاز اقطاعهم على مال الخراج لمدة سنة ، واما اقطاعهم اكثر من سنة فقد جوزه بعض العلماء ومنعه بعضهم<sup>(٤٧٣)</sup> ، (وان لم يكن عملهم دائما كالجباة)<sup>(٤٧٤)</sup> ، وان كان عملهم دائما ولكنه يصح بغير اذن السلطان كالأئمة والمؤذنين<sup>(٤٧٥)</sup> ، لم يجز اقطاعهم على مال الخراج الا بعد حلولة (واستحقاق)<sup>(٤٧٦)</sup> رزقهم وتكون حقيقة ذلك (حوالة)<sup>(٤٧٧)</sup> لا اقطاعا<sup>(٤٧٨)</sup> .

٤٧٢ - الذين يجري رزقهم مجرى الأجرة .

٤٧٣ - قال بعضهم انه يجوز كالجيش والبعض الآخر قالوا لا يجوز لما يتوجه اليهم من العزل والاستبدال (انظر احكام السلطانية للماوردي ١٧٤ والاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٩) .

٤٧٤ - لم يكمل المؤلف (اوربما سقطت من الناسخ) تكملة هذا القسم من الاقطاع ويتناول الذين يكون رزقهم غير مستديم كعمال المصالح وجباة الخراج فالاقطاع بأرزاقهم لا يصح ويكون ما حصل لهم من مال الخراج تسبيبا وحوالة بعد استحقاق الرزق وحلول الخراج . (الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٣ ، الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٩) .

٤٧٥ - الذين يجري رزقهم مجرى الجعالة

٤٧٦ - في اصل المخطوط (استحقاقا)

٤٧٧ - انظر الحوالة واحكامها في بداية المجتهد ونهاية المقتصد ٢/٢٩٤ - ٢٩٦ .

٤٧٨ - الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٣ الاحكام السلطانية لابي يعلى

## فصل:

اما اموال الجزية والخراج المضروب على ارض المشركين، فلا يجوز الاقطاع الا بعد حلوله واستحقاق المقطع رزقه، ويكون ذلك حوالة كما تقدم، فان اقطع على الجزية والخراج المذكور وقبل استحقاقهما لم يجز لاحتمال ان يسلموا قبل استحقاقه فيسقط<sup>(٤٧٩)</sup>.

ولا يجوز اقطاع الزكاة من العشر وغيره قبل وجوبها اذا كانوا بصفة استحقاقه فلو اقطعت قبل وجوبها احتمل ان يتلف المال قبل وجوبها. فلا يجب، واحتمل ايضا ان لا يبقى المقطع عليها عند وجوبها بصفة استحقاقها فلا يجوز دفعها اليه، وان انقطع عليها بعد وجوبها من هو بصفة استحقاقها جاز ويكون كالحوالة على باب المال الا انه لا يستقر ملكه عليها الا بقبضها. والاصناف المستحقون للزكاة هم الثمانية<sup>(٤٨٠)</sup> (المذكورون)<sup>(٤٨١)</sup> في قوله تعالى: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ)<sup>(٤٨٢)</sup>. ولهم شروط معروفة في كتب الفقه. ويجب الصرف الى الثمانية او ما امكن منها. هذا مذهب الشافعي واحمد بن حنبل.

---

٤٧٩ - الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٢ الاحكام السلطانية لابي يعلى  
١١٦ - ١١٧

٤٨٠ - الاحكام السلطانية للماوردي ١٧١ - ١٧٢ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٦.

٤٨١ - في اصل المخطوط (المذكورين)

٤٨٢ - سورة التوبة الآية ٥٩. وانظر عن تفسير الفاظ الاصناف الثمانية المذكورين. وماذا يقصد بكل صنف وتفسير معاني هذه الآية الكريمة في المصحف المفسر ص ٢٥١.

وقال ابو حنيفة ومالك يجوز صرفها الى بعض هذه الاصناف ولو  
صنف واحد<sup>(٤٨٣)</sup>.

### فصل :

ولا يجوز اقطاع الاجناد المرتزقة شيئا من الزكاة المشروعة وغيرها  
ولا اقطاع الفقراء وغيرهم من اهل الزكاة شيئا من (المال)<sup>(٤٨٤)</sup> المعد  
لان كل واحد من هذين المالين لا قوام موصوفين بصفة استحقاقه فلا  
يجوز صرفه الى غيرهم . وقال ابو حنيفة : يجوز ذلك فان كان رزق  
بعض المرتزقة لا يقوم بكفايته وضاق بيت المال عن تمام كفايته صرف  
اليه من سهم سبيل الله من الزكاة ما يكمل كفايته به<sup>(٤٨٥)</sup>.

### النوع الثالث : اقطاع الارزاق

وهو ثلاثة اضرب :

الضرب الاول : المعادن الباطنة في الارض ، وهي التي لا يتوصل  
الي نيلها الا بعمل ومؤونة<sup>(٤٨٦)</sup> ، كمعادن الذهب والفضة والنحاس

---

٤٨٣ - بداية المجتهد ١/ ٢٦٦ ، الفقه على المذاهب الخمسة ٢٢٥ - ٢٢٦

٤٨٤ - في المخطوط (مال)

٤٨٥ - بداية المجتهد ١/ ٢٦٨

٤٨٦ - قال الماوردي ان في جواز اقطاعها قولان : احدهما لا يجوز كالمعادن  
الظاهرة وكل الناس فيها شرع (اي سواء) والقول الثاني يجوز اقطاعها  
لرواية كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المزني عن ابيه عن جده عن  
رسول الله (ص) اقطع بلال بن الحارث المعادن القبلية جليسيها وغوريها  
وحيث يصلح الزرع من قدس ، ولم يقطعه حق مسلم . الاحكام  
السلطانية للماوردي ١٧٤ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢٢٠ الخراج  
لقدامة ٢١٧ .

ونحوها فيجوز للامام ان يقطع منها ما يُمكن المقطع العمل فيه والاخذ منه وهذا اقطاع ارزاق لا يملك المقطع به رقبة المعدن بل يرتفق به مدة عمله فيه، ومقامه عليه، وليس لاحد ازعاجه عنه، فاذا اعرض عنه زال حكم الاقطاع وعاد الى ما كان عليه .  
فصل :

فاما المعادن الظاهرة، وهي ما ظهر جوهرها المقصود منها بحيث يتوصل الى نيلها بغير عمل ومؤونة، كالملح، والكحل، والقار والنفط، والكبريت فهذه لا يجوز اقطاعها بحال بل ذلك مشترك بين عموم الناس لا يختص به احد دون احد لا باقطاع ولا غيره فان اقطع السلطان شيئا من ذلك لم يصح اقطاعه ويكون المقطع وغيره فيه سواء<sup>(٤٨٧)</sup> .

الضرب الثاني : اقطاع ما بين العامر من الشوارع والرحاب ومقاعد الاسواق<sup>(٤٨٨)</sup> . اذا لم يكن مختصا بملك احد، ولا يضر بالمارة .

---

٤٨٧ - الاحكام السلطانية للماوردى ١٧٤ الاحكام السلطانية لابي يعلى . ٢١٩ .

٤٨٨ - ويسمى هذا الاقطاع بالارفاق : اي ارتفاع الناس بمقاعد الاسواق، وافنية الشوارع، وحریم الامصار، ومنازل الاسفار . وهو ثلاثة اقسام :  
- قسم يختص الارتفاع فيه بالصحارى والفلوات كمنازل الاسفار وحلول المياه .

- وقسم يختص الارتفاع فيه بأفنية الدور والاملاك .

- وقسم يختص الارتفاع فيه بالشوارع والطرق ومقاعد الاسواق .

وانظر عن هذا الضرب من الاقطاع الاحكام السلطانية للماوردى ١٦٦ - ١٦٧ والاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٠ - ٢١١ .

فللسلطان ان يعطيه لمن ترفق به بالقعود والبيع وغير ذلك من انواع الارتفاق بهذه الاماكن عوضا او اجرة سواء كان ارتفاقه باذن الامام او بغير اذنه، ومن سبق الى ما يقطعه السلطان من ذلك فهو احق بالارتفاق به الى ان يقوم عنه بجميع متاعه .

الضرب الثالث<sup>(٤٨٩)</sup> : اقطاع الحمى<sup>(٤٩٠)</sup> فيجوز للسلطان ان يحمي موضعا من الموات لرعي مواشي الصدقة وخيل المقاتلة، ومواشي الفقراء الضعفاء عن الابعاد في طلب المرعى ولا يجوز ان يحمي جميع الموات، ولا ان يحمي الماء العذب، ولا ان يحمي لنفسه خاصة، ولا للاغنياء خاصة، ولا لقوم معينين دون غيرهم، فان حمى حمأ عاما

---

٤٨٩ - بعد هذا العنوان كرر الناسخ كتابة اقطاع الارزاق من اوله الى بداية الضرب الثالث . وقد ساعدنا ذلك على مقابلة الموضوعات المكررة .

٤٩٠ - حمى الموات : هو المنع من احيائه املاكا ليكون مستبقى الاباحة لنبت الكلا ورعي المواشي . وقد منع ان يحمي الانسان الموات لحاجته واجاز ذلك للمسلمين جاء عن الرسول (ص) (الناس شركاء في ثلاث في الكلا، والماء والنار) الفتح الكبير ٣/٣٥٧ جامع التحصيل ٣٨٢ وروى البخاري ٣/٧٨ (ان الصعب بن جثامة قال : ان رسول الله (ص) قال : لا حمى الا لله ولرسوله) وقال بلغنا ان النبي (ص) حمى النقيع وان عمر (رض) حمى السرف والزبدة) وهي مواضع بالقرب من المدينة . وقال الشافعي في معنى هذا الحديث شيئين : احدهما ليس لاحد ان يحمي للمسلمين الا ما حماه النبي (ص) . والآخر الا على ما حماه عليه النبي (ص) فعلى الاول ليس لاحد من الولاة بعده ان يحمي . وعلى الثاني يختص الحمى بمن قام مقام النبي (ص) وهو الخليفة خاصة الاموال ٢٩٤ الاحكام السلطانية للهاوردي ١٦٤ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢٠٦ - ٢٠٧ .



استوى فيه النبي والفقير والمسلم والذمي ، وان خصه بالفقراء منع منه  
اهل الذمة ، وليس لغير السلطان ان يحمي شيئاً من ذلك ولا ان يحمي  
الموات الذي حماه السلطان ثم اذا زالت الحاجة الى الحمى واقتضت  
المصلحة تغييره جاز نقضه ورده الى ما كان قبل الحمى .

## الباب الرابع

في تقدير عطاء الاجناد وما يستحقه المرصد للجهاد :

كان ابوبكر وعلى (رض) يريان التسوية بين الناس في اقطاعاتهم بقدر الحاجة كما سنذكره ولا يفضلان بسابقة ولا غيرها . وبذلك عملا في خلافتها وبه قال الشافعي ومالك (رحمهما الله) ، وكان عمر وعثمان (رض) يريان التفضيل في العطاء بالسابقة بالدين والهجرة وبذلك عملا في خلافتها وبه قال ابو حنيفة لما وضع عمر (رض) (الديوان)<sup>(٤٩١)</sup> وفضل بالسابقة، وجعل اهل العطاء طبقات :

الطبقة الاولى : من شهد غزوة بدر من المهاجرين ، وفرض لكل واحد منهم في السنة خمسة آلاف (درهم)<sup>(٤٩٢)</sup> . منهم : عثمان وعلي

٤٩١ - الديوان : موضوع لحفظ ما يتعلق بحقوق السلطنة ، من الاعمال والاموال ومن يقوم بها من الجيوش والعمال . واول من وضع الديوان عمر (رض) في مطلع عام ٢٠ هجرية ٦٤٠ ميلادية . الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٥ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢٢٠ - ٢٢١ وأخذ بهذا الرأي كذلك الامام احمد بن حنبل وفقهاء العراق . وقد قال في ذلك عمر (رض) (لا اجعل من قاتل رسول الله كمن قاتل معه) . الفاروق عمر ٢٣٢/٢ الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٧ الاموال ٢٢٣ - ٢٢٧ والاحكام السلطانية لابي يعلى ٢٢٢ .

٤٩٢ - لا توجد في الاصل وقد وردت في المصادر وكل الارقام التي سيأتي ذكرها محسوبة بالدراهم .

وظلحة والزبير ، وجعل لنفسه معهم خمسة آلاف ، والحق بهم العباس  
والحسن والحسين لمكانتهم من رسول الله (ص) . ولم يفضل على اهل  
بدر احد الا ازواج النبي (ص) فانه فرض لكل واحدة منهن عشرة  
آلاف وفرض لعائشة (رض) اثني عشر الفا<sup>(٤٩٣)</sup> .

الطبقة الثانية : من شهد بدرا من الانصار وفرض لكل واحد منهم  
اربعة آلاف<sup>(٤٩٤)</sup>

الطبقة الثالثة : من هاجر قبل الفتح ففرض لكل واحد منهم ثلاثة  
آلاف مثل الوليد وعمر وبن العاص .

الطبقة الرابعة : من اسلم بعد الفتح ففرض لكل واحد في السنة  
الفين مثل معاوية وابيه والحق بهم الاحداث من ابناء المهاجرين

---

٤٩٣ - انظر الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٦ - ١٧٧ الاموال ٢٢٥ الفاروق  
عمر ٢/٢٣٢ . ولقد ذكر في هذه المصادر ان عمر (رض) الحق بأزواج  
الرسول (ص) جويرة بنت الحارث وصفية بنت حيي وقيل وفرض لكل  
منها ستة آلاف درهم .

٤٩٤ - الاموال ٢٢٦ - ٢٢٧ الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٧ . وعند ابي  
يوسف في كتاب الخراج ان من شهد بدر من الانصار خمسة آلاف ولمن كان  
اسلامه كاسلام اهل بدر ولم يشهد بدرا اربعة آلاف درهم . الخراج لابي  
يوسف ٥١ .

والانصار<sup>(٤٩٥)</sup> .

الطبقة الخامسة : من اسلم بعد هؤلاء وجعل اهل هذه الطبقة متفاضلين من الفين الى الف الى خمسمائة الى ثلاثمائة على قدر منازلهم ، وجهادهم ، وقراءتهم القرآن ، ولم ينقص احد من الرجال عن ثلاثمائة<sup>(٤٩٦)</sup> . وقال لئن كثرت المال لافرض لكل واحد اربعة آلاف . الف لسلاحه (والف لفرسه)<sup>(٤٩٧)</sup> والف لسفره والف يخلفها عند اهله ، وهذا مستمسك حسن للمصير الى هذا التقدير عند كثرة المال .

فصل :

تقدم ان ابا بكر وعلياً كانا يسويان بين الناس بالعطاء ، وبه قال

---

٤٩٥ - ٤٩٦ - ذكر في المصادر ان عمر (رض) عندما فرض لابناء المهاجرين والانصار الفين الفين ، مرَّ به عمر بن ابي سلمة فقال : زيدوه الفاً ، فقال له محمد بن عبدالله بن جحش : ما كان لأبيه مالم يكن لآبائنا وما كان له ما لم يكن لنا . (وكان ابوه عبدالله بن جحش (رض) قد قاد اول سرية مقاتلة في الاسلام) . فقال له عمر (رض) اني فرضت له بابيه ابي سلمة الفين وزدته بامه ام سلمة الفاً ، فان كان لك ام مثل ام سلمة زدتك الفاً . ومما ذكر في المصادر ولم يذكره المؤلف ان عمر (رض) (فرض للمنفوس مائة درهم فاذا ترعرع بلغ به مائتي درهم واذا اتى بلبقيط فرض له مائة درهم وفرض لوليه كل شهر رزقاً يصلحه وجعل رضاعه ونفقته من بيت المال) الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٧ الاموال ٢٣٩ الخراج لابي يوسف ٥١ الفاروق عمر ٢/٢٣٣ سيرة ابن هشام ٢/٢٣٨ .

٤٩٧ - لا توجد في الاصل وتواتر ذكرها في المصادر واضيفت من قبلنا الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٨ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢٢٣ الفاروق عمر ٢/٢٣٢ .

الشافعي ومالك<sup>(٤٩٨)</sup>، وليس المراد بالتسوية بالقدر المعطى بل ان يعطى كل انسان قدر حاجته وحاجة عياله، وكفايتهم بالمعروف، كما سيأتي تفصيله ان شاء الله تعالى. ولا يزداد على قدر الكفاية، وان كثر المال، ولا يفضل احد على احد بنسب شرف او سبق هجرة بل يستوي في اعطاء قدر الكفاية الشريف والشجاع وغيره، لانهم انما يعطون لما ارسدوا له نفوسهم في الجهاد واسبابه وكلهم في ذلك سواء. قال ابو حنيفة: (اذا كثر المال واتسع جاز ان يزداد المرتزق على الكفاية)<sup>(٤٩٩)</sup>.

وللسلطان ان يأخذ من بيت المال قدر كفايته اللائقة بحاله وبعبئده، وأمائه، وخدمه، وغلمايه، ودوابه، وآلاته، وسلاحه بالمعروف. وعن عمر (رض): (اني انزلت نفسي من مال الله، بمنزلة

---

٤٩٨ - لقد ناظر عمر ابا بكر (رضي الله عنهما) في التسوية بالاعطاء فقال عمر: (اتسوي بين من هاجر الهجرتين وصلى القبلتين وبين من اسلم عام الفتح خوف السيف.) فقال ابو بكر: (انما عملوا لله. وانما اجورهم على الله، وانما الدنيا دار بلاغ) الا ان عمر (رض) في آخر عام له انتهى به الرأي الى تفضيل ما جرى الصديق عليه من تسوية بين المسلمين في قسمة الفياء. لذلك قال: (والله لئن بقيت الى هذا العام المقبل لالحقن آخر الناس باولهم، ولا جعلنهم رجلاً واحداً) وقال: (لئن بقيت الى الحول لالحقن اسفل الناس باعلاهم) لكنه لم يبق الى الحول، بل استشهد قبل هذا العام المقبل الفاروق عمر ٢/ ٢٣٦ الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٧ الخراج لابي يوسف ٥٠.

٤٩٩ - الاحكام السلطانية للماوردي ١٨١ الاحكام السلطانية لابي يعلى . ٢٢٧

مال اليتيم ، ان استغنيت استعفت وان افتقرت اكلت بالمعروف<sup>(٥٠٠)</sup>  
ولا يلزمه ما كان عليه من التقلل والزهد وخشونة العيش .

### فصل :

ويفرض السلطان لكل واحد من الامراء والاجناد قدر حاجته  
وكفايته اللائقة بحاله بالمعروف<sup>(٥٠١)</sup> ، فتعرف حاله وما عنده من  
الزوجات والاولاد والعييد ، والاماء والدواب وما يحتاج اليه من  
السلاح والخيل ، والابل ، والدواب يحمل زاده وسلاحه ، وعلف دوابه  
في سفر الجهاد فيفرض له قدر جميع ذلك ، وكلما يحتاج اليه من نفقة ،  
وكسوة ، وسائر المؤونات ويراعى في ذلك الزمان ، والمكان ، والرخص  
والغلاء ، وعادة البلد في المطاعم ، والملابس الشرعية وما يليق بالحال  
بالنسبة الى مروءة الشخص ، ومنزلته ، فتكفيه بذلك المؤونات كلها  
ليتفرغ للجهاد والاستعداد له .

### فصل :

ولا يعطى لما تتخذه للزينة من الدواب ، والتحلي المحرم والعييد  
الا اذا كان فيهم مصلحة في الجهاد والقتال وغيره فحينئذ تعطى لهم  
وان كثر عددهم . ومن نفقت دابته في الحرب ، او هلك سلاحه ولم  
يكن محسوبا عليه في عطائه عوض عنه .

### فصل :

يستحب ان يكون للعطاء وقت معين في السنة ويكون العطاء  
(في كل سنة مرة وان اقتضت المصلحة ان يكون فيها مرتين او اكثر

٥٠٠ - الفاروق عمر ٢/٢١٤ .

٥٠١ - الاحكام السلطانية للماوردي ١٨١ الاحكام السلطانية لابي يعلى

جان<sup>(٥٠٢)</sup> واذا تأخر العطاء<sup>(٥٠٣)</sup> عن المرتزقة بعد استحقاقهم وكان في بيت المال شيء فلهم المطالبة به ، وان لم يكن في بيت المال شيء اعوز بعضهم كان ذلك ديناً في بيت المال ، فليس لهم مطالبة السلطان به حتى يجتمع واذا افاض بيت المال من عطاء الاجناد ، جاز صرفه (اليهم عن السنة المستقبلية وجاز صرفه في)<sup>(٥٠٤)</sup> اصلاح الحصون وفي السلاح والكراع لتكون عدة لهم<sup>(٥٠٥)</sup> .

**فصل :**

اذا مات بعض المرتزقة من الاجناد استمر عطاؤه على بناته وزوجاته الى ان يتزوجن وعلى صغار اولاده الذكور الى ان يبلغوا ويستقلوا بالكسب او يرغبوا في جعلهم من المرتزقة المجاهدين وعلى اولاده الزمنى والعميان . ان كل ذلك للترغيب في الجهاد والتفرغ له لكيلا يشتغلوا بتحصيل ما يعود نفعه على اولادهم من بعدهم واذا مات المرتزق في اثناء الحول صرف الى ورثته حصة ما مضى من الحول .

---

٥٠٢ - الاحكام السلطانية للماوردي ١٨١ الاحكام السلطانية لابي يعلى  
٢٢٧ .

٥٠٣ - استدركت على حاشية المخطوط .

٥٠٤ - استدركت على حاشية المخطوط .


٥٠٥ - هنالك قول آخر عند الفقهاء لم يذكره المؤلف وهو ان المقاتل اذا مات او قتل تسقط نفقة ذريته من ديوان الجيش لذهاب مستحقه ومحالون على مال العشر والصدقة . انظر الاحكام السلطانية للماوردي ١٨٢ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢٢٧ .

## فصل :

اذا اراد بعض الاجناد المرتزقة اخراج نفسه من المرتزقة ، وترك  
الاشتغال باسباب الجهاد فان كان ممن يستغنى عنه جازله ذلك . وان  
كان ممن يحتاج اليه لشجاعته ورأيه وتدبيره وتجربته لم يجزله ذلك . ولا  
يمكّنه السلطان منه . فاذا كان له سعة يحصل منها ما يمكنه من  
اسباب الجهاد والقيام به من غير عطاء فيتبرع بذلك جازبل هو  
افضله واذا جهز السلطان جيشا او سرية لقتال مشروع فامتنعوا من  
غير عذر سقطت ارزاقهم وان كان لهم عذر في الامتناع من ضعف او  
ارتكاب محرم بذلك القتال لم تسقط ارزاقهم بامتناعهم . والله عزوجل  
اعلم .

والحمد لله وحده وصلواته وسلامه على سيدنا محمد  
وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين  
وحسبي الله ونعم الوكيل






رفع  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس

فَضَائِلُ الرَّمِيِّ فِي سُبُلِ اللَّهِ

تأليف  
أبي يعقوب إسحاق بن أبي إسحاق القرابي الحافظ



## تقديم

شملت التأليف في التراث الحربي العربي مختلف الجوانب التي تتعلق بالقتال، من تهيئة المقاتلين وتدريبهم وتجهيزهم والبذل لهم، إلى تنظيم الجيوش والتعبئة والخطط العسكرية والتجهيزات والمعدات اللازمة لذلك، ومن ثم تدوين الوقائع والحروب والغزوات والأحداث العسكرية.

والرسالة التي أقوم بتحقيقها (فضائل الرمي في سبيل الله) واحدة من ذلك الموروث الكبير، وهي مع صغر حجمها غنية بالنصوص المتعلقة بفضائل الرمي وأهميته والمناضلة، والتشجيع على استعمال السلاح والتدريب عليه والحذق فيه، وأغلب هذه النصوص أحاديث نبوية شريفة بلغ عددها (٣٥) نصاً ذكرها المؤلف برواياتها المتعددة التي اختلفت أسانيدنا وبعض ألفاظ نصوصها.

ولهذه الرسالة ثلاث نسخ خطية، إحداها كانت في اسطنبول في مكتبة كوبريلي برقم ٣٨٤، ذكرها بروكلمان<sup>(١)</sup>، وأشار إليها الأستاذ كوركيس عواد<sup>(٢)</sup> نقلاً عن بروكلمان، ولم أستطع الحصول عليها.

والنسخة الثانية موجودة في جامعة ميشيكان برقم ٤٧٩ لم يذكرها بروكلمان وغيره. عرفنا بها الأستاذ فضل الرحمن باقي الذي استطاع الحصول على نسخة مصورة منها فقدم لها ونشرها في مجلة اسلاميك كلجر<sup>(٣)</sup>، وقد أشار إلى أنها مخرومة وأصابها ضرر، ولم يستطع الحصول على نسخة كوبريلي باسطنبول، لذلك نشرها على تلك النسخة وحاول

---

(١) بروكلمان (الترجمة العربية) ٢٣٤/٦.

(٢) مصادر التراث العسكري عند العرب ٢/٢١٩. المورد — العدد الرابع، مج ١٢، ١٩٨٣.

(3) Islamic Culture Vol. XXXIV, 1960, pp. 195-218.

استدراك ما سقط منها وما زال من معالم النصوص والعبارات وتكتملتها والتأكد من الأسماء والكلمات. وأشار إلى تلك الخروق في الهوامش، وقد أحصيتها بنفسه فبلغت نحو ٥٠ خرقاً، لذلك صب الناشر جل اهتمامه على ضبط النص وتقويمه، ولم يلتفت إلى تخريج النصوص وتوثيقها أو أن يترجم للأعلام الذين ذكرت أسماؤهم.

وقد قمت بدراسة هذه النسخة المطبوعة فوجدت أنها لا تختلف عن النسخة التي اعتمدها إلا قليلاً ولا تضيف شيئاً مهماً إلا أنني وجدت من المفيد الإشارة إليها، وأن أجعلها نسخة ثانية فرمزت لها بحرف (ب)، وأشرت إلى ما سقط منها من الكلمات والنصوص وتجاوزت الخروق التي أصلحها وقومها الناشر.

والنسخة الثالثة هي نسخة قسم المخطوطات في المؤسسة العامة للآثار والتراث المرقمة (٥/٨٩٤٢)، وهي نسخة نفيسة كاملة كتبت قبل عام (٨٣٨هـ - ١٤٣٤م) عليها عدة سماعات ورويت من قبل عشرة من الأعلام بعضهم من الرجال المعروفين بعلمهم ودرايتهم، كما أن الناسخ قد قابلها على نسخة أخرى وأشار إلى مقابله في الحواشي، لذلك اعتمدها في تحقيق هذه الرسالة. فكان عملي هو التقصي عن أسماء الرواة والمحدثين الذين ذكرهم المؤلف وتخريج النصوص وتطبيقها وضبطها ومقابلتها والإشارة إلى الاختلافات في الهوامش، وترجمت للأعلام الذين ذكرهم المؤلف، وللرجال الذين رويت عنهم هذه الرسالة، والذين ذكرت أسماؤهم في صفحة العنوان.

كما شرحت بعض الكلمات والألفاظ والمصطلحات والنصوص غير الواضحة، وأعطيت أرقاماً للنصوص حسب تسلسلها في الرسالة.

## المؤلف - حياته - شيوخه - آثاره<sup>(٤)</sup>

هو أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد عبد الرحمن السرخي الهروي القراب. ولد عام (٣٥٢هـ - ٩٦٣م)، كان عالماً صالحاً زاهداً مُقلداً من الدنيا. طلب الحديث فأكثر من مشايخه: العباس بن الفضل البروي، وأبو الفضل محمد بن عبد الله اليساري، وعبد الله بن أحمد بن حموية السرخي، وزاهر بن أحمد الفقيه، وأحمد بن عبد الله النعيمي، والخليل بن أحمد القاضي وغيرهم. وقيل إن شيوخه زاد عددهم على ألف ومائتي شخص. كتب عن من هو أصغر منه وحدث عن الحافظ أبي علي الوحشي وهو من أصحابه. وروى عنه إسماعيل الأنصاري وأبو الفضل أحمد بن عاصم الصيدلاني والحسن بن محمد وغيرهم وتوفي بهراة سنة (٤٢٩هـ - ١٠٣٧م) وله من العمر سبعة وسبعون عاماً من تصانيفه:

١ - تاريخ السنن في وفيات أهل العلم.

٢ - نسيم المهج.

٣ - الإنس والسلوان.

٤ - شمائل العلماء.

٥ - فضائل الرمي في سبيل الله تعالى.

ذكر له بروكلمان كتاباً واحداً هو (فضائل الرمي)، وذكر له الزركلي كتاباً واحداً هو (تاريخ وفيات العلماء) وهو تاريخ السنن نفسه.

---

(٤) انظر عن المؤلف: الأعلام لخير الدين الزركلي ٢٩٣/١ معجم المؤلفين ٢٢٨/٢ العبر في خبر من غير للحافظ الذهبي ١٦٨/٣ الوافي بالوفيات ٣٩٤/٨ طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ١١٤/٣ - ١١٥ شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ٢٢٤/٣. تذكرة الحفاظ للذهبي ٢٨٢/٢ سير النبلاء ١٢٧/١١ تاريخ الأدب العربي لبروكلمان (الترجمة العربية) ٢٣٤/٦ مصادر التراث العسكري عند العرب ٢١٩/٢.

## وصف المخطوط

النسخة الخطية التي اعتمدها كما ذكرت هي نسخة قسم المخطوطات التي تقع ضمن مجموع يتألف من عشر رسائل أغلبها في الحديث. كتبت بأقلام مختلفة، ورسالتنا هي الخامسة في هذا المجموع، وتستغرق عشر صفحات منه في كل صفحة (١١) سطرًا بقياس ١٨×١٣سم.

كتب هذه النسخة بخط النسخ القريب إلى خط التعليق بالمداين الأسود والأحمر أبو هشام محمد بن محمد بن علي بن هشام بن محمد بن عبد الله الموسوي الحسيني الحلبي في حدود سنة (٨٣٨هـ - ١٤٣٤م)، وقد قابلها على نسخة أخرى وكتب بعض التصويبات على حاشيتها. كما ذكر الناسخ أسماء الرواة الذين تناقلوا رواية هذه الرسالة تحت العنوان. وكتب عدة سماعات أُجيز له اختصار بعضها منها: سماع علي أبي العباس محمد ابن إبراهيم الكتبي المتوفى سنة (٨٥٢هـ، ١٤٤٨م). وسماع علي الشيخ الحافظ برهان الدين أبي الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل المحدث المتوفى سنة (٨٤١هـ، ١٤٣٧م) وسماع علي سماع أبي العباس محمد بن إبراهيم مؤرخ سنة (٨٨١هـ ١٤٧٦م) وسماع أخير علي سماع برهان الدين أبي الوفا مؤرخ كذلك سنة (٨٨١هـ، ١٤٧٦م) وجميع هذه السماعات كانت بالمدرسة الشرفية بحلب عدا السماع الأول الذي كان بمنزل المسمع بحلب سنة (٨٣٨هـ، ١٤٣٤م).. وأسوق نموذجاً لهذه السماعات وهو السماع الثاني ونصه (سمعه أجمع علي الحافظ برهان الدين أبي الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل المحدث بسند لم يره أصلاً أوله بقراءة.. إلخ الفاضل أبي حفص عمر بن محمد الجبرتي (الجبريني)، والقاضي الإمام عز الدين أبي البركات عبد العزيز بن العديم الحنفي، ومحمد بن إبراهيم السلامي وله الخط وصح وثبت يوم الأربعاء ثامن شهر ربيع الأول سنة ثمان وثلاثين وثمانماية بالمدرسة الشرقية بحلب، وأجاز نقله مختصراً محمد بن محمد الحسيني).

راجياً أن يكون قد وفقت في إخراج هذه الرسالة كما ينبغي، والله

تعالى المعين إلى سواء السبيل.

## فضائل الرمي في سبيل الله تعالى

تأليف أبي يعقوب إسحاق بن أبي إسحاق القراب الحافظ

رواية أبي علي الحسين بن محمد بن الحسن الهروي عنه.

رواية أبي عبد الله محمد بن مسعود بن شذرة المديني عنه.

رواية الحافظ أبي طاهر أحمد بن محمد السلفي<sup>(٥)</sup> عنه.

رواية أبي الفضل جعفر بن علي الهمداني<sup>(٦)</sup> عنه.

رواية ابن الحسن علي بن نصر الله بن عمر المعروف بابن الصواف عنه.

رواية أبي العباس أحمد بن عبد العزيز بن يوسف الحراني عنه.

---

(٥) هو أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سلفه الأصفهاني الملقب

بالحافظ صدر الدين السلفي ولد سنة ٤٧٥هـ - ١٠٨٢م وقدم دمشق ثم استوطن

الإسكندرية وتوفي بها سنة ٥٧٦هـ - ١١٨٠م. محدث، أديب، فقيه له عدة تأليف منها:

السداسيات في الحديث، المشيخة البغدادية، السلفيات في الحديث، شرح القراءة

على الشيوخ. انظر وفيات الأعيان: ١/١٠٥ معجم المؤلفين ٢/٧٥ - ٧٦.

(٦) جعفر بن علي بن هبة الله الهمداني الإسكندري أبو الفضل مقرئ محدث ولد

بالإسكندرية سنة ٥٤٦هـ - ١١٥١م وتوفي بدمشق سنة ٦٣٦هـ - ١٢٣٩م.

معجم المؤلفين ٣/١٤٢.



رواية الحافظ بن برهان الدين إبراهيم<sup>(٧)</sup> سبط بن العجمي المحدث  
الخلبي وأبي العباس محمد بن إبراهيم بن خطاب الكتبي<sup>(٨)</sup> عنه.

رواية الحافظ موفق الدين أبي ذر المحدث<sup>(٩)</sup>، عن أبي العباس محمد  
إبراهيم الكتبي سماعاً والصاحب عز الدين أبي البركات عبد العزيز بن  
أبي جرادة<sup>(١٠)</sup> عن الحافظ برهان الدين سماعاً.

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم.

١ - حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن أبي إسحاق الحافظ. (أخبرنا)  
عبد الله بن أحمد بن حموية وأحمد بن عبد الله بن نعيم قالوا: (أخبرنا)

---

(٧) برهان الدين أبو الوفا إبراهيم بن محمد بن خليل الطبرلسي سبط ابن العجمي. ولد  
بحلب سنة ٧٥٣هـ - ١٣٥٢م أخذ الحديث والفقه واللغة والأدب عن جمهوره  
من الأعلام منهم البلقيني، وابن الملتن، والفيروز آبادي صاحب القاموس، والزين  
العراقي وغيرهم له تأليف كثيرة أغلبها في الحديث. أعلام النبلاء ٢٠٥/٥ -  
٢١٦ الأعلام ٦٥/١.

(٨) هو الشيخ أبو العباس محمد بن إبراهيم الكتبي. إضافة لعمله فقد كان عارفاً وأستاذاً  
في تجليد الكتب وتضرب الأمثال بصنفته. لذلك سمي بالكتبي. خدم في جامع  
حلب وتوفي سنة ٨٥٢هـ، ١٤٤٨م أعلام النبلاء ٢٤٨/٥.

(٩) موفق الدين أبي ذر أحمد بن إبراهيم بن محمد بن خليل الحافظ ابن البرهان أبي  
الوفاء الطبرلسي. ولد في حلب سنة ٨١٨هـ، ١٤١٥م ونشأ بها. وتفقه بأبيه  
وتلامذته وأعلام زمانه وأخذ عنهم علوم القرآن والحديث والفقه واللغة والأدب،  
له عدة تأليف توفي سنة ٨٨٤هـ، ١٤٧٩م أعلام النبلاء ٣٠٠/٥ معجم المؤلفين  
١٤٢/١.

(١٠) هو عبد العزيز بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن محمد بن عمر بن عبد العزيز بن محمد  
ويعرف بابن العديم أبي جرادة ولد عام ٨١١هـ، ١٤٠٨م بالقاهرة ونشأ بها وقرأ  
القرآن والحديث والنحو والأصول وأجيز من عدد من أعلام زمانه كالشمسي  
والرماوي والولي العراقي<sup>١</sup> وسمع على ابن حجر والشامي والبرهان الحلبي وابن الجزري  
توفي في حلب سنة ٨٨٢هـ، ١٤٧٧م أعلام النبلاء ٣٩٤/٥ - ٢٩٥.

أبو نصر أحمد بن محمد بن داسة (حدثنا) (الفضل)<sup>(١١)</sup> عبد الله بن عبد الجبار (حدثنا) مالك بن سليمان بن إبراهيم بن طهمان<sup>(١٢)</sup> عن محمد بن زياد<sup>(١٣)</sup> عن أبي هريرة<sup>(١٤)</sup>: أن رسول الله ﷺ قال: (إن الله ﷻ يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة، صانعه محتسباً، والمعين به والرامي به في سبيل الله عز و جل)<sup>(١٥)</sup>.

٢ - (وحدثنا) زاهر بن أحمد الفقيه (أخبرنا) أحمد بن علي بن معيد الشعيري (حدثنا) إبراهيم بن معاوية بن جبلة، (أخبرنا) مردويه بن يزيد (حدثنا) الربيع بن صبيح<sup>(١٦)</sup> عن الأعمش<sup>(١٧)</sup> أنس بن مالك<sup>(١٨)</sup> قال رسول الله ﷺ: (إن الله ﷻ يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة الرامي به والممد به والمحتسب له).

---

(١١) سقطت في (ب).

(١٢) هو إبراهيم بن طهمان بن شعيب الهروي أبو سعيد المتوفى سنة ١٦٨هـ، ٧٨٤م الأعلام ٤٤/١.

(١٣) محمد بن زياد القرشي الجمحي الذي روى عن أبي هريرة الكاشف ٤٤/٣ سقط اسم زياد في نسخة (ب).

(١٤) هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي أبو هريرة من الصحابة الكرام توفي سنة ٥٧هـ، ٦٧٦م الكاشف ٣٨٥/٣ الإصابة في أسماء الصحابة ٤/٢٠٢ — ٢١٠.

(١٥) الجامع الصغير ١/٧٦، الفتح الكبير ١/٣٥٧، سنن ابن ماجه ٧/١٣٥، المعجم الكبير ١٧/٣٤٠.

(١٦) هو الربيع بن صبيح السعدي البصري، أبو بكر محدث قيل هو أول من صنف بالبصرة. توفي سنة ١٦٠هـ، ٧٧٧م معجم المؤلفين ٤/١٥١، الأعلام ٣/١٥٠ (ذكر في ب ابن أصبح).

(١٧) هو سلمان بن مهران الأسدي الأعمش من التابعين الكرام كان عالماً بالقرآن والحديث والفرائض توفي بالكوفة سنة ١٤٨هـ — ٧٦٥م، حلية الأولياء ٥/٤٦٠ — الأعلام ٣/١٣٥.

(١٨) أنس بن مالك بن النضر البخاري الأنصاري المتوفى سنة ٩٣هـ — ٧١٢م الأعلام ٢/٢٤، إسعاف الميطأ ٨٨١.

٣ - (حدثنا) محمد بن أحمد بن حمزه (أخبرنا) محمد بن المنذر بن سعيد (حدثنا) سعيد بن عثمان التنوخي الحمصي (حدثنا) مصعب بن سعيد (حدثنا) محمد بن محسن عن إبراهيم عليه<sup>(١٩)</sup> عن عبد الرحمن بن الديلمي عن حذيفة قال: كتب عمر إلى أهل الشام (أيها الناس ارموا واركبوا والرمي أحب إلي من الركوب، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله ﷻ يدخل بالسهم الواحد الجنة من عمله في سبيله ومن قوي به في سبيل الله ﷻ واقطعوا الركب واركبوها عراة)<sup>(٢٠)</sup>.

٤ - ويأسناده عن عطاء بن (أبي)<sup>(٢١)</sup> رباح<sup>(٢٢)</sup> قال: (رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عمير الأنصاري يرميان فملّ أحدهما فجلس فقال الآخر: كسلت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: كل شيء ليس من ذكر الله ﷻ فهو لغو وسهو إلا أربع خصال، مشي الرجل بين الغرضين<sup>(٢٣)</sup>، وتأديب فرسه، وملاعبته أهله وتعليم السباحة)<sup>(٢٤)</sup>.

٥ - وحدثنا جدي (حدثنا) أبو الفضل يعقوب بن إسحق إملاء (حدثنا) الحسين بن محمد بن محمد بن زياد العبدي (حدثنا) إسحاق بن إبراهيم (حدثنا) محمد بن سلمة عن خالد بن عبد الرحمن عن عبد الوهاب عن عطاء بن أبي رباح قال: رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عمير الأنصاري يرميان، فملّ أحدهما فجلس، فقال الآخر: كسلت

(١٩) في ب أبي علة.

(٢٠) صحيح الترمذي ١٣٥/٧ مع اختلاف النص.

(٢١) سقطت في ب.

(٢٢) هو عطاء بن أبي رباح بن سالم، أبو محمد القرشي المكي المتوفى سنة ١١٥هـ - ٧٣٣م الكاشف ٢/٢٦٥، جامع التحصيل ٢٩٠.

(٢٣) الغرض: شعبة في الوادي أكبر من الهجيج، وقيل الغرض الهدف. لسان العرب ٧/١٩٦.

(٢٤) المعجم الكبير ٢/٢١١، مجمع الزوائد ٢٦٩.

سمعت رسول الله ﷺ يقول: (كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو أو سهو غير أربع خصال تأديب الرجل فرسه، وملاعبته أهله ورمي بين الغرضين وتعليم السباحة).

٦ - وبإسناده عن نافع عن ابن عمر <sup>(٢٥)</sup> عن النبي ﷺ أنه قال: (نعم لهو المؤمن الرمي ومن ترك الرمي بعد ما علمه فهو نعمة تركها) <sup>(٢٦)</sup>.

٧ - وبإسناده عن عقبة بن عامر <sup>(٢٧)</sup> أنه قال: (لن أترك الرمي أبداً وإن كانت يدي مقطوعة بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ).

٨ - (أخبرنا) أبو النضر بن الحسن (أخبرنا) أبو الحسن المخلدي (حدثنا) أحمد بن سعيد الهمداني (أخبرنا) وهب (أخبرني) ابن لهيعة عن عثمان بن نعيم الرعي <sup>(٢٨)</sup> عن المغيرة بن نهيك <sup>(٢٩)</sup> (عن) عقبة بن عامر يقول: (سمعت سول [الله] صلى الله عليه <sup>(٣٠)</sup> وسلم) يقول: من تعلم الرمي ثم تركه فقد عصاني <sup>(٣١)</sup>.

---

(٢٥) عبد الله بن عمر بن الخطاب <sup>(٣١)</sup> توفي سنة ٧٣هـ - ٦٩٢م، حلية الأولياء ١/ ٢٩٢.

(٢٦) المعجم الكبير ١٧/٣٤٢، سنن أبي داود ١/٣٩٤، مجمع الزوائد ٥/٢٧٠ مع اختلاف النص.

(٢٧) عقبة بن عامر بن عيسى بن عمرو الجهني صحابي كبير توفي سنة ٥٨هـ - ٦٧٧م الكاشف ٢/٢٧٢، حلية الأولياء ٢/٨.

(٢٨) عثمان بن نعيم الرعي روى عن أبي عبد الرحمن الكاشف ٢/٢٥٧.

(٢٩) المغيرة بن نهيك المصري الكاشف ٣/١٧٠.

(٣٠) سقطت في ب.

(٣١) صحيح مسلم ١٣/٦٥، سنن ابن ماجه ٢/١٨٩.

٩ - وبإسناده عن أبي علي الهمداني أنه سمع عقبة بن عامر وهو على المنبر يقول: (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة)<sup>(٣٢)</sup> ألا أن القوة الرمي، ألا أن القوة الرمي).

١٠ - وبإسناده عن عقبة بن عامر قال: (سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) ألا أن القوة الرمي ألا أن القوة الرمي، ألا أن القوة الرمي)<sup>(٣٣)</sup>.

١١ - (أخبرنا) عبد الله بن أحمد بن حموية (أخبرنا) أبو بكر محمد بن علي بن عقيل (حدثنا) قطن بن إبراهيم<sup>(٣٤)</sup> (حدثنا) حفص بن عبد الله (حدثني) إبراهيم بن طهمان عن موسى بن عبيدة<sup>(٣٥)</sup> عن أخيه محمد بن عبيدة عن عبد الله بن عبيدة أنه قال: سمعت عقبة بن عامر الجني ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) أنه قال: القوة الرمي)<sup>(٣٦)</sup>.

---

(٣٢) سورة الأنفال الآية ٦٠.

(٣٣) عند ابن ماجه ومسلم تطابق النص والرواية مع ما ذكره المؤلف، وقال النووي في شرحه لصحيح مسلم في قوله ﷺ في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا

أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ إلا أن القوة الرمي ثلاثاً. هذا تصريح بتفسيرها وبيان فضيلة الرمي والمناضلة والاعتناء بذلك بنية الجهاد والتمرن على القتال. انظر صحيح مسلم بشرح النووي ٦٤/١٣ سنن ابن ماجه ١٨٨/٢ وانظر سنن أبي داود ٣٩٤/١.

(٣٤) قطن بن إبراهيم النيسابوري، روى عن عبد الله بن موسى توفي سنة ٢٦١هـ — ٨٧٤م الكاشف ٤٠١/٢.

(٣٥) موسى بن عبيدة الربذي المتوفى سنة ١٥٢هـ — ٧٦٩م الكاشف ١٨٦/٣.

(٣٦) في بعض الروايات كررت جملة (القوة الرمي) ثلاث مرات وفي المعجم الكبير للطبراني عن عقبة بن عامر برواية أبو علي الهمداني وثمامة بن شفي كررت لمرتين المعجم الكبير ٣٣٠/١٧.

==

١٢ - (أخبرنا) أبو ذر عمار بن محمد بن مخلد (أخبرنا) أبو يعلى عبد الرحمن بن خلف بن طفيل (أخبرنا) جدي طفيل بن زيد (حدثنا) نصر بن عبد الكريم عن عيسى بن موسى عن عمر بن الصباح عن مقاتل بن حيان<sup>(٣٧)</sup> عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (قال رسول الله ﷺ أن كل لهو لها به المؤمن باطل إلا في ثلاث: رميه الصيد وتأديبه فرسه، وملاعبته امرأته، فإنه من الحق، وأن الله ﷻ يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة: صانعه محتسباً، والممد به في سبيل الله ﷻ والرامي به مجاهد)<sup>(٣٨)</sup>.

١٣ - (أخبرنا) أبو بكر محمد بن عبد الله بن زكيا النيسابوري (أخبرنا) أبو العباس بن منصور القرن أبادي (حدثنا) محمد بن يزيد السلمي (حدثنا) عبد الله بن إبراهيم المروزي (حدثنا) سلمان بن طريف عن مكحول<sup>(٣٩)</sup> عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: (اللهو في ثلاث: تأديك فرسك ورميك بقوسك، وقال: نبلك وملاعبتك أهلك)<sup>(٤٠)</sup>

١٤ - (أخبرنا) محمد بن الحسن بن سليمان (حدثنا) أبو الحسن المخلدي (حدثنا) أحمد بن سعيد الهمداني (حدثنا) ابن وهب (أخبرني)

(٣٧) مقاتل بن حيان البلخي أبو بسطام روى عن مجاهد والضحاك وعنه علقمة بن مرتد وإبراهيم بن أدهم وابن المبارك. توفي قبل سنة ١٥٠هـ - ٧٦٧م. الكاشف ١٧١/٣.

(٣٨) سنن ابن ماجه ١٨٨/٢، صحيح الترمذي ١٣٦/٧، والسنن الكبرى ١٣/١٠، مع تقديم وتأخير في النص.

(٣٩) مكحول الدمشقي فقيه الشام روى عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وأبي عبيدة وسعد ابن أبي وقاص وأبي ذر وغيرهم من الصحابة الكرام وآخرين توفي سنة ١١٣هـ - ٧٣١م، الكاشف ١٧٢/٣ - ١٧٣، جامع التحصيل في أحكام المراسيل ٣٥٢.

(٤٠) سنن النسائي ٢٨/٦، سنن أبي داود ٣٩٤/١.

بكر بن مضر عن سعد بن حبيب عن مكحول يرفعه إلى النبي ﷺ أنه قال :  
(كل لهو باطل إلا ركوب الخيل والرمي ولهو الرجل مع أهله فعليكم  
بركوب الخيل والرمي ، والرمي أحبها إلي) <sup>(٤١)</sup>.

١٥ - (أخبرنا) أبو حاتم محمد بن يعقوب (أخبرنا) الحسن بن إدريس  
(حدثنا) سويد بن نصر <sup>(٤٢)</sup>. (أخبرنا) عبد الله بن المبارك <sup>(٤٣)</sup> عن أسامة بن  
زيد <sup>(٤٤)</sup> (حدثني) مكحول الدمشقي أن عمر بن الخطاب كتب إلى أهل  
الشام أن علموا أولادكم السباحة والرمي والفروسية <sup>(٤٥)</sup>.

١٦ - (أخبرنا) محمد بن الحسن بن سليمان (أخبرنا) محمد بن عبد  
الله المخلدي (حدثنا) أحمد بن سعيد الهمداني <sup>(٤٦)</sup> (أخبرنا) ابن وهب عن

---

(٤١) روي الحديث بعدة صيغ منها ما ورد في المعجم الكبير عن عقبة بن عامر عن  
عبد الله بن زيد الأزرق وخالد بن زيد الجهني (أن الله ﷻ يدخل بالسهم الواحد  
ثلاثة نفر الجنة صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به ومنبله وارموا واركبوا،  
وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا، وليس من اللهو إلا ثلاثة تأيب الرجل فرسه  
وملاعبته امرأته ورميه بقوسه، ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فإنها نعمة  
كفرها أو تركها) المعجم الكبير ٣٤٠/١٧ - ٣٤٢ وانظر صحيح الترمذي  
١٣٥/٧.

(٤٢) سويد بن نصر المروزي أبو الفضل توفي سنة ٢٤٠هـ - ٨٥٤م،  
الكاشف ٤١٢/١.

(٤٣) عبد الله بن المبارك بن واضح أبو عبد الرحمن الحنظلي توفي سنة ١٨١هـ - ٧٩٧م  
الكشاف ١٢٣/٢.

(٤٤) أسامة بن زيد بن حارثة الصحابي توفي سنة ٥٤هـ - ٦٧٣م، الإصابة في تمييز  
الصحابة ٣١/١، الكاشف ١٠٤/١.

(٤٥) الجامع الصغير ٦١/٢ - ٦٢.

(٤٦) أبو جعفر المصري الهمداني (نسبة إلى همدان وهم شعب عظيم من قحطان)  
حدث عن ابن وهب وغيره، توفي سنة ٢٥٣هـ - ٨٦٧م الكاشف ٥٨/١.

السري بن يحيى<sup>(٤٧)</sup> عن سليمان التيمي<sup>(٤٨)</sup> قال: (كان رسول الله ﷺ يعجبه أن يكون الرجل ساجحاً رامياً)<sup>(٤٩)</sup>.

١٧- (أخبرنا) بشر بن محمد المزني (أخبرنا) محمد بن إسحاق الثقفي (حدثنا) عبد الله بن سعيد (حدثنا) معاذ بن هشام<sup>(٥٠)</sup> (حدثني) أبو قتادة عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني<sup>(٥١)</sup> عن معدان بن أبي طلحة<sup>(٥٢)</sup> عن أبي نجيح السلمي<sup>(٥٣)</sup>: (حاصرنا مع رسول الله ﷺ قصر الطائف، قال وأكثرنا بعمد قصر الطائف فسمعت رسول الله ﷺ يقول: (من رمى بسهم في سبيل الله فهو له درجة في الجنة، ومن بلغ بسهم في سبيل الله، فهو عدل محرر)<sup>(٥٤)</sup> فبلغت يومئذ ستة عشر سهماً).

١٨- (أخبرنا) زاهر بن أحمد الفقيه (حدثنا) أحمد بن علي بن معبد الشعيري (حدثنا) إبراهيم بن معاوية بن جبلة (حدثنا) مردويه بن يزيد (حدثنا) الربيع بن صبيح عن الحسن عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (من رمى بسهم في سبيل الله فأصاب أو أخطأ أو قصر، فكأنما أعتق رقبة،

---

(٤٧) السري بن يحيى الشيباني البصري توفي سنة ١٦٧هـ — ٧٨٣م، الكاشف ٣٥٠/١.

(٤٨) سليمان بن سفيان التيمي مولى آل طلحة الكاشف ٣٩٤/١ (وفي ب التيمي).  
(٤٩) وفي حديث آخر (حق الولد على الوالد أن يعلمه الكتابة والسباحة والرمي) الجامع الصغير ١٤٩/١.

(٥٠) معاذ بن هشام الدستوائي توفي سنة ٢٠٠هـ — ٨١٥م، الكاشف ١٥٥/٣.  
(٥١) سالم بن أبي الجعد الأشجعي الغطفاني توفي سنة ١٠٠هـ — ٧١٨م، الكاشف ٢٤٣/١.

(٥٢) معدان بن أبي طلحة اليعمرى الشامي، الكشاف ١٦١/٣.

(٥٣) عمرو بن عبسة الأسلمي أبو نجيح الكاشف ٣٣٥/٢، حلية الأولياء ١٥/٢.

(٥٤) صحيح الترمذي ١٣٧/٧، الجامع الصغير ١٢٠/١.



ومن أعتق رقبة كانت فكاكه من النار<sup>(٥٥)</sup>.

١٩ - (أخبرنا) الخليل بن أحمد القاضي وأبو الفضل محمد بن عبد الله قالوا: (حدثنا) أبو بكر محمد بن حموية بن عباد السراج (حدثنا) أحمد بن حفص<sup>(٥٦)</sup> بن عبد الله (حدثني) أبي (أخبرني) إبراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج<sup>(٥٧)</sup> عن قتادة عن سالم بن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن أبي نجیح السلمي أنه قال: (حاصرنا مع رسول الله ﷺ قصر الطائف، فقال: من بلغه برمية فله درجة في الجنة فقال رجل: يا رسول الله إن بلغته برمية فلي درجة في الجنة؟ قال: نعم، فرماه فبلغه قال: ثم رميت أنا فبلغته ستة عشر سهماً. قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: من رمى بسهم في سبيل الله فهو كعدل محرر.

٢٠ - (أخبرنا) أبو حامد أحمد بن عبد الله بن نعيم (حدثنا) زاهد بن عبد الله الصفدي (حدثنا) رجاء بن المرجا المروزي<sup>(٥٨)</sup> (حدثنا) النضر بن شميل<sup>(٥٩)</sup> (حدثنا) هشام الدستوائي<sup>(٦٠)</sup> عن قتادة عن سالم بن أبي

---

(٥٥) سنن النسائي ١٣٧/٦، الجامع الصغير ١٧٢/٢.

(٥٦) أحمد بن حفص بن عبد الله السلمي النيسابوري أبو علي قاضي نيسابور روى عن أبيه وعنه يعقوب بن إسحاق الأسفرائيني أبو عوانة وغيره. توفي سنة ٢٥٨هـ - ٨٧١م، الكاشف ٥٥/١.

(٥٧) حجاج بن حجاج الباهلي البصري الأحول روى عن الفرزدق وقاتادة وغيرهما وعنه إبراهيم بن طهمان ويزيد وابن زريع توفي سنة ١٣١هـ - ٧٤٨م، الكاشف ٢٠٦/١.

(٥٨) رجاء بن المرجا الغفاري المروزي توفي سنة ٢٤٩هـ - ٨٦٣م، الكاشف ٣٠٩/١.

(٥٩) النضر بن شميل أبو الحسن المازني البصري النحوي توفي سنة ٢٠٣هـ - ٨١٨م، الكاشف ٢٠٣/٣.

(٦٠) هشام بن أبي عبد الله أبو بكر الحافظ الدستوائي كان يتجر في الثياب الدستوائية. ودستواء من الأحواز توفي سنة ٥٤هـ - ٦٧٣م، الكاشف ٢٢٣/٣.

الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن أبي نجيح السلمى قال: (حاصرنا رسول الله ﷺ قصرًا بالطائف فسمعته يقول: من رمى بسهم في سبيل الله قصر أو بلغ، فله درجة (في) <sup>(٦١)</sup> الجنة. قال: فرميت يومئذ ستة عشر سهمًا).

٢١ - (أخبرنا أحمد بن عبد الله بن نعيم (حدثنا) زاهد بن عبد الله (حدثنا) رجاء بن المرزا (حدثنا) أبو ربيعة (حدثنا) أبو عوانة <sup>(٦٢)</sup> عن الأعمش عن عمرو بن مرة <sup>(٦٣)</sup> عن أبي عبيدة (عن) <sup>(٦٤)</sup> عبد الله بن مسعود <sup>(٦٥)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: (قاتلوا أهل الصنع <sup>(٦٦)</sup> فمن بلغ منهم فله درجة قالوا: يا رسول الله ما الدرجة؟ قال: ما بين الدرجتين خمسمئة عام) <sup>(٦٧)</sup>.

٢٢ - وبإسناده عن القاسم مولى عبد الرحمن عن عمرو بن عنبسة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من رمى العدو بسهم فبلغ سهمه أخطأ أو أصاب فعدل رقبة) <sup>(٦٨)</sup>.

(٦١) سقط في ب.

(٦٢) أبو عوانة: يعقوب بن إسحق الأسفرائيني. الكاشف ٥٥/١.

(٦٣) عمرو بن مرة الجملي توفي سنة ١١٦هـ — ٧٣٤م، الكاشف

(٦٤) استدركت على حاشية المخطوط وذكرت في ب.

(٦٥) عبد الله بن مسعود بن غافل رضي الله عنه من السابقين الأولين توفي في

٣٢هـ — ٦٥٢م الإصابة في تمييز الصحابة ٣٦٨/٢.

(٦٦) الصنع — الحصن. لسان العرب ٢١٢/٨.

(٦٧) نص الحديث الشريف من منتخب كثر العمال ٢٨٩/٢ (من

رفعه الله درجتين بين الدرجتين مائة عام).

(٦٨) سنن ابن ماجه ١٨٨/٢.

٢٣ - (أخبرنا) أحمد بن محمد بن حسويه (حدثنا) الحسين بن إدريس (حدثنا) عثمان بن أبي شيبة (حدثنا) جرير (عن ليث)<sup>(٦٩)</sup> عن شهر بن حوشب<sup>(٧٠)</sup> عن شرحبيل بن السمط<sup>(٧١)</sup> أنه دعا عمرو بن عبسة بين السماطين<sup>(٧٢)</sup> وقال: حدثنا بشيء سمعته من رسول الله ﷺ حفظه سمعك، ووعاه قلبك، ولا تحدثنا عن غيره. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من رمى بسهم في سبيل الله بلغه العدو أو قصر أخطأ أو أصاب، كان كعدل محرر من بني إسماعيل<sup>(٧٣)</sup>.

٢٤ - وبإسناده قال عمرو بن عبسة سمعت النبي ﷺ يقول: أيما مسلم رمى بسهم في سبيل الله فبلغ مخطئاً أو مصيباً، فله من الأجر كرقبة أعتقها من ولد إسماعيل وفي رواية عن محمد بن الحنفية قال: رأيت أبا عمرة الأنصاري<sup>(٧٤)</sup> وكان بدرياً أحدياً وهو يتلوى من العطش ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من رمى بسهم في سبيل الله فبلغ أو قصر كان ذلك السهم نوراً يوم القيامة)<sup>(٧٥)</sup>.

(٦٩) في ب (أبيه).

(٧٠) شهر بن حوشب الشامي روى عن مولاته أسماء بنت يزيد وأبي هريرة وابن عباس وغيرهم، الكاشف ١٦/٢.

(٧١) شرحبيل بن السمط الكندي روى عن عمرو وسليمان وتوفي بصفين. الكاشف ٨/٢.

(٧٢) سماط القوم صفهم ويقال: قام القوم حوله سماطين أي صفين. لسان العرب ٣٢٥/٧.

(٧٣) سنن النسائي ٢٨/٦، مجمع الزوائد ٥/٢٧٠ مع اختلاف النص.

(٧٤) أبو عمرة الأنصاري قيل اسمه بشر وقيل بشير صحابي قتل مع الأمام علي بن أبي طالب ﷺ، الإصابة في تمييز الصحابة ٤/١٤١، الكاشف ٣/٣٦٢.

(٧٥) مجمع الزوائد ٥/٢٧٠.

٢٥ - (أخبرنا) أبو إسحاق محمد بن أحمد بن شاهين (حدثنا) أبو إسحاق البزاز (حدثنا) أحمد بن (المقدام)<sup>(٧٦)</sup> قال: قرأت على يزيد بن أبي حكيم عن عبد الوهاب بن مجاهد عن عدي<sup>(٧٧)</sup> عن عمرو بن عبسة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من رمى بسهم في سبيل الله، أصاب أو أخطأ كان له مثل أجر عتق رقبة. العضو بالعضو حتى الفرج بالفرج، وفي روايات مختلفة أكثر من عشرة يطول بذكر أسانيدها<sup>(٧٨)</sup> الكتاب عن رسول الله ﷺ: (من رمى بسهم في سبيل الله ﷻ كان له نوراً تاماً).

٢٦ - (أخبرنا) أبو حاتم محمد بن يعقوب بن إسحاق (أخبرنا) الحسين بن إدريس (حدثنا) عبد الله بن المبارك عن أسامة بن زيد (أخبرني) سالم أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله: أن رجلاً جلس إلى رسول الله ﷺ وقد كان رامياً فقال رسول الله ﷺ: (ما بقى من رميك يا فلان؟ قال: لقد جفوته. فقال رسول الله ﷺ: (أما أنها نعمة تركتها).

٢٧ - (حدثنا) محمد بن الحسين بن سليمان (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن عبد الله المخلدي (حدثنا) أحمد بن سعيد الهمداني (أخبرنا) ابن وهب عن سليمان بن بلال<sup>(٧٩)</sup> عن يحيى بن سعيد أن رسول الله ﷺ قال: (من أحسن الرمي ثم تركه فقد ترك نعمة من النعم)<sup>(٨٠)</sup>.

(٧٦) سقطت في ب.

(٧٧) هو عدي بن عميرة بن عروة الكندي سيد أهل الجزيرة توفي سنة ١٢٠هـ — ٧٣٧م، الكاشف ٢/٢٦٠، الإصابة في تمييز الصحابة ٣/١٦٥.

(٧٨) في أهل المخطوط (أسانيدهم) وفي ب أسانيد.

(٧٩) سليمان بن بلال أبو محمد آل الصديق توفي سنة ١٧٢هـ — ٧٨٨م الكاشف ٣٩١/١.

(٨٠) مجمع الزوائد ٥/٢٧٠، سنن أبي داود ١/٣٩٤.

٢٨ - (أخبرنا) محمد بن الحسن (أخبرنا) محمد بن عبد الله المخلدي (حدثنا) أحمد بن سعيد الهمداني (أخبرنا) أبي وهب (أخبرني) جرير<sup>(٨١)</sup> بن (حازم)<sup>(٨٢)</sup> عن محمد بن إسحاق المدني<sup>(٨٣)</sup> أن رسول الله ﷺ قال: (من ترك الرمي بعد أن يحسنه فقد ترك سنة). وفي روايات يطول بذكر أسانيدها الكتاب عن أبي هريرة وعن سالم بن عبد الله (عن أبيه)<sup>(٨٤)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: (من تعلم الرمي فنسيه كان نعمة أنعمها الله عليه فتركها).

٢٩ - (أخبرنا) أبو حاتم بن أبي (الفضل)<sup>(٨٥)</sup> (حدثنا) الحسين بن إدريس (حدثنا) سويد بن نصر (حدثنا) عبد الله بن المبارك عن سفيان بن عيينة<sup>(٨٦)</sup> عن علي بن زيد<sup>(٨٧)</sup> عن أنس بن مالك قال: كان أبو طلحة<sup>(٨٨)</sup> إذا لقي رسول الله ﷺ جثا بين يديه ونشر كنانته<sup>(٨٩)</sup>. يقول نفسي دون

- 
- (٨١) جرير بن حازم الأزدي توفي سنة ١٧١هـ — ٧٨٦م، الكاشف ١/١٨١.
- (٨٢) في ب (حازم).
- (٨٣) محمد بن إسحاق بن يسار أبو بكر المطلي المدني المتوفى سنة ١٥١هـ — ٧٦٨م الكاشف ٣/١٩.
- (٨٤) في ب (ابن عمر).
- (٨٥) سقطت في ب.
- (٨٦) سفيان بن عيينة أبو محمد الهلالي توفي سنة ١٩٨هـ — ٨١٣م، الكاشف ١/٣٧٩.
- (٨٧) علي بن زيد بن جدعان التيمي البصري توفي سنة ١٣١هـ — ٧٤٨م، الكاشف ٢/٢٨٥.
- (٨٨) أبو طلحة: زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري من فضلاء الصحابة توفي سنة ٣٤هـ — ٦٥٤م، الإصابة في تمييز الصحابة ٥٦٦ — ٥٦٧، إسعاف المبطأ ٩٤٨.
- (٨٩) الكنانة: اللعبة التي تجعل فيها السهام. لسان العرب ٤/١٤٣.

نفسك، ووجهي دون وجهك قال: وقال رسول الله ﷺ: (لصوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة)<sup>(٩٠)</sup>.

٣٠ - (أخبرنا) أحمد بن عبد الله بن نعيم (حدثنا) زاهد بن (عبد الله)<sup>(٩١)</sup> (حدثنا) رجاء بن المرجا حدثنا علي بن شفيق حدثنا ابن عيينة علي بن زيد عن أنس قال: كان أبو طلحة رضي الله عنه إذا لقي رسول الله ﷺ جثا<sup>(٩٢)</sup> بين يديه ونثر كنانة ثم قال: نفسي دون نفسك. ووجهي دون وجهك. قال رسول الله ﷺ: (لصوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة).

٣١ - أخبرنا بشر بن محمد المزني (حدثنا) محمد بن عبد الرحمن الشامي (حدثنا) سعيد بن منصور<sup>(٩٤)</sup> (حدثنا) سفيان عن علي بن زيد عن أنس بن مالك رضي الله عنه<sup>(٩٥)</sup> أن رسول الله ﷺ قال: (لصوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة وكان يجثو بين يدي النبي ﷺ في الحرب فينثر كنانته ثم يقول: وجهي لوجهك الوقا ونفسي لنفسك الفدا).

٣٢ - (أخبرنا) أبو حاتم محمد بن يعقوب بن إسحاق (حدثنا) الحسين بن إدريس (حدثنا) سويد بن نصر (حدثنا) عبد الله بن المبارك عن

---

(٩٠) في الاستيعاب (خير من مائة رجل) ١١٣/٤ - ١١٤ وفي الإصابة في تمييز الصحابة ٥٦٧/١.

(٩١) سقطت في ب.

(٩٢) استدركت على حاشية المخطوط.

(٩٣) في (ب) حنا.

(٩٤) سعيد بن منصور أبو عثمان الحافظ مصنف السنن بمكة المكرمة توفي سنة ٢٢٧هـ - ٨٤١م، الكاشف ٣٧٣/١.

(٩٥) استدركت على حاشية المخطوط وكتبت بمداد أحمر.

الأوزاعي عن إسحاق بن أبي طلحة<sup>(٩٦)</sup> عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان أبو طلحة يتترس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بترس واحد. وكان أبو طلحة رضي الله عنه حسن الرمي فكان إذا رمى تشرف النبي صلى الله عليه وسلم فينظر إلى موضع نبله<sup>(٩٧)</sup>.

٣٣ - (أخبرنا) أبو سعد إبراهيم بن إسماعيل (أخبرنا) عبد الله بن يعقوب بن إسحاق<sup>(٩٨)</sup> عن محمد بن أبي يعقوب الكرمانى<sup>(٩٩)</sup> (حدثنا) معتمر بن سلميان<sup>(١٠٠)</sup> قال : سمعت حميداً يحدث أنس بن مالك رضي الله عنه<sup>(١٠١)</sup> أن أبا طلحة رضي الله عنه كان يرمي بين يدي نبي الله صلى الله عليه وسلم فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتناول ينظر أين يقع نبله فيقول : أبو طلحة هكذا يا نبي الله<sup>(١٠٢)</sup> بأبي أنت وأمي ، نحري دون نحرك.

٣٤ - (أخبرنا) أحمد بن محمد بن حسنويه (أخبرنا) الحسين بن إدريس (حدثنا) عثمان بن أبي شيبة (حدثنا) عبد الله بن بكر<sup>(١٠٣)</sup> (حدثنا) حميد عن أن بن مالك : (أن أبا طلحة كان يرمي بين يدي

---

(٩٦) هو إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة روى عن عمه أنس وأبيه وعنه مالك وابن عيينة توفي سنة ١٣٤هـ — ٧٥١م، الكاشف ١/١١١.

(٩٧) صحيح البخاري ٣/٢٢٧.

(٩٨) استدركت على حاشية المخطوط.

(٩٩) محمد بن أبي يعقوب الكرمانى، روى عن يزيد بن زريع وطبقته توفي سنة ٢٤٤هـ — ٨٥٨م، الكاشف ٣/١٩.

(١) معتمر بن سليمان التيمي حدث عن أبيه وعن منصور وعبد الملك بن عمر توفي سنة ١٨٧هـ — ٨٠٢م، الكاشف ٣/١٦١.

(١٠١) لم تذكر في ب.

(١٠٢) في ب (رسول الله).

(١٠٣) عبد الله بن بكر بن السهمي أبو وهب توفي سنة ٢٠٨هـ — ٨٢٣م، الكاشف ٢/٧٥.

رسول الله ﷺ والنبي ﷺ من خلفه فيرفع نبي الله ﷺ رأسه إليه لينظر أين تقع نبله فيتناول أبو طلحة ويقول: نحري دون نحرك).

٣٥ - (أخبرنا) الخليل بن أحمد (حدثنا) أحمد بن عمير بن جوصا (ح) <sup>(١٠٤)</sup> أبو عمر الجوهري (حدثنا) أبو الحسن المخلدي قال: حدثنا أبو عمير عيسى بن محمد النحاس <sup>(١٠٥)</sup> (حدثنا) ضمرة بن ربيعة <sup>(١٠٦)</sup> عن الأوزاعي عن يحيى بن سعيد <sup>(١٠٧)</sup> عن سعيد بن المسيب <sup>(١٠٨)</sup> عن أبي ثعلبة الحشني عن النبي ﷺ قال: (كل ما رد عليك قوسك) <sup>(١٠٩)</sup>.

آخره والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

علقه لنفسه الفقير محمد أبو هشام بن محمد بن علي بن هشام بن محمد بن عبد الله الموسوي الحسيني نسبا الحلبي مولداً، حامداً ومصلياً ومسلماً.

---

(١٠٤) ح = رمز عن تحويل السند في الحديث (انظر قواعد تحقيق النصوص لعبد السلام هارون ص ٥٣).

(١٠٥) عيسى بن محمد أبو عمير النحاس الرملي، توفي سنة ٢٥٦هـ — ٨٦٩م، الكاشف ٣٧٠/٢.

(١٠٦) ضمرة بن ربيعة الرملي أبو عبد الله من أهل الشام توفي سنة ٢٠٢هـ — ٨١٧م، الكاشف ٣٨/٢.

(١٠٧) يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو أبو سعيد روى عن أنس وابن المسيب وتوفي سنة ١٤٣هـ — ٧٦٠م، الكاشف ٢٥٦/٣ — ٢٥٧.

(١٠٨) سعيد بن المسيب بن حزن الإمام أبو محمد المخزومي، حدث عن عمر وعثمان وسعد وعنه الزهري وقتادة ويحيى بن سعيد وغيرهم، توفي سنة ٩٤هـ — ٧١٢م، الكاشف ٣٧٢/١ — ٣٧٣.

(١٠٩) سنن الترمذي ونص الحديث عن ثعلبة الحشني (.. ما ردت عليك قوسك فكل) <sup>(٦٤/٤)</sup>.




## مصادر ومراجع فضائل الرمي في سبيل الله تعالى :

- ١ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لابن عبد البر القرطبي، ي طبع أوفسيت بهامش الإصابة، دار أحياء التراث العربي، بيروت.
- ٢ - إسعاف المبطل برجال الموطن: لجلال الدين السيوطي. طبع في آخر كتاب الموطن، بيروت، ١٩٧٩.
- ٣ - الإصابة في تمييز الصحابة: لابن حجر العسقلاني. طبع أوفسيت دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٤ - الأعلام: لخير الدين الزركلي - دار العلم للملايين بيروت، ١٩٧٩.
- ٤ - أعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء: لمحمد راغب الطباخ الحلبي. مطبعة العلمية، حلب ١٩٢٥.
- ٦ - إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون: لإسماعيل باشا البغدادي، أوفسيت، ١٩٦٧.
- ٧ - تاريخ الأدب العربي: لكارل بروكلمان - الترجمة العربية ٦ أجزاء، تحقيق النصوص - عبد السلام هارون القاهرة، ١٩٦٥.
- ٨ - تذكرة الحفاظ: للذهبي - حيد آباد الدكن، ١٣٣٤هـ.
- ٩ - التوقيعات الإلهامية: لمحمد مختار باشا. بولاق، ١٣١١هـ.
- ١٠ - جامع التحصيل في أحكام المراسيل: لصلاح الدين العلائي تحقيق حمدي السلفي - بغداد - ١٩٧٨.
- ١١ - الجامع الصحيح: للترمذي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. مصر.
- ١٢ - الجامع الصغير من حديث البشير النذير: لجلال الدين السيوطي.
- ١٣ - الدور الكامنة في أعيان المائة الثامنة: لابن حجر العسقلاني.
- ١٤ - سنن المصطفى: لمحمد بن ماجه. مطبعة التازي، القاهرة.
- ١٥ - سنن النسائي: لأحمد بن شعيب النسائي. الهند.
- ١٦ - شذرات الذهب: لأبن العماد الحنبلي. بيروت المكتب التجاري.

- ١٧ - صحيح البخاري: لمحمد بن إسماعيل البخاري. دار الطباعة العامرة، ١٣١٥هـ.
- ١٨ - صحيح سنن المصطفى: لابن داود. مطبعة التازي - القاهرة.
- ١٩ - صحيح مسلم: بشرح النووي - المطبعة المصرية - القاهرة، ١٩٣٠.
- ٢٠ - الطبقات الكبرى: لابن سعد. طبع ليدن، ١٣٢٠هـ.
- ٢١ - الفتح الكبير: لجلال الدين السيوطي. مصر، ١٣٥١هـ.
- ٢٢ - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: للذهبي تحقيق عزت علي وموسى محمد علي. القاهرة ١٩٧٢م.
- ٢٣ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: لحاجي خليفة. طبع أوفسيت، ١٩٦٧.
- ٢٤ - لسان العرب: لابن منظور. بيروت، ١٩٥٥م.
- ٢٥ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبي بكر الهيثمي. القاهرة، ١٣٥٢ - ١٣٥٣.
- ٢٦ - المرشد إلى آيات القرآن الكريم وكلماته لمحمد فارس بركات - المطبعة الهاشمية، دمشق، ١٩٣٩.
- ٢٧ - المرشد إلى أحاديث سنن الترمذي: لصدقي البيك. حمص، ١٩٦٩م.
- ٢٨ - مصادر التراث العسكري عند العرب: لكوركيس عواد بغداد، ١٩٨٢.
- ٢٩ - المعجم الصغير: للطبراني دار النصر - القاهرة، ١٩٦٨م.
- ٣٠ - المعجم الكبير للطبراني: تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ببغداد، ١٩٧٩ - ١٩٨٢.
- ٣١ - معجم المؤلفين العراقيين: لعمر رضا كحالة. دمشق، ١٩٥٧.
- ٣٢ - الوافي بالوفيات: لخليل بن أبيك الصفدي - باعتناء محمد يوسف بيروت، ١٩٧١.
- ٣٣ - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: لابن خلكان، تحقيق د. إحسان عباس. بيروت.
- ٣٤ - هدية العارفين: لإسماعيل باشا البغدادي. طبع أوفسيت، ١٩٦٧.



اللسان



# فهرس الأايه القرآنيه الكريمة

ص	الآية	السورة
٣٢	الذين ان مكناهم في الأرض . . .	الحج ٤٠
٦٥	الذين ينفقون امواهم بالليل والنهار . . .	البقرة ٢٧٤
٤٠	ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم . . .	التوبة ١١١
٣٢، ١٠٤	ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى . . .	النساء ٥٧
٨٣	ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيله . . .	الصف ٤
١٣٢	انما الصدقات للفقراء والمساكين . . .	التوبة ٥٩
٤٠	قاتلوا الذين يلونكم من الكفار . . .	التوبة ١٢٣
٣٩	كتب عليكم القتال وهو كره لكم . . .	البقرة ٢١٦
٤٣	مثل الذين ينفقون امواهم . . .	البقرة ٢٦١
٤٣	من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا . . .	البقرة ٢٤٥
٨٣	واذ غدوت من اهلك تبوء المؤمنون . . .	آل عمران ١٢١
٣٨، ٥٨، ٦٥	واعدوا لهم ما استطعتم من قوة . . .	الأنفال ٦٠
٤٠	وفضل الله المجاهدين على القاعدین اجرا	النساء ٩٥
٣٩	وقاتلوا في سبيل الله واعلموا . . .	البقرة ٢٤٤
٤٠	وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم . . .	التوبة ٣٦
٥٥	ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا .	آل عمران ١٦٩
٥٥	ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله اموات . . .	البقرة ١٥٤
٤٤	ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة . . .	البقرة ١٩٤

البقرة	٢٥٠	ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض . . .	١٠١
النساء	١٠٢	ولياخذوا أسلحتهم . . .	٥٨
الحج	٣٩	١٠١ ، ٩٩ ولينصرن الله من يتصره ان الله لقوي عزيز .	٩٩ ، ١٠١
		١٠٥ ، ٣٢ يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله	٣٢ ، ١٠٥
النساء	٥٨	واطيعوا الرسول . . .	
الصف	١٠	يا ايها الذين آمنوا، هل ادلكم على تجارة	٤٠
النساء	٧٠	يا أيها الذين آمنوا خذوا حذرکم . . .	٣٧

## فهرس الأعمال النبوية الشرفية

آ

- ٦٨ آته كميئاً او ادهم اقرح أرتم . . .
- ٩١ اخرجوا بسم الله وقتلوا في سبيل الله . . .
- ٣٣ احب الناس الى الله يوم القيامة وأقربهم اليه .
- ٤٦ اذا دفع اليك بشيء تخرج به في سبيل الله . .
- ٥٩ اذا سل احدكم السيف فليغمده ليناوله . . .
- ٨٠ اذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا احدهم . . .
- ٨٣، ٦٠ اذا كتبوكم فعليكم بالنبل .
- ٦٠، ٥٤ أرم فداك ابي وأمي . . .
- ٣٧ اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد . . .
- ٩١ اغزوا بسم الله وفي سبيل الله فقاتلوا . . .
- ٨٥ اغدوا على القتال غدا . . .
- ٤٣ افضل دينار ينفقه الرجل . . .
- ١٠٩، ٣٨ اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام . . .
- ٣٣ الامام العادل لا ترد دعوته . . .
- ٤٦ التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني . . .
- ٦٧ التمسوا الحوائج على الفرس الكميئ الأرتم
- ١٠٥ السمع والطاعة على المسلم فيما احب او كره



- ٩٠ اللهم انشدك عهدك ووعدك . . .  
 ٧٩ اللهم بارك لأمتي في بكورها . . .  
 ٨٦ اللهم لا عيش الا عيش الآخرة . . .  
 ٩٠ اللهم منزل الكتاب ، مجري السحاب ، هازم الاحزاب  
 ٥٠ المائد في البحر الذي يصيبه القي له اجر شهيد . . .  
 ٩٥ الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال . . .  
 ٤٠ أمرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا . . .  
  
 ٣٦ ان اصيب زيد فجعفر بن ابي طالب . . .  
 ٤٤ ان الصلاة والصيام والذكر تضاعف على . . .  
 ٦٠ ان الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة . . .  
 ٦١ ان النبي ظاهر يوم احد بين درعين . . .  
 ٤٦ ان اناساً يأخذون من هذا المال ليجاهدوا . . .  
 ٨٩ ان بيتكم العدو فليكن شعاركم حم . . .  
 ٤٢ ان خير منازل الناس رجل ممسك عنان فرسه . . .  
 ٤١ ان سياحة امتي الجهاد في سبيل الله . . .  
 ٨٧ ان لكل نبي حواريا وحواري الزبير . . .  
 ٨٩ انكم ستلقون عدوكم فليكن شعاركم . . .  
 ١٠٧ انما اهلك من كان قبلكم انهم كانوا  
 ٣٤ انه ستكون هنات وهنات فمن اراد . . .  
 ٩٣ اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا . . .  
 ٥٩ اول سيف سل في سبيل الله . . .  
 ٥٤ اول من رمى بسهم في سبيل الله . . .

- ٤٦ اي الصدقة افضل؟ قال : خدمة جند . . .
- ٤١ اي المؤمنين اكمل ايماناً؟ فقال : رجل يجاهد . . .
- ٤١ اي الناس افضل؟ قال : رجل يجاهد . . .
- ٣٥ ايما والٍ ولي شيئاً من امور المسلمين . . .
- ٣٤ ايها الناس اسمعوا واطيعوا وان أمر . . .

- ث -

- ١٠٢ ثلاثة لا ترد دعوتهم ، الامام العادل . . .
- ٣٤ ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم

- ج -

- ٤٠ جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم . . .
- ٥٨ جعل رزقي تحت ظل رحمي وجعلت الذلة . . .
- ٥٨ الجنة تحت ظلال السيوف . . .
- ٤٠ الجهاد واجب عليكم مع كل امير براً كان . . .

- ح -

- ٥٢ حرس ليلة في سبيل الله تعالى ، خير من الف ليلة . . .
- ٥٢ حرمت عين على النار سهرت في سبيل الله . . .
- ٥٤ حق الولد على الوالد ان يعلمه الكتابة والسباحة والرمي

- خ -

- ١١٥،٦٧ خير الخيل الادهم الاقرح الارتم

- ٦٧<sup>١</sup> خير الخيل الاشقر والا فالادهم الاخطم . . .  
 ٦٧ خير الخيل الشقر . . .  
 ٦٥ الخيل معقود في نواصيها الخير . . .

-ر-

- ٨٠ الراكب شيطان ، والراكبان شيطانان . . .  
 ٤٢ رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها . . .  
 ٤٢ رباط يوم في سبيل الله خير من صيام شهر . . .  
 ٤٣ رب زد أمتي . . . . .  
 (س)

- ١٠٣ سبعة يظلمهم الله تحت عرشه يوم لا ظل الا ظله . . .  
 ٥٤ ستفتح عليكم ارضون ويكفيكم الله . . .  
 ٥٨ السيوف مفاتيح الجنة . . .

-ش-

- ٥٦ الشهيد لا يجد الم القتل الا كما يجد احدكم الم القرصة

-ص-

- ٣٤ صنفان من هذه الامة اذا صلحا صلح الناس . . .

-ط-

- ٥١ طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه . . . . .

- ع -

- ٤٩ . . . عجبت من قوم من امتي يركبون البحر كالمملوك . . .  
٧٩ . . . عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل . . .  
١١٥ . . . عليكم بكل كميت اغرادهم . . .  
٩٤ . . . عمران بيت المقدس خراب يثرب وخراب يثرب .  
١٠٢، ٣٣ . . . عمل الإمام العادل في رعيته يوما . . .  
٥١ . . . عينان لا تمسها النار، عين بكت . . .

- ق -

- ٤٢ . . . قفلة كغزوة . . .

- ك -

- ٧٩ . . . كان اذا بعث سرية او جيشا بعثهم من اول . . .  
٥٩ . . . كان رسول الله اشجع الناس وقد نزع اهل . . .  
٦٨ . . . كان النبي يكره الشكال في الخيل . . .  
٣٢ . . . كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء كلما هلك . . .  
٦٠ . . . كل شيء من هو الدنيا باطل الا ثلاثة . انتصالك .  
١٠٦ . . . كل راع مسؤول عن رعيته . . .  
٣٤ . . . كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته . . .

- ل -

- ٤١ . . . لغدوة في سبيل الله او روحه خير من الدنيا  
٣٥ . . . للظالم ظلمات يوم القيامة . . .

- ٤٥ . . . . للغازي اجره وللجاعل اجره وأجر الغازي . . . .  
 ٥٥ لما أصيب اخوانكم بأحد جعل الله ارواحهم . . .  
 ٧٩ لو علم من الوحدة ما اعلم . . .  
 ٥٦ ليبعثن الله من مدينة بالشام . . .

- م -

- ٥٩ ما على احدكم اذا الح به همه ان يتقلد . . .  
 ما من اهل الجنة احد يسره ان يرجع الى الدنيا وله عشرة  
 امثالها الا الشهيد . . .  
 ٥٦ ما من غادي الا وله نور يعرف به . . .  
 ٣٤ مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم بمن يجاهد . . .  
 ٤١ من اتخذ قوسا عربية وجفيراها . . .  
 ٥٩ من أحتبس فرسا في سبيل الله ايمانا به . . .  
 ٦٥ من أطاع الامير فقد أطاعني ومن أطاعني . . .  
 ٣٧ من أعان مجاهدا في سبيل الله . . .  
 ٤٥ من أنفق زوجين في سبيل الله ابتدرته . . .  
 ٤٣ من أنفق زوجين في سبيل الله دعته . . .  
 ٤٣ من تقلد سيفا في سبيل الله قلده الله . . .  
 ٥٨ من جهز غازيا او خلفه في اهله فله مثل . . .  
 ٤٥ من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا . . .  
 ٤٥ من حج واعتمر ومات في سنته دخل الجنة ومن غزا . . .  
 ٤٢ من خدم المجاهدين يوما فله عند الله . . .  
 ٤٦ من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله . . .  
 ٥٦

- ٤٤ من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه . . .
- ٤٤ من صام يوما في سبيل الله جعل الله بينه . . .
- ٥٠ من غزا البحر غزوة في سبيل الله والله اعلم . . .
- ٤٢ من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه . . . . .
- ٦٦ من نقى لفرسه شعيرا ثم قام حتى . . .
- ٣٥ من ولي من امور المسلمين شيئا فاحتجب . . .
- ٦٦ مهرة مأمورة او سكة مأبورة . . .

- ن -

- ٩٠ نزل ساعتان تفتح فيهما ابواب السماء . . .
- ٥٩ نهي ان نتعاطى السيف مسلولا . . .

- لا -

- ٤٩ لا تركب البحر الا حاجا او معتمرا . . .
- ٩٣ لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك صغار الاعين

- ي -

- ٤١ يا رسول الله اي العمل افضل؟ قال : ايمان بالله ورسوله وجهاد
- ٨٩ يا قنص امت .
- ١١٥ يمن الخيل في الشقر . . . . .

# فهرس الحاكم والقوال

- آ -

- ١٠٤ اذا عدل السلطان فيما قرب منه . . .
- ١١٣ اذا كان في الف من القوم فارس مطاع . . .
- ١١٠ أشار وزير على سلطانه بجمع الاموال . . .
- ١٤٠ اني أنزلت نفسي من مال الله بمنزلة مال اليتيم . .
- ١١٣ الف ثعلب يقودها اسد خير من الف . . .
- ١٠٢ امام عادل خير من مطر وابل . . .

- ج -

- ١٠١ جور السلطان اربعين سنة خير من رعية مهملة

- س -

- ١٠٣ السلطان من الرعية كالروح من الجسد . . .

- ص -

- ١١٠، ٣٩ صديق الملك جنده وعدوه بيت المال . . . .

- ع -

- ٣٩ العالم بستان سياجه الدولة والدولة سياسة . . .
- ١٠٤ عدل السلطان حياة الرعية وروح المملكة . . .

العدل معروف وبه قوام العالم والعالم بستان . . . ١١٠  
علموا اولادكم السباحة والرمي والفروسية . . . ٥٤

- ل -

لو كانت لي دعوة مستجابة لدعوت بها . . . ١٠٣، ٣٣  
لوماتت سخلة على شاطيء الفرات . . . ٣٥  
ليس فوق رتبة السلطان العادل رتبة . . . ١٠٣، ٣٣

- م -

الملك بناء اساسه الجند فان قوي الاساس . . . ١٠٩، ٣٩

- ن -

الناس على دين الملك . ١٠٢

- لا -

لا تجمع الاموال بضعف الرجال فان المال لا يدفع . . . ١١٠  
لا سلطان الا بجند ولا جند الا . . . ١٠٩  
لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم  
ولا سراة اذا جهالهم سادوا ١٠٢



# فهرس الأعلام

- آ -

١٢	ابن ابي عمرو
٩٢	ابن ابي مليكة
١٢	ابن ابي اليسر
٧٠	ابن الأبر
٨٥	ابن البختري
١٢	ابن الأزرق
	ابن الأكون = عمرو بن سنان
٩٢	ابن جعفر
١١	ابن جماعة، ابراهيم بن عبدالرحيم
١١	ابن جماعة، عبدالعزيز بن محمد
١٠٠، ١١، ١٣، ١٧، ١٠٠	ابن جماعة، محمد بن ابراهيم بن سعدالله
١٢	ابن جماعة، محمد بن ابراهيم بن عبدالله
١١	ابن جماعة، محمد بن ابي بكر
١٢	ابن جماعة، محمد بدرالدين المقدسي
	ابن حسنة = شرحبيل
١٠٧، ١٠٣، ٣٣، ٨	ابن حنبل، الامام احمد
١٣٢، ١٢٥، ١١٨	
٨٦	ابن خريمة
٦٢	ابن خطل

١٢	ابن خلدون
٦٩	ابن دريد
١٣، ١٢	ابن دقيق العيد
٩٢	ابن الزبير
٧٨	ابن صبح
١٣	ابن طولان
٢٥، ١٧	ابن طيغنا
١١١، ٨١، ٧٦، ٧٤، ٧	ابن عائد، محمد بن عائد القرشي
٨٩، ٧٣، ٦٤، ٥٥، ٥١	ابن عباس، عبدالله بن العباس
٩٢، ٥	
١٢	ابن عبدالوارث
٨٨	ابن عون
٧٢	ابن قتيبة
١٢	ابن مالك جمال الدين النحوي
٨٧، ٧٩، ١٣	ابن مسعود الانصاري
٥	أبو اسامة، اياس (عبدالله) بن ثعلبة الانصاري
٨٣، ٦٠	أبو أسيد، مالك بن ربيعة الساعدي
٨٤	أبو ايوب الانصاري، خالد بن زيد
١٣٩، ١٣٧، ٣٦	أبو بكر الصديق
١٢٥، ١٢٣، ١١٨	أبو حنيفة، الامام
١٤٠، ١٣٣، ١٢٧	
٣١، ٨	ابوداود، سليمان بن الاشعث
٤٣، ٤١	ابوذر الغفاري
٧٨، ٤٥	ابوزرعة، زيد بن خالد
٨٣	ابوسفيان بن الحارث بن عبدالمطلب

٦٢، ٤٦  
٨٩، ٨٢، ٧٨، ٣٧، ٣٦  
٦٧، ٥٥  
٥٨  
٩٤، ٩٣، ٨٢، ٦٨، ٦٥  
٨  
٨  
٣٦  
٩٣، ٤٩  
٤٧  
٤٧  
٤٧  
٦٢، ٥٩، ٤٩، ٤٧، ٤٦  
٩٠، ٨٥، ٧٧  
١٢

ابو طلحة، زيد بن وائل الانصاري  
ابو عبيدة بن الجراح  
ابو قتادة الانصاري الربيعي  
ابو موسى، عبدالله بن قيس  
ابو هريرة، عبدالرحمن بن صخر  
ابو يعلى، محمد بن الحسين البغدادي  
ابو يوسف، يعقوب بن ابراهيم  
اسامة بن زيد  
ام حرام بنت ملحان  
ام سليم، الرميضاء بنت ملحان  
ام عطية، نسيبة بنت الحارث  
ام عمارة، نسيبة بنت كعب  
انس بن مالك  
الانصاري، شيخ الشيوخ

- ب -

٥٨، ٣١، ٨  
١٢  
٨٩، ٨٦، ٨٣، ٧٤  
٩٣، ٩١  
١٢

البخاري، محمد بن اسماعيل  
البراذعي، الصفي  
البراء بن عازب  
بريدة بن الحبصبة الاسلمي  
بيسري، الاشرف بدرالدين

- ت -

٣١، ٨

الترمذي، محمد بن عيسى

تميم الداري

١٢٨، ٧٠، ٦٦

-ج-

جابر بن عبد الله الأنصاري

٩٢، ٨٧، ٥٩

جعفر بن أبي طالب

٣٦

-ح-

الحاكم النيسابوري

٥٢، ٨

حذيفة

١٠٩، ٤٤، ٣٨

حسان بن عطية

٨٢

الحسن بن علي بن أبي طالب

١٣٨، ٧٢

الحسين بن علي بن أبي طالب

١٣٨، ٧٢

الحمزة

٨٩، ٣٥

-خ-

خالد بن الوليد

٨٢، ٧٤، ٦٨، ٣٧، ٣٦

الخدري، سعد بن مالك

٤٤

-ذ-

ذو الرأبة

٧٠

-ر-

راشد بن سعد

٦٨

الربيع بنت معوذ بن حرام الأنصارية

٤٨

الرشيد بن مسلمة

١٢

الرشيد العطار

١٢

١٢

الرضي بن البرهان

-ز-

٨٧، ٨٢، ٦٢، ٣٦

الزبير بن العوام

١٣٨

١٣

الزرعي ، القاضي جمال الدين

٣٦

زيد بن حارثة

زيد بن خالد = ابوزرعة

-س-

٩٢، ٦١

السائب بن يزيد الكندي

٧٧، ٥٤

سعد بن ابي وقاص

٨٥

سلمان الفارسي

٥

السهروردي ، محمد صالح

٥

السهروردي ، مصطفى صفاء الدين

٨٩ ، ٨٦ ، ٦٢ ، ٤٢

سهل بن سعد الانصاري

٧٢

سيرين القبطية

-ش-

١٢

الشاطبي

١٣٧، ١٣٢، ١٢٦، ١٢٥

الشافعي ، الامام

٣٧

شرحبيل بن حسنة

٦٧

الشعبي ، عامر بن شراحيل الكوفي

- ص -

٨٨

الصعب بن جثامة الليثي

- ط -

٤٥

طاووس بن كيسان

٦٠ ، ٥٠ ، ٨

الطبراني ، سليمان بن احمد

٧

الطرطوشي ، محمد بن الوليد

١٣٨

طلحة

طيغا = ابن طيغا

- ع -

١٣٨ ، ١٢٩ ، ٧٧ ، ٦٢ ، ٥٩

عائشة بنت ابي بكر

٤٩

عبادة بن الصامت الانصاري

١٣٨

العباس بن عبدالمطلب

٣٦

عبدالله بن رواحة

٨٨ ، ٨٥ ، ٨٤ ، ٤٩ ، ٤٣

عبدالله بن عمر

٩٢ ، ٩٠

٨٢

عبدالله بن قرط

٣٦

عبيدة بن الحارث

١٣٧ ، ١٢٩ ، ٤٩ ، ٣٧

عثمان بن عفان

٤٦

عدي بن حاتم الطائي

١٢

العراقي ، اسماعيل

٥٨

عروة بن الزبير بن العوام

١٢

العسقلاني ، ابن حجر

٥٣	عقبة بن عامر الجهني
٩٠	علقمة بن ابي اوفي السلمي
١٣٩، ١٣٧، ٨٦، ٦٣، ٣٧	علي بن ابي طالب
٨١	عمارة بن غزبة بن الحارث
١١٠، ٨٥، ٧٨، ٧٠، ٣٨، ٣٧	عمر بن الخطاب
١٤٠، ١٣٧، ١٢٩، ١٢٢	
٩٠	عمر بن عبدالعزيز
٨٩	عمرو بن سنان بن الاكوع
٧٧	عوف بن مالك
	- غ -
١٧	الغزالي، ابو حامد
	- ف -
١٠٧، ٦٢	فاطمة بنت الرسول
٧٢، ٧١	فروة الجدامي
	- ق -
٥٤	القاسم بن عبدالرحمن
١٣	القزويني، امام الدين
	- ك -
٩٢، ٧٩	كعب بن مالك الانصاري
	- م -
٧٢	مارية القبطية

١٤٠ ، ١٣٧ ، ١٣٣ ، ١١٨	مالك ، الامام
٨	الماوردي ، علي بن محمد البصري
٤٥	مجاهد بن جبير المخزومي
١٣	محمد بن قلاوون ، الملك الناصر
٣١	مسلم بن الحجاج القشيري
٧٤	مسيلمة الكذاب
٩٤ ، ٧٨ ، ٤٤ ، ٣٧	معاذ بن جبل
١٣٨ ، ٨٢ ، ٧٦ ، ٧٢ ، ٤٩	معاوية بن ابي سفيان
١٢	المعين الدمشقي
٨٣	مقاتل
١٧	المقدسي ، عبد الغني بن عبد الواحد
٧٢	المقوقس
١٢	مكي بن علان
٩٩	الملك الاشرف
١٣	الملك المظفر
١٣	الملك المنصور
	- ن -
١٢	النجيب
٨٤	النجاشي
٣١ ، ٨	النسائي ، احمد بن شعيب
	- و -
٩١	واقف بن محمد
١٢	الواني
١٣٨	الوليد
	- ي -
٨٤	يحيى بن سعد الانصاري



# فهرس القبائل

- آ -

٨١

الايوس

- ب -

١١٢،٧٥

بنواسد (قبيلة من العدنانية)

٨١،٣٢

بنواسرائيل

١١٢،٧٥

بنوحجر (بطن من العرب)

٧٥

بنوحديلة (بطن من بني النجار من الخزرج)

٧٤

بنوحنيفة (قبيلة من العدنانية)

٧٥

بنو السكون (بطن من كندة)

١١٢،٨٩،٧٤

بنوسليم (قبيلة من العدنانية)

٨٩،٧٥

بنوعبس (بطن من غطفان)

١١٢،٧٥

بنو قتيبة (من معن من العدنانية)

٧٦

بنو قرة

٦٤

بنو قينقاع

٨٨

بنو المصطلق (بطن من خزاعة من القحطانية)

٣٨

بنو النضير

- ت -

٩٣

الترك

جهينة

٨٩ ٧١

-خ-

٨١

الخزرج

٧٠

خزيمة (قبيلة من بني عدي من العدنانية)

-ذ-

١١٢

ذويزن (بطن من حمير)

-ر-

٩٤،٩٣

الروم

-غ-

٧٦

غسان

-ق-

٨٣،٧٧

قريش

-م-

١١٢

ميسع

-ن-

٨٢

نبط

-ه-

٧٧،٧٥،٥٠

هوازن (بطن من العدنانية)

-ي-

يامن - يامين - (فرقة من الرماضنة من

١١٢

الجزومية

٩٣

اليهود

# فهرس الكسفة والعملاق الحربية

	- آ -
١١٥،٦٤	ابزيم
	- ب -
٦٣	البتار (سيف)
١١٥،٦٤،٦٢،٦١،٣٠	بيضة (الخوذة)
١١٤،٦٤	البيضاء (قوس)
	- ت -
١١٥،٦٤،٦٢،٦١،٣٠	ترس
	- ج -
١١٤،٦٤	جعبة
١١٠	جفنة
٥٩	جفير
	- ح -
١١٤،٦٤	حربة
١١٦	الحرير
٦٣	الحنف (سيف)
٧٥	الخطامة (راية)
١١٥،٦٤	الخوذة
٧٨،٧٧،٣٠	الخيام

- د -

١١٦	الدبوس
٦٤، ٦٣، ٦١، ٣٠	درع
٦٢، ٦١، ٣٠	الدرق
١١٦	الديباج

- ذ -

١١٥ ٦٤	ذات الفضول (درع)
٦٤	ذات المواشي (درع)
٦٤	ذات الوشاح (درع)
٦٤	ذو الشبوع (مغفر)
١١٤، ٦٣	ذو الفقار (سيف)

- ر -

١١٢، ١١١، ٧٦، ٧٥، ٧٤، ٣٠	الراية
٦٢	رباعية
٦٣	الرسوب (سيف)
١١٢، ٧٥، ٦٤، ٦٣، ٥٨، ٥٧، ٣٠	رمح
٦٤	الروحاء (قوس)

- ز -

١١٥، ٦٤	الزلوق (ترس)
---------	--------------

- س -

١١٦	السرج
١١٦	السكين
٦٠، ٥٧، ٣٠	سهم
١١٦، ١١٤، ٦٣، ٥٩، ٥٨، ٥٧، ٣٠	سيف

	- ص -
١١٤،٦٤	الصفراء (قوس)
	- ع -
٦٤	العرجون
٦٣	العرضب (سيف)
١١٥،٧٤	العقاب (راية)
١١٤،٦٤	العنزة (حرية صغيرة)
	- ف -
٧٨،٧٧،٣٠	الفسطاط
	- ق -
٧٨،٧٧،٣٠	قبة
٥٩	قيعة
١١٦	القلادة
١١٤،٦٤،٦٣،٦٠،٥٧،٣٠	قوس
	- ك -
١١٤	الكافور (جعبة)
١١٤،٦٤	الكتوم (قوس)
٦٠،٥٩،٥٧	كنانة
	- ل -
١١٦	لجام
	- م -
١١٤،٦٤	المثنى (رمح)
٦٤	المحجن
٦٣	المخدم (سيف)
٦٤	محصرة
١١٥،٦٤،٦٣،٦١،٣٠	مغفر
٨٦،٨٤،٣٠	المنجنيق
١١٦،١١٥،٦٤،٦٣	منطق
٦٤	المنفصلة (نبيل)
	- ن -
٨٣،٦٤،٦٠،٥٧	النبيل

## فهرس الحنل والحجواك

٦٧	الاحطم (فرس)
١١٥ ، ٦٧	الادهم ( فرس )
١١٥ ، ٦٨ ، ٦٧	الارتم (فرس)
٦٩	الارجل (فرس)
٦٧	الاشقر (فرس)
١١٥ ، ٦٨ ، ٦٧	الاقرح (فرس)
	- ب -
٧٠	البحر (فرس)
١١٤ ، ٧٣	البغوم (ناقة)
	- ج -
١١٤ ، ٧٣	الجدعاء (ناقة)
	- د -
٧٢	دلدل (بغلة)
	- س -
٧٠	سبحة (فرس)
٧٠	السخا (فرس)
١١٤ ، ٧٠	السكب (فرس)
	- ظ -
١١٤ ، ٧١ ، ٧٠	الظرب (فرس)

	- ع -
١١٤ ، ٧٣	العضب ء (ناقة)
١١٤ ، ٧٢	عفير (حمار)
	- ف -
١١٤ ، ٧٢	فضة (بغلة)
	- ق -
١١٤ ، ٧٣	القصواء (ناقة)
٧٢	القنفذ
	- ك -
١١٥ ، ٧٠ ، ٦٨ ، ٦٧	كميت (فرس)
	- ل -
١١٤ ، ٧٠	اللحيف (فرس)
١١٤ ، ٧٠	اللزاز (فرس)
	- م -
١١٥ ، ٦٨	المحجل (فرس)
١١٤ ، ٧٠	المرتجيز (فرس)
١١٤ ، ٧٣	مروة (ناقة)
	- و -
١١٤ ، ٧٠	الورد (فرس)
	- ي -
٧٢	يعفور (حمار)

## المصادر والمراجع

- ١ - الاحكام السلطانية - لابي يعلى محمد بن الحسين الفراء - مطبعة مصطفى البابي - مصر ١٣٥٧ .
- ٢ - الاحكام السلطانية للماوردي ، علي بن محمد البغدادي - طبعت باعتناء محمد بدرالدين الغساني - ١٩٠٩ م .
- ٣ - اسد الغابة في تمييز الصحابة ، لابن الاثير ، علي بن محمد بن عبدالكريم - المطبعة الوهبية بالقاهرة ١٨٦٣-١٨٦٩ م .
- ٤ - اسعاف المبطل برجال الموطأ - لجلال الدين السيوطي - طبع في آخر كتاب الموطأ - منشورات دار آفاق - بيروت ١٩٧٩ .
- ٥ - الاصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني - تحقيق علي محمد البجاوي - ١٩٧٢ .
- ٦ - الاعلام ، لخير الدين الزركلي - الطبعة الثالثة - مصر ١٩٧٢ .
- ٧ - الاموال لابي عبيد القاسم بن سلام - القاهرة ١٣٥٣ هـ .
- ٨ - الانس الجليل لمجير الدين الحنبلي مصر ١٢٨٣ هـ .
- ٩ - انواع السيوف الاسلامية ومميزاتها عند المؤلفين العرب للدكتور عبدالرحمن زكي - مستل من مجلة المعهد المصري للدراسات الاسلامية في مدريد مجلد ٥ عدد (١-٢) ١٩٥٦ م .
- ١٠ - ايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون لاسماعيل باشا البغدادي طبع اوفسيت ١٩٦٧ م .



- ١١ - بدائع السلك في طبائع الملك لابن الازرق - تحقيق علي سامي النشار - دار الحرية للطباعة بغداد ١٩٧٧ م.
- ١٢ - البداية والنهاية في التاريخ لابن كثير اسماعيل بن عمر مطبعة السعادة - القاهرة ١٩٣٢ م.
- ١٣ - تأريخ الادب العربي وذيله لكارل بروكلمان (النسخة الالمانية).
- ١٤ - تبصرة ارباب الالباب في كيفية النجاة في الحروب من الاسواء لمرتضى بن علي الطرسوسي - تحقيق كلود كاهين بيروت ١٩٤٨.
- ١٥ - تفسير الجلالين، للامامين الجلال المحلي والجلال السيوطي - مطبعة التقدم العلمية القاهرة ١٣١٩ هـ.
- ١٦ - تهذيب التهذيب - لابن حجر العسقلاني طبع الهند ١٣٢٥ هـ.
- ١٧ - تهذيب الكمال في اسماء الرجال - الجزء الاول لجمال الدين المزي تحقيق الدكتور بشار عواد معروف - بيروت ١٩٨٠ م.
- ١٨ - التوفيقات الالهامية لمحمد مختار باشا - طبع بولاق ١٣١١ هـ.
- ١٩ - تيسير الوصول الى جامع الاصول في حديث الرسول (ص) للشيباني المطبعة السلفية - مصر ١٣٤٦ هـ.
- ٢٠ - جامع التحصيل في احكام المراسيل لصلاح الدين خليل بن كيكلذن العلائي - تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي - بغداد ١٩٧٨ م.
- ٢١ - الجامع الصحيح للترمذي - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي مطبعة مصطفى البابي - مصر.
- ٢٢ - الجامع الصغير من حديث البشير النذير لجلال الدين السيوطي.

- ٢٣ - حسن المحاضرة في اخبار مصر والقاهرة لجلال الدين السيوطي -  
مصر ١٣٢١هـ .
- ٢٤ - حياة محمد - لمحمد حسين هيكل - دار الكتب بمصر ١٩٣٩ م .
- ٢٥ - الخراج لابي يوسف يعقوب بن ابراهيم - المطبعة السلفية -  
القاهرة ١٣٤٦هـ .
- ٢٦ - الخراج وصناعة الكتابة لقدامة بن جعفر . تحقيق الدكتور محمد  
حسين الزبيدي . بغداد ١٩٨١ م .
- ٢٧ - دائرة المعارف الاسلامية - ترجمة محمد ثابت ، احمد الششاوي ،  
ابراهيم زكي ، عبد الحميد يونس . مصر ١٩٣٣ م .
- ٢٨ - درة الحجال في اسماء الرجال (ذيل وفيات الاعيان) لاحمد بن  
محمد المكناسي - تحقيق الدكتور محمد احمد ابو النور - القاهرة  
١٩٧٢ .
- ٢٩ - الدرر الكامنة في اعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني -  
تحقيق محمد سيد جاد الحق - القاهرة . مطبعة المدني .
- ٣٠ - سراج الملوك للطرطوشي . مصر ١٩٣٥ م .
- ٣١ - السلاح في الاسلام للدكتور عبد الرحمن زكي - مصر ١٩٥١ .
- ٣٢ - سنن المصطفى لمحمد بن ماجه . مطبعة التازي - القاهرة .
- ٣٣ - سنن النسائي - لاحمد بن شعيب النسائي - طبع الهند .
- ٣٤ - سيرة النبي لعبد الملك بن هشام - تحقيق محمد محي الدين  
عبد الحميد - مطبعة حجازي - القاهرة .
- ٣٥ - شذرات الذهب في اخبار من ذهب - لابن العماد الحنبلي - مكتبة  
القدس - القاهرة ١٣٥١هـ .
- ٣٦ - صحيح البخاري لمحمد بن اسماعيل البخاري - دار الطباعة

العامرة ١٣١٥هـ.

- ٣٧ - صحيح سنن المصطفى لابي داود بن الاشعث وتعرف بسنن ابي داود - مطبعة التازي - القاهرة . .
- ٣٨ - صحيح مسلم بشرح النووي ، لمسلم بن حجاج القشيري المطبعة المصرية بالازهر ١٩٣٠م .
- ٣٩ - الصديق ابوبكر . لمحمد حسين هيكل - طبع مصر ١٩٤٢م .
- ٤٠ - صناعة السيوف الاسلامية في الشرق الادنى في العصور الوسطى للدكتور عبدالرحمن زكي - مستل من مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية - المجلد الخامس - مصر ١٩٥٦م .
- ٤١ - طبقات الشافعية للاسنوي - تحقيق عبدالله الجبوري - مطبعة الارشاد - بغداد ١٩٧٠م .
- ٤٢ - الطرائف الادبية - تصحيح عبدالعزيز الميني - القاهرة ١٩٣٧م .
- ٤٣ - العقد الفريد لابن عبد ربه الاندلسي - القاهرة ١٩٦٥ .
- ٤٤ - عيون الاخبار - لابن قتيبة الدينوري - طبع اوفسيت عن طبعة مصر ١٩٢٥م .
- ٤٥ - الفاروق عمر لمحمد حسين هيكل مصر ١٩٤٤م .
- ٤٦ - الفتح الكبير في ضم الزيادة الى الجامع الصغير لجلال الدين السيوطي مطبعة مصطفى البابي - مصر ١٣٥١هـ .
- ٤٧ - فتوح البلدان لاحمد بن يحيى البلاذري لجنة البيان العربي - مصر .
- ٤٨ - الفقه على المذاهب الاربعة لعبدالرحمن الجزيري - مصر

١٩٣٢م .

- ٤٩ - الفقه على المذاهب الخمسة لمحمد جواد مغنية .
- ٥٠ - فقه اللغة وسر العربية لابي منصور الثعالبي تحقيق مصطفى السقا، ابراهيم الابياري ، عبدالحفيظ شلبي مطبعة مصطفى البابي مصر ١٩٥٤م .
- ٥١ - الفن الحربي في صدر الاسلام لعبدالرؤوف عون القاهرة ١٩٦١م .
- ٥٢ - فوات الوفيات لمحمد بن شاکر الکتبي - تحقيق الدكتور احسان عباس - دار الثقافة بيروت ١٩٧٤م .
- ٥٣ - قضاة دمشق - لشمس الدين بن طولون تحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد - دمشق بيروت ١٩٥٦م .
- ٥٤ - كتاب اسماء خيل العرب وفرسانها لابي عبدالله محمد بن زياد الاعرابي ليدن ١٩٢٨م .
- ٥٥ - كتاب الخراج ليحيى بن آدم القرشي - طبع ليدن ١٨٩٥م .
- ٥٦ - كتاب نسب الخيل في الجاهلية والاسلام واخبارها لابي المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبي طبع ليدن ١٩٢٨م .
- ٥٧ - كشف الخفاء ومزيل الالتباس عما اشتهر من الاحاديث على السنة الناس لاسماعيل بن حجر العجلوني الجراحي بيروت ١٣٥١هـ .
- ٥٨ - كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة . طبع اوفسيت ١٩٦٧م .
- ٥٩ - لسان العرب لجمال الدين بن منظور - بيروت ١٩٥٥م .
- ٦٠ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لابي بكر الهيثمي . القاهرة

١٣٥٢-١٣٥٣هـ.

- ٦١ - المرشد الى آيات القرآن وكلماته لمحمد فارس بركات المطبعة الهاشمية دمشق ١٩٣٩م .
- ٦٢ - المرشد الى احاديث سنن الترمذي - لصدقي البيك مطبعة الفجر - حمص - ١٩٦٩م .
- ٦٣ - المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري . مطابع النصر - الرياض .
- ٦٤ - مسند ابن حنبل .
- ٦٥ - مشايخ بلخ من الحنفية للدكتور محمد محروس المدرس - وزارة الاوقاف بغداد ١٩٧٧م .
- ٦٦ - المصحف المفسر لمحمد فريد وجدي - مطابع الشعب القاهرة ١٣٧٧ .
- ٦٧ - المعجم الصغير للحافظ سليمان بن احمد الطبراني دار النصر القاهرة ١٩٦٨م .
- ٦٨ - معجم قبائل العرب القديمة والحديثة لعمر رضا كحالة المطبعة الهاشمية دمشق ١٩٤٩م .
- ٦٩ - المعجم الكبير للحافظ الطبراني - تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي بغداد - وزارة الاوقاف ١٩٧٩-١٩٨٠م .
- ٧٠ - المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي الشريف - رتبه لفيق من المستشرقين طبع بريل ١٩٣٦-١٩٦٧م .
- ٧١ - معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة - مطبعة الترقى - دمشق ١٩٥٧م .
- ٧٢ - المقدمة لابن خلدون طبع لبنان ١٩٥٧م .

- ٧٣ - منتخب كنز العمال في سنن الاقوال والافعال لعلي بن حسام  
الدين المتقي الهندي طبع بهامش مسند ابن حنبل .
- ٧٤ - الموطأ للإمام مالك بن انس - دار آفاق - بيروت ١٩٧٩ م
- ٧٥ - مهذب الروضة الفيحاء في تواريخ النساء لياسين بن خير الله  
العمرى تحقيق الدكتور رجاء السامرائى - بغداد وزارة الاعلام  
١٩٦٦ م .
- ٧٦ - النظم الاسلامية نشأتها وتطورها للدكتور صبحي الصالح  
بيروت ١٩٦٥ م .
- ٧٧ - النفحات المسكية في صناعة الفروسية لاحمد بن محمد الحموي  
البغدادي - تحقيق عبدالستار القره غولي بغداد ١٩٥٠ م .
- ٧٨ - نهاية الارب في فنون الادب لشهاب الدين احمد النويري  
القاهرة ١٩٤٩ م .
- ٧٩ - الوافي بالوفيات لخليل بن ابيك الصفدي اسطنبول ١٩٤٩ م .
- ٨٠ - وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان لاحمد بن محمد بن خلكان -  
تحقيق الدكتور احسان عباس . مطبعة القريب بغداد .
- ٨١ - هدية العارفين لاسماعيل باشا البغدادي طبع اوفسيت  
١٩٦٧ م .

# المحتويات

الموضوع	الصفحة
مقدمة.....	٩ - ٥
المؤلف - حياته ، شيوخه ، آثاره.....	١٦ - ١١
وصف المخطوط.....	٢٥ - ١٧
مستند الاجناد في آلات الجهاد.....	٢٧
الباب الأول : في ولاة الأمر من الخلفاء والسلاطين والأمراء وما عليهم من العدل وما لهم من الطاعة.....	٣٥ - ٣٢
الباب الثاني : في اتخاذ الأمراء.....	٣٧ - ٣٥
الباب الثالث : في اتخاذ الاجناد للقيام بفرض الجهاد.....	٣٩ - ٣٧
الباب الرابع : في فرض الجهاد في سبيل الله وفضله وفضل الرباط.....	٤٣ - ٣٩
الباب الخامس : في فضل النفقة في سبيل الله.....	٤٤ - ٤٣
الباب السادس : في الصلاة والصيام في سبيل الله.....	٤٤
الباب السابع : في فضل تجهيز الغزاة في سبيل الله وخدمة المجاهدين.....	٤٦ - ٤٥
الباب الثامن : في غزو النساء في سبيل الله.....	٤٨ - ٤٧
الباب التاسع : في ركوب البحر في سبيل الله.....	٥٠ - ٤٩
الباب العاشر : في الحراسة في سبيل الله.....	٥٢ - ٥١
الباب الحادي عشر : في فضل الرمي في سبيل الله.....	٥٤ - ٥٣
الباب الثاني عشر : في فضل الشهادة في سبيل الله.....	٥٦ - ٥٥
الباب الثالث عشر : في اتخاذ السيوف ، والرماح ، والقسي ، والسهام ، والنبل ، والكنائن في سبيل الله.....	٦٠ - ٥٧
الباب الرابع عشر : في اتخاذ الدروع ، والدروع ، والترس ، والبيضة ، والمغفر في سبيل الله.....	٦٢ - ٦١

- الباب الخامس عشر: في سلاح رسول الله. .... ٦٤ - ٦٣
- الباب السادس عشر: في اتخاذ الخيل في سبيل الله. .... ٦٦ - ٦٥
- الباب السابع عشر: في ما يستحب من ألوان الخيل وشياتها  
وما يكره منها. .... ٦٩ - ٦٧
- الباب الثامن عشر: في خيل رسول الله. .... ٧٣ - ٧٠
- الباب التاسع عشر: في اتخاذ الألوية والرايات في سبيل الله تعالى  
وألوانها وأشكالها. .... ٧٦ - ٧٣
- الباب العشرون: في اتخاذ الخيام والقباب والفسطاط في سبيل الله. .... ٧٨ - ٧٧
- الباب الحادي والعشرون: في ابتداء الخروج في سبيل الله تعالى  
والتخلي عن الانفراد في السفر. .... ٨٠ - ٧٩
- الباب الثاني والعشرون: في صفة نزولهم حول السلطان في سبيل الله. ٨١
- الباب الثالث والعشرون: في الميمنة والميسرة في سبيل الله. .... ٨٢
- الباب الرابع والعشرون: في الصف والتعبئة في سبيل الله. .... ٨٤ - ٨٣
- الباب الخامس والعشرون: الحصار بالمنجنيق وحفر الخنادق  
في سبيل الله. .... ٨٦ - ٨٥
- الباب السادس والعشرون: في الطلائع في سبيل الله. .... ٨٧
- الباب السابع والعشرون: في البيات والغارات في سبيل الله. .... ٨٨
- الباب الثامن والعشرون: في الشعار عند القتال والدعاء والتكبير  
وغيض الأصوات. .... ٩١ - ٨٩
- الباب التاسع والعشرون: في توديع الغزاة في سبيل الله وتلقيهم  
ووصية الأمام لهم وأحكام القتال وغيره وما يقول إذا رجع. .... ٩٢ - ٩١
- الباب الثلاثون: في قتال الروم والترك واليهود. .... ٩٥ - ٩٣
- مختصر في فضل الجهاد. .... ٩٧
- الباب الأول: في السلطان وفضله، وماله من الكرامة والعدل. .... ١٠٨ - ١٠١
- الباب الثاني: في اتخاذ الأجناد وإعداد آلات الحرب. .... ١١٦ - ١٠٩



الباب الثالث: في عطاء الأجناد وإعداد آلات الحرب	١١٧ - ١٣٦
الباب الرابع: في تقدير عطاء الأجناد وما يستحقه المرشد للجهاد	١٣٧ - ١٤٣
فضائل الرمي في سبيل الله تعالى	١٤٥ - ١٦٩
الكشافات	١٧١
فهرس الآيات القرآنية الكريمة	١٧٣ - ١٧٤
فهرس الأحاديث النبوية الشريفة	١٧٥ - ١٨١
فهرس الأقوال والحكم	١٨٢ - ١٨٣
فهرس الأعلام	١٨٤ - ١٩١
فهرس القبائل	١٩٢ - ١٩٣
فهرس الأسلحة وآلات الحرب	١٩٤ - ١٩٦
فهرس أسماء الخيل والحيوان	١٩٧ - ١٩٨
المصادر والمراجع	١٩٩ - ٢٠٥
المحتويات	٢٠٦ - ٢٠٨

